

اتجاهات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية
نحو استخدام "المال السياسي" في الانتخابات النيابية الأردنية

The Columnists` Attitudes of the Jordanian Daily Newspapers Towards The Political Capital Usage in the Jordanian Parliamentary Elections

إعداد

ياسين عبد القادر خليل ياسين

إشراف

د. إبراهيم أحمد أبو عرقوب

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإعلام

قسم الإعلام

كلية الإعلام

جامعة الشرق الأوسط

كانون الثاني / 2017

تفويـض

أنـا الطالـب ياسين عبد القـادر خليـل ياسين أُفوّض جامعة الشرق الأوسط بتزويـد نسخ من رسالتي ورقياً والكترونياً للمكتبات، أو المنظمات، أو الـهيئات والمؤسسات المعنيـة بالأبحاث والدراسات العلميـة عند طلبها.

الاسم: ياسين عبد القادر خليل ياسين

التاريخ: 2017/1/20.

التوقيع:..

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها:

اتجاهات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية
نحو استخدام "المال السياسي" في الانتخابات النيابية الأردنية

وأجيزت بتاريخ: 2017/1/1.

أعضاء لجنة المناقشة:

الاســـــم	الرتبة	جهة العمل	الصفة	التوقيع
أ.د. ابراهيم أحمد أبو عرقوب	أستاذ	الجامعة الأردنية	مشرفاً	
أ.د. حميدة مهدي سميسم	أستاذ	جامعة الشرق الاوسط	رئيساً	
د. كامل خورشيد مراد	أستاذ مشارك	جامعة الشرق الاوسط	عضواً	

كلمة الشكر

إلى كل من علمني حرفاً.. وأشعل النور في وجداني

إلى أساتذتي.... وكل من سمح لي أن أغرف من بحر علمه ولو قطرة...

إلى كل من ساعدني من الباحثين والإعلاميين والأصدقاء في معلومة أو مشورة

أسهمت في انجاز هذا البحث المتواضع.

إليهم جميعا شكري وامتناني.

الإهـداء

إلى أرواحهم في عليين.. والى كل ذرة تراب تعطرت بدمائـهم الزكية... الشهداء

وأخص منـهم المدافعين عن الحق.. الصحفيين..

والباحثين عن الحقيقة.. العلماء

إلى دمائـهم في عروقنا .....أن تبقى للحرية حبرا لا يجف...

إلى والدي الحبيب.... وولدي الغالي

إلى والدتي الصابرة.. وزوجتي المثابرة

إلى إخواني السيوف.. وأختي العطوف

إلى كل القابضين على الوطن كما الجمر،،

قائمـة المحتويـات

قائمة الجداول

قائمة الملحقات

اتجاهات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية نحو استخدام "المال السياسي" في الانتخابات النيابية الأردنية

إعداد : ياسين عبد القادر خليل ياسين

إشراف : د. إبراهيم أبو عرقوب

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة الى بيان دور كتاب الاعمدة في الصحف اليومية الأردنية (العرب اليوم، والدستور، والرأي والغد) في تناول هذه ظاهرة المال السياسي (الانتخابي) والتوعية بأخطارها، وبيان أساليبها، وتوجيههم الرأي العام لمحاربتها ، وهل كان للمال السياسي دور في نجاح بعض المرشحين؟

واستخدم الباحث منهجية تحليل المضمون؛ لمناسبته لموضوع البحث، وذلك بعد إجراء مسح شامل لمقالات الصحف في الفترة المحددة، وتحديد الموضوعات التي تناولها الكتاب، وكيف معالجتها، وبيان أهم الموضوعات التي حازت على اهتمامهم .

وتبين من نتائج الدراسة ان الصحف تتفق على استخدام المال السياسي في الانتخابات، وكان تركيز صحيفتي الغد والعرب اليوم اكثر من صحيفتي الرأي والدستور، لارتباط الأخيرتين بالدعم و المساهمة الحكومية.

وبينت الدراسة أن الكتاب تناولوا قضية المال السياسي بشكل كبير، وركزوا على أساليب استخدامه، واستطاعوا تكوين رأي عام معارض لاستخدامه في الانتخابات، ولكنهم لم يتمكنوا من نقل هذا الرأي من مجرد اقتناع سلبي الى عمل حقيقي على ارض الواقع.

الكلمات المفتاحية: المال السياسي (الانتخابي)، ومجلس النواب الخامس عشر، والانتخابات النيابية، وكتاب الاعمدة ، الصحيفة اليومية، واتجاهات الرأي العام، وقياس الرأي العام، وكسب التأييد.

The Columnists` Attitudes of the Jordanian Daily Newspapers Towards The Political Capital Usage in the Jordanian Parliamentary Elections

By: Yasin Abdul-Qader Khalil Yasin

Supervisor : Dr. Ibrahim Ahmed Abu Arqoub

Abstract

This study aims to examine the Attitudes that columnists in four Jordanian daily newspapers played in covering electoral clientelism and the “use of political money”. Focusing on columnists' approach and methods in raising public awareness regarding the issue, the study probe whether “political money” actually had an effect on election's outcome.

The researcher conducted a content analysis of columns. were selected as better suited this study than other . A comprehensive survey and a pretest with a selected period of time were carried out. The units of analysis were identified the topics, approaches and methods of analysis the used columnists in all four newspapers.

The study concluded that columnists in all four newspapers recognized the issue of Electoral clientelism and the “use of political money” as a reality that constitute a national dilemma. The four newspapers' coverage differed to various degrees, depending on factors like each newspaper’s corporate ownership, governmental affiliation and subsidies. Al Arab Al Yawm, and Al Ghad were more critical of the phenomenon than Ad-Dustour and Al Rai.

The study also shows that columnists managed to form a massive public opinion against “political money” issue but failed, at the same time, to carry through this passive opinion into action.

Key Words:

Political money, Electoral clientelism, Parliamentary Elections, Public opinion, Lobbying, Trends in Public Opinion, Daily news, Columnists.

الفصل الأول

خلفية الدراسة واهميتها

مقدمة

أصبح الحديث عن دور المال السياسي في الانتخابات البرلمانية ملفتا للنظر في معظم بلدان العالم، سواء المتقدمة منها أو النامية؛ حيث تزداد الفوارق الاجتماعية، ويتناقص عدد الحاصلين على الدخول العالية، وتزداد نسبة الفقر والأمية. وفي هذا الإطار تترشح فئة من أبناء المجتمع، الذين تنطبق عليهم شروط الترشح لعضوية البرلمان، معتمدين على مالهم، فيما الفقراء، يحجمون عادة عن الترشح؛ لأنهم يفتقدون للمال الذي يستخدمونه في هذا المجال.

ويفتقد معظم المرشحين الذين يستخدمون المال في الانتخابات لعوامل أخرى قد تساعدهم في النجاح كالحزب، أو العشيرة، أو القبول المجتمعي. لذا فإنهم قلما يشاركون في الترشح لعضوية المجلس النيابي؛ ما يؤكد الدور الجوهري الذي يقوم به المال في الانتخابات.

وقد أصبح التزوير بالمال السياسي علة انتخابية، وخيار الحل وملجأ المتنافسين؟ والأخطر من التزوير هو جر الناس من دون وعي بما يفعلون، وتزييف الوعي التاريخي للجماهير في خياراتها الحرة في الحياة.

ويكثر الجدل قبل الانتخابات وبعدها عن دور المال في الانتخابات, وتباينت الآراء عن تأثيره في قرار الناخب فبعضهم يشكك، وبعضهم يؤيد وجود التأثير، وطرح العديد من التساؤلات عن الطريقة والكيفية التي يمكن أن يستخدم المال فيها لشراء الأصوات، وما صفات الناخبين المستهدفين بالمال وما حجمهم ؟

ويصعب القول ان الانتخابات نزيهة وشفافة في عالم نامٍ، او مزيّفة ومزورة كلها، والحقيقة ان الانتخابات ثنائية في طبيعتها، وتحمل النقيضين معا، ولو تفحصنا الأرقام المحفوظة في مراكز

مراقبة الانتخابات، أو تابعنا ما يقوله المراقبون المحايدون، لاتّضحت لنا صورة ما نقوله عن تلك الثنائية، ومنهم المراقب الدولي المحايد، الذي ترسله الجهات الدولية لمتابعة الانتخابات، غير انها لا يتابعها مرصد قادر على اختراق المحصنات الاسمنتية بمتاريس أمنية، وألعاب بيروقراطية خبيرة في فن الإغواء والتضليل والتلاعب، بل ان هناك قوى في السلطة قادرة على تكميم الأفواه وارتداء الأقنعة، ما يجعل المعارضة باستمرار طرفا مناهضا يتوق إلى السلطة، من خلال صناديق الاقتراع بعد تخليه عن العنف، ولكنه يتوجس قلقاً وخيفةً من التزوير (موقع الجريدة (2008/3/14 www.egarida.com).

ولا بدّ أن تتضافر جميع الجهود الرسمية والشعبية، لمحاربة المال السياسي المستخدم في الانتخابات بكل أشكاله وطرائقه، لانه أمر خطير جدا ويهدد مستقبلنا. ولا يعقل ألا تستطيع الحكومة، ومؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة، والهيئات التطوعية المعنية بنزاهة الانتخابات أن تلقي القبض على جريمة واحدة من جرائم شراء الأصوات!

مشكلة الدراسة:

برزت ظاهرة "المال السياسي" أو "المال الانتخابي" وسيلة لاستقطاب الناخبين بشكل لافت، اذ يستغل المرشح المقتدر ماليا حاجة الناس وظروفهم الاقتصادية والمعيشية الصعبة؛ لشراء أصواتهم التي يطمح أن تحمله إلى قبة البرلمان.

ولاهتمام الباحثبموضوع المال السياسي (المال الانتخابي)، وظاهرة استخدامه في شراء الأصوات، جاءت فكرة الدراسة (مشكلتها)؛ لتحليل ظاهرة استخدام المال السياسي(المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية الأردنية، مع التركيز على انتخابات المجلس الخامس عشر للعام 2007. وهدف البحث كيف عالجت الصحافة الظاهرة من خلال كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية: (الدستور، الرأي، العرب اليوم، الغد).. سواء لجهة التأييد أو المعارضة.

إذ إن استخدام المال السياسي في الانتخابات يفرز بعض النواب غير الأكفياء، الذين يعطلون العملية التشريعية، ويفقدون البرلمان مهامه الأساسية في الرقابة والتشريع، الأمر الذي يستدعي من الجهات ذات العلاقة اتخاذ الإجراءات الكفيلة للحد من هذه استخدامه.

ويذكر أن قانون الانتخاب ينص على أنه: "يحظر على أي مرشح أن يقدم من خلال قيامه بالدعاية الانتخابية هدايا أو تبرعات أو مساعدات نقدية أو عينية، أو غير ذلك من المنافع أو يعد بتقديمها لشخص طبيعي أو معنوي، سواء أكان ذلك بصورة مباشرة أو بواسطة غيره، كما يحظر على أي شخص أن يطلب مثل تلك الهدايا أو التبرعات، أو المساعدات أو الوعد بها من أي مرشح" (موقع مجلس النواب، www.parlament.jo2010/1/26).

أسئلة الدراسة:

تعمل الدراسة على الإجابة عن التساؤلات الآتية:

1- هل سلط كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية (الدستور، الرأي، العرب اليوم، الغد) الضوء على موضوع المال السياسي (الانتخابي)؟

2- هل شكلت مقالات كتاب الأعمدة نوعاً من الرأي العام المؤيد، او المعارض لظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي)؟

3- هل كان للمال السياسي (الانتخابي) أثر في انتخابات مجلس النواب الخامس عشر، بإفراز نواب غير مؤهلين؟

4- ما اتجاهات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية نحو ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية الأردنية لمجلس النواب الخامس عشر 2007؟.

فرضيات الدراسة:

ستحاول الدراسة اختبار صحة الفرضيات الآتية:

- شكلت مقالات كتاب الأعمدة نوعا من الرأي العام المعارض (الرافض) لظاهرة المال السياسي.
- للمال السياسي (الانتخابي) أثر على نزاهة الانتخابات، وإفراز نواب غير مؤهلين في مجلس النواب الخامس عشر.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التعرف على اتجاهات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية نحو ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية الأردنية لمجلس النواب الخامس عشر 2007. وبشكل أكثر تحديدا تهدف الدراسة الحالية إلى الآتي:

- تحديد مدى تأثير ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) على نزاهة الانتخابات النيابية، وإفراز نواب غير مؤهلين في مجلس النواب الخامس عشر.
- زيادة الوعي، عبر وسائل الإعلام المتعددة، لدى كل من المرشح والناخب الأردني حول خطورة هذه الظاهرة، والوصول إلى مرحلة إشراكهم في عملية محاربتها.
- إبراز الدور الحيوي والمؤثر لوسائل الإعلام في تشكيل الرأي العام، خاصة كتاب الأعمدة في الصحف اليومية حول قضايا المجتمع، ودورهم في ايجاد الحلول المناسبة.
- التعرف على مصادر المال السياسي.
- التعرف على يأخذ المال السياسي.
- التعرف على نوع المال السياسي المقدم.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية الموضوع الذي تبحثه؛ وهو ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية الأردنية لمجلس النواب الخامس عشر 2007. اذ يقوم مندوبو المرشحين المحتملين، بعرض أموال على المواطنين مقابل حجز بطاقاتهم الانتخابية، ونقلها إلى دائرة مرشحهم الذي يعملون لصالحه، ثم يقوم الناخب بالتصويت دون قناعة منه، وإنما لتلبية حاجاته المادية والاقتصادية، أو العشائرية أو للعلاقة الخاصة.

ومعرفة اتجاهات كتاب الأعمدة – باعتبارهم من قادة الرأي العام – وكيفية معالجتهم لهذه الظاهرة، ومحاولات حشد التأييد لها أو معارضتها.

ويمكن في سياق أهمية هذه الدراسة إيراد الآتي:

– تعد الدراسة الحالية من الدراسات الرائدة في الأردن، وعلى المستوى العربي، لما لظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) من خطورة، خصوصا من جهة تأثيرها على نزاهة الانتخابات النيابية، وإفرازها لنواب غير مؤهلين في المجلس.

ويمكن اعتبار هذه الظاهرة تكريساً معاكساً لمبدأ الديمقراطية منهجا للحياة السياسية والاجتماعية والتنموية، وقتلا لروح المواطنة والمسؤولية، والالتزام بالدستور بين المواطنين، وتنازلهم عن حقوقهم، وواجباتهم باختيار مرشحين اكفياء يمثلونهم تحت القبة خير تمثيل، ويعملون على تعزيز سيادة القانون.

يشهد الأردن تطورات متسارعة، في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، التي تتطلب تطوراً موازياً في التشريعات، ومواكبة إعلامية نشطة، وتحديثاً في استطلاعات الرأي العام، لتوضيح أسباب التطورات ونتائجها، وتأثيرها على المجتمع كله.

ومن المتوقع أن تفيد نتائج هذه الدراسة المهتمين، والجهات المعنية بالانتخابات النيابية، فيما يتعلق بالتشديد على خطورة ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي)، وعلى الثقافة الديمقراطية والحريات الدستورية والقانونية، وأثرها السلبي في نزاهة الانتخابات، من خلال الوصول إلى توصيات من شأنها محاربة هذه الظاهرة، والحد منها في المجتمع الأردني.

ويمكن توظيف ما يتوصل إليه الباحث من نتائج ايجابية؛ لخدمة أهداف التنمية الشاملة والمستدامة للدولة العصرية، ووضعها أمام صانعي القرار في هذا البلد؛ للإفادة منها إذا أمكن في كيفية تجاوز ظاهرة المال السياسي(المال الانتخابي) على جميع المستويات.

– زيادة الوعي لدى المرشح، والناخب الأردني بخطورة هذه الظاهرة، والوصول إلى مرحلة إشراكهم في عملية محاربتها.

– إبراز دور وسائل الإعلام المتعددة بشكل عام، والصحافة وكتابها بشكل خاص، في اطلاع الناس على الحقائق بدقة وموضوعية، واستخدام الأساليب المهنية باحتراف، نحو تشكيل الرأي العام حيال القضايا العامة التي تهم المجتمع.

تعريف مصطلحات الدراسة:

الرأي العام: هو مجموعة الآراء التي يعبر عنها أفراد الجماعة، إما من تلقاء أنفسهم أو بناء على دعوة توجه إليهم تعبيراً مؤيداً، أو معارضاً لحالة محددة أو شخص معين، أو اقتراح خاص ما يترتب عليه احتمال القيام بسلوك مباشر، أو غير مباشر جماعي يمثل الجماعة كلها (مجاهد، 2006: ص 45).

اتجاهات الرأي العام: وهي الخاصية التي تتعلق بمسار الرأي العام، ومدى رفضه أو قبوله للفكرة أو الموضوع أو القضية التي يقاس بشأنها، أي أن هذه الخاصية تقيس درجة التأييد أو الرفض أو الحياد بالنسبة لموضوع معين، ويمكن ان يؤثر ويتأثر بالمعلومات والمعارف التي يمتلكها الفرد (زغيب،2004: ص37).

قادة الرأي العام: هم الأشخاص ذوو التاثير الكبير في معلومات وآراء ومواقف وسلوك الأشخاص الآخرين في مجتمع ما بصورة مطلوبة، ومتكررة في موقف اختياري، ولأسباب شخصية، كالخبراء والعلماء والمفكرين وبعض الأصدقاء والزملاء والجيران، ويؤدون دوراً مهماً في تشكيل الرأي العام وتوجيهه والتأثير فيه إزاء قضايا وموضوعات مختلفة متصلة بمجال تأثيرهم. (مثنى،2009: ص49).

قياس الرأي العام: الوقوف على اتجاهات الرأي العام تجاه قضية عامة، أو عدة قضايا يدور حولها الجدل أو النقاش وتمس المصالح العامة للمواطنين (سميسم، الرأي العام وطرق قياسه، 2002: ص46).

كسب التأييد: هي ضغوط تمارسها جماعة ذات مصالح مشتركة تعتمد على البحث والتحليل والنقاش أسلوبا لها، ثم تحيل الموضوع الى الجمهور؛ لكسب تأييده، وممارسة المزيد من الضغوط على أجهزة الدولة المعنية (ابراهيم، 2009 : ص73).

كتاب الأعمدة: هم الكتاب الذين يحتلون زوايا ثابتة في الصحف اليومية الأردنية، يعالجون من خلالها دوريا، قضايا المجتمع وهمومه العامة وبتركيز يستهدف التأثير في الرأي العام.

مجلس النواب الاردني: جزء من السلطة التشريعية، ويشكل مع مجلس الأعيان مجلس الأمة، ومهمته هي تشريع القوانين ومناقشتها، ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية ممثلة بالوزارات والدوائر الرسمية كافة.

مجلس النواب الاردني الخامس عشر: هو المجلس المنتخب للفترة الدستورية (2007–2011).

المال السياسي(المال الانتخابي): وسيلة لاستقطاب الناخبين بشكل لافت، حيث يستغل المرشح المليء مالياً حاجة الناس وظروفهم الاقتصادية والمعيشية الصعبة؛ لشراء أصواتهم التي يطمح أن تحمله إلى قبة البرلمان نائباً.

الناخب: كل أردني أكمل ثماني عشرة سنة شمسية من عمره في اليوم الأول من الشهر الأول من عام الانتخاب، وله الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب إذا كان مسجلاً في أحد الجداول الانتخابية النهائية. ويوقف استعمال حق الانتخاب للعاملين في القوات المسلحة والأمن العام والدفاع المدني والمخابرات العامة طيلة وجودهم في الخدمة الفعلية (موقع مجلس النواب2/3/ 2010 www.parlament.jo).

و يحرم من ممارسة حق الانتخاب:

– من كان محكوماً عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونياً.

– من كان محجوراً عليه لذاته أو لأي سبب آخر ولم يرفع الحجر عنه.

– من كان محكوماً عليه بالسجن لمدة تزيد على سنة واحدة بجريمة غير سياسية ولم يشمله عفو عام أو لم يرد له اعتباره.

– من كان مجنوناً أو معتوهاً. (موقع مجلس النواب،2010/3/2 www.parlament.jo).

المرشح: كل أردني تم قبول طلب ترشيحه للانتخابات النيابية، حيث يشترط في المتقدم بطلب الترشيح لعضوية مجلس النواب ما يلي:

- أن يكون أردنياً منذ عشر سنوات على الأقل.
- أن لا يدّعي بجنسية، أو حماية أجنبية.
- أن يكون مسجلاً في أحد جداول الناخبين النهائية.
- أن يكون قد أتم ثلاثين سنة شمسية من عمره عند نهاية مدة الترشيح.
- أن لا يكون محكوماً عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونياً.
- أن لا يكون محجوراً عليه ولم يرفع الحجر عنه.
- أن لا يكون محكوماً بالسجن لمدة تزيد على سنة واحدة بجريمة غير سياسية، ولم يشمله عفو عام.
- أن لا يكون له منفعة مادية لدى إحدى الدوائر الحكومية بسبب عقد من غير عقود استئجار الأراضي والأملاك ولا ينطبق ذلك على من كان مساهماً في شركة أعضاؤها اكثر من عشرة أشخاص.
- أن لا يكون مجنوناً أو معتوهاً.
- أن لا يكون من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص.
- أن لا يكون منتمياً لأي هيئة سياسية أو حزب أو تنظيم سياسي غير أردني.

لا يجوز لأي من المذكورين أدناه الترشيح لعضوية مجلس النواب إلا إذا قدم استقالته قبل الموعد المحدد للترشيح وتم قبولها:

- موظفو الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات والهيئات الرسمية العامة.
- موظفو الهيئات العربية والإقليمية والدولية.

- أمين عمان وأعضاء مجلس أمانة عمان وموظفو الأمانة.

- رؤساء المجالس البلدية وأعضاؤها وموظفو البلديات (قانون الانتخاب الأردني المؤقت رقم (2001/34) وتعديلاته) (هميسات، الزعبي 2004: ص50).

محددات الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الاردني الخامس عشر حصراً، من خلال عينة عشوائية منظمة لمقالات كتاب الأعمدة المنشورة في الصحف اليومية الأردنية (الدستور، الرأي، العرب اليوم، الغد) خلال الفترة التي تبدأ من تاريخ صدور الإرادة الملكية بحل مجلس النواب السابق (الرابع عشر)، وإجراء الانتخابات النيابية للمجلس موضوع الدراسة (المجلس الخامس عشر) أي من تاريخ (2007/8/20 إلى 2007/11/20).

الفصل الثاني

الادب النظري والدراسات السابقة

مفهوم كسب التأييد في الرأي العام

إن لكل عمل خطوات ضرورية لنجاحه، وكل عمل ناجح لا بدّ ان يقوم على التخطيط، والتنظيم والتنسيق والاتصال والقيادة ناجحة، وأصبح كل عمل على المستوى الاقتصادي والسياسي او الثقافي أو غيره يحتاج دعاية لتوفير اسباب النجاح له، ومن اهم هذه الأسباب العلاقات العامة التي تعد فناً من فنون الإدارة، وكذلك احد فنون الاتصال الحديثة, ولم تبرز كعلم إلاّ في القرن العشرين, ودعت الثورة الاقتصادية والصناعية التى اجتاحت العالم الى تطوير هذا الفن واستحداث نظريات له، "حتى أصبحت العلاقات العامة تعد جزءاً من علم الاتصال، الذي يتضمن الاعلام, والدعاية, والإعلان، ويمكن القول ان العلاقات العامة وظيفة متصلة بمختلف الوظائف، ولها تأثير حيوي ومباشر عليها، وهي من اهم العوامل في تشكيل الراي العام" (زغيب، 2004: ص19).

وعلى المرشح ان يعود الى قواعده الشعبية لمعرفة توجهات الرأي العام السائدة في منطقة ترشحه ويبني عليها، وعليه أن يقدر الظروف المناسبة لاطلاق حملته الانتخابية والوسائل المناسبة؛ كي لاتنقلب الامور ضده ان لم يحسن التقدير، فمثلا عليه ان يطلق حملته من مكان تجمع ناخبيه و ثقلهم؛ لا من منطقة مترددة بانتخابه؛ لكي لا يخسر ناخبيه الملتزمين معه.

ويجب أن ينظر الى الانتخابات بانها وسيلة حاسمة للتعبير عن آراء الشعب، بوصفها تعبيراً حقيقياً عن إرادة الشعب، "وذلك انطلاقا من اعتبار الديمقراطية عملية تفكير وعمل متواصلين من جانب المواطن بحيث يمكن الوصول الى مكنونها من خلال الرجوع الى استطلاعات الرأي العام التي تعبر عن توجه الرأي العام حيال المواضيع التي تهم الأفراد" (كرسبي، 1998:ص 13).

وقد اهتم المرشحون بتوظيف العلاقات العامة في انتخابات المجلس الخامس عشر بشكل كبير، وجندوا لذلك وسائل الإعلام، والمجالس العشائرية، واقامة الولائم، وحضور الندوات والافراح، والاتراح التي يرافقها في غالب الاحيان انفاق مالي.

وتجد الدعاية تربتها الخصبة في الانتخابات النيابية، اذا مارسها أشخاص ومراكز متخصصة، وتنفق عليها الاموال الطائلة؛ نظراً لاهميتها في التأثير على الرأي العام للناخبين، وتغيير اتجاهاتهم، وتعمل الديمقراطيات على تعزيز النهج الديمقراطي بالدعاية الانتخابية؛ باتاحة الفرصة لجميع المرشحين دون تمييز، أو انحياز للوصول الى برلمان حقيقي يمثل ارادة الشعب الصادقة، و"يحرص كل مرشح على ان يستعين بمساعدين ذوي خبرة في ادارة الحملات الانتخابية، ومستوى المواطنين الثقافي والاقتصادي في المنطقة التي سيترشح فيها، لذلك يبدأ بخلق علاقات عامة مع الناخب، أو يراكم على علاقات سابقة؛ لعله يتمكن من الفوز بصوته، او يحرم غيره من الفوز به" (هميسات، والزعبي، 2004:ص 96).

ويرى الباحث ان الاستعانة بخبراء ادارة الحملات الانتخابية ما تزال في مجتمعنا قليلة، وإن كانت هناك بدايات لم ترق الى مستوى المتابعة.

وترى الجمعية الدولية للعلاقات العامة: "ان كسب التأييد يحتاج الى تخطيط مستمر؛ يهدف إلى كسب تعاطف وتأييد وتفاهم أولئك الذين نهتم بهم والحفاظ على ثقتهم، والحفاظ على استمرار هذا التفاهم، وهذا التعاطف والتأييد" (ربابعة، 1988:ص 84)؛ من أجل تحقيق تعاون مثمر لصالح النائب عن طريق نشر المعلومات التي تقوي من موقف المرشح.

ويحتاج إلى أن يعرف المرشح مع من يتعامل، وكيف يمكنه التفاهم معهم؛ لكسب تأييدهم ومشاركتهم في الانتخابات، وفي سبيل هذه الغاية على المرشح أن يقدم للجمهور برنامجاً انتخابياً فعالاً، يؤدي إلى تحقيق مصلحته، ويعبر فيه عن سياسته المعلنة للجمهور لكسب ثقته وتفاهمه،

"وذلك بنشر حقائق موضوعية ومعلومات صادقة عنه، ما يساعده على تدعيم الثقة، والتعاون بينه وبين الجمهور، وتحسين صورته امامهم، وبناء سمعة طيبة له عند الجمهور، وشرح الدور الذي سيقوم به في خدمة المجتمع في حال نجاحه" (برايس، روزميلو فيتش، فير هلست، 2002: ص-ص: 254-268).

وعلى المرشح أن يبحث عن أنسب طرائق التعامل الناجحة المتبادلة بينه، وبين جمهوره المستهدف لكسب ثقته، مع مراعاة القيم والمعايير الاجتماعية، والقوانين والأخلاق العامة بالمجتمع.

ويرى الباحث أن ذلك برز في سلوك المرشحين؛ محاولة منهم لكسب ثقة وسائل الإعلام، وتوظيف قدرتها على احداث التغيير لصالحه، وقدرتها على القيادة أو المشاركة بقيادة الرأي العام؛ لنشر برنامجه، وصفاته التي يتميز بها لتقدم الوسائل للناخب مرشحا متميزا يمتلك من الصفات مالا يتوافر عند غيره، وتكون قنوات الاتصال المناسبة عن طريق الاتصال الشخصي، أو الاتصال الجماهيري، او بالوسطاء الذي يمثلون المرشح، وقد ظهر كثير من النواب على صفحات الصحف، او الفضائيات الخاصة على شكل خبر مدفوع، وذلك لكسب التأييد بتوعية المجتمع بأهمية القضايا التي يتصدى لها المرشح، وأهمية الخدمات والبرامج التي يعد بتنفيذها، وحيوية ارتباطها بمصالح المجتمع.

ولم يكن المرشح يتوقف عند المرشحين الذين يتوقع ان يصوتوا له، بل عمل على كسب أعضاء مؤيدين جدد، وذلك باستمرار التواصل والتفاعل المنظم مع الجمهور، وتبادل المعلومات معه في إطار من المصداقية، "للتأثير على اتجاهات اعداد كبيرة من الناس نحو قضايا معينة والتلاعب بالعواطف، وتغيير آراء الناس بقصد الوصول الى تحقيق هدف معين، ونشر الآراء والأفكار التي تؤثر في السلوك، أو الأفكار أو كليهما " (الهياجنة، 1997: ص46).

وغالبا ما يشكل المرشح فريق عمل؛ ليساعده في بناء، أو توثيق العلاقات العامة مع الجمهور، إذ لا يستطيع ان يتواصل مع كل أبناء دائرته، ويضع بالتعاون معهم خطة زمنية للتواصل، وتحديد برنامج زمني لنشاطاته، وجمع المعلومات والحقائق المتعلقة بالبرنامج، ونشرها في وسائل الإعلام.

ويحتاج من يقوم بالعمل لكسب التأييد لمرشحه ان يكون شخصية محبوبة، وقادرا على الاتصال، ولا غنى لإحدى الصفتين عن الأخرى في مجال التعامل مع الجماهير، فالشخصية المحبوبة الجذابة قد تفشل تماما، إذا لم تكن تملك القدرة على الاتصال الفعال، والقائم بالاتصال لن يحقق أي تأثير إيجابي مهما علت قدراته الاتصالية ما لم تكن شخصيته مقبولة من الجماهير، وتتوفر لديه صفة الجاذبية، وهذه الصفة من الصعب تحديدها تحديدا دقيقا، إلا أنه من السهل أن نشعر بها، ونلمسها في معاملاتنا مع غيرنا.

ومن مظاهر هذه الصفة: الكياسة، وسماحة الوجه، ورقة الحديث، وتناسب القوام، وحسن الهندام والمظهر، والإحساس العام أي أن تكون لديه القدرة على الشعور بمدى توافقه مع الآخرين أو نشازه عنهم، وانه يعرف متى يتكلم ومتى ينصت، ومتى يدافع أو يهاجم، ومتى ينتظر ظروفاً أفضل للدفاع أو الهجوم، والحرص ضروري حتى لا تؤدي زلة لسان إلى مشكلات يصعب حلها، فالخطأ دائما يولد الامتعاض والاستياء، لذلك يفترض التحرز في القول والعمل؛ لأن عمل العلاقات سيف ذو حدين، قد يسبب لك الأذى إذا تصرفت بغير لباقة، ما يجعلك تخسر عددا من الاصوا، خصوصا إذا وقع الخطأ مع أصحاب النفوذ والتأثير في المجتمع.

ويتضمن نشاط العلاقات العامة للمرشح الاتصال بالأفراد، وخلق انطباع طيب عند الجماهير بالاهتمام بهم وبقضاياهم ومطالبهم، ويكون محبا للآخرين مقبلا عليهم، لكي يتعرف الى طريقة تفكيرهم، وأساليب التأثير فيهم.

وتشمل العلاقات كل جوانب الحياة الإنسانية من اقتصادية واجتماعية وثقافية ومهنية وغيرها؛ لتسخيرها في تحقيق غايات سياسية كالفوز بالانتخابات (القحطاني، 2007: ص73).

ويمكن تصنيف أنواع الاتصال التي تستخدم في الانتخابات على النحو التالي: شفهية: مثل المقابلات، والعلاقات الشخصية، والهاتف، والمحاضرات، وورقية: مثل النشرات، والمطويات التي تتحدث عن برنامج المرشح ومزاياه، والصحف والمجلات، والتلفاز والمذياع، والانترنت، اذ لكل اداة منها تأثيرها على الفئات المستهدفة، ولكن على مسؤولي العلاقات العامة للمرشح ان يحسنوا الاختيار منها؛ لتحقيق التواصل مع المواطنين.

وسائل كسب التأييد للمرشح:

تعد الدعاية من أهم وسائل كسب المرشحين في الانتخابات، وهي نشر معلومات وأفكار وآراء وأخبار، بقصد التأثير على مشاعر الإنسان المستهدف، وعقله ومواقفه من خلال التشكيك بمنظومة القيم الدينية والاجتماعية والأخلاقية والسياسية والوطنية؛ لتحطيم عامل الثقة بالذات أولا؛ ثم محاولة إعادة تشكيل منظومة قيمية جديدة، واتجاهات جديدة لدى الفرد المستهدف، لتدفع به نحو تصرف، أو سلوك من شأنه تحقيق الأهداف المرسومة له مسبقاً؛ مستخدمين الوسائل الإعلامية الإلكترونية والمكتوبة والمسموعة، والمقروءة والمرئية لتحقيق أغراضهم، آخذين من الكلمات والجمل والشعارات والصور والرموز وما يتعلق بها من دلالات وإيحاءات محوراً للدعاية، بما يحقق التأثير على الآخر وإقناعه.

وتقسم الدعاية إلى قسمين: "دعاية جماعية، أو حزبية كالتي تطلقها الأحزاب أو الاتجاهات والتي يوجد بينها توجه فكري أو عقائدي، أو هدف مشترك لحشد الرأي العام؛ لتأييد ذلك الحزب أو الاتجاه؛ وبالتالي الفوز، وتمتاز بقوتها وشمولها، مثل الدعاية التي قام بها حزب جبهة العمل الإسلامي، والقسم الآخر: هو الدعاية الفردية التي يطلقها فرد لصالحه أو لصالح غيره للفوز

بالانتخابات، وقد حصل هذا مع أكثر المرشحين بتقديم الوعود للناخب بتحقيق مطالبه، كوظيفة أو بعثة دراسية، أو علاج مجاني، أو تأمين صحي، أو ترقية في وظيفة" (موقع شبكة المعرفة الانتخابية، 2009/3/18 www.arabparliamennts.org).

ويشكل المرشح في الغالب حوله لجنة لقيادة الانتخابات، وتوزع عليهم الأدوار بين مالية وإعلانية، وترتيب حركة النقل يوم الاقتراع؛ لتكوين رأي عام عن المرشح بنشر معلومات تزيد من رصيده الجماهيري، والاستعداد للرد على أي هجوم ضده، أو إشاعة ضارة بسمعته، وبخاصة قبيل موعد الاقتراع؛ إذ يكثر إطلاق الدعايات الكاذبة، والأخبار غير الصادقة عن المرشحين؛ ليفقد أو يقلل من حضوره بين الجماهير، وقد تنشر له صور مفبركة، أو كلام مغلوط على لسانه، أو اتهامه بسب، أو شتم المرشح المنافس، أو الكتابة على الجدران وتوزيع مطويات كاذبة على لسانه ضد فئة معينة؛ ما يفقده دعمهم واصواتهم، ويستغلون فترة ما قبل الاقتراع بيوم أو يومين؛ إذ يكون تأثير الدعاية أقوى، ولا يستطيع المنافس مواجهة هذه الحملات، وبالتالي من المتوقع تحول بعض المواطنين لصالح المرشح الذي أطلق الاتهامات والاشاعات الكاذبة، (هميسات، والزعبي، 2004: ص103).

وتقسم الدعاية من حيث نوعها إلى ثلاثة اقسام رئيسية، وهي: البيضاء، والرمادية، والسوداء (موقع دنيا الوطن 2009/2/27 www.alwatanvoice.com،2007).

1- الدعاية البيضاء أو الصادقة، وهي: "الدعاية التي تستند في نشر أخبارها إلى مصدر صحيح، معروف، ومكشوف و واضح، اذ تعتمد الدعاية هنا على الحجة المنطقية في تسويق أخبارها (موقع منبر الشام، الخلايلة، 2010/1/25 www.al-sham.net،2010).

وقد تكون الجهات الرسمية هي مصدرها، وبشكل علني، وهي معروفة المصدر، وقد تطلقها دولة؛ للتأثير في شعب أو جيش دولة خصمة أو عدوة، أو في مجتمع معين، مثل الإذاعات

الموجهة التى تصدر عن دولة ما، وتعلن فيها عن نفسها بوضوح، ولكي تنجح الدعاية البيضاء لا بدّ أن تستند إلى شيء من الحقائق التى يدركها شعب أو جيش الخصم؛ او المتلقي حتى لا يفقد الثقة بها، وهذا النوع من الدعاية يستخدمه المرشح؛ ليعرض إمكاناته وبرنامجه، أو ما قدمه في مجلس سابق اذا سبق له أن كان نائباً، أو نجاحه في أعماله السابقة، وهذا البرنامج يستحوذ على رضا الناخبين؛ نظراً للمصداقية التي يتمتع بها لكسب الأتباع؛ وإقناعهم باختيار المرشح، عبر اللقاءات والاجتماعات الخاصة والعامة، وعبر وسائل الإعلام بمختلف جوانبها، لذلك على المرشح اختيار كوادر العلاقات العامة لديه ممن يمتازون بالقدرة على الإقناع، واستخدم إمكاناتهم المادية وخبراتهم العلمية، وبذل الجهود للوصول إلى الهدف المطلوب، واستعمال لغة سهلة وبسيطة تناسب المخاطبين، والتوعية بقضايا معينة، تهم المواطنين المستهدفين؛ لكسب تأييدهم، ومؤازرتهم.

2- الدعاية السوداء، وهي الدعاية الكاذبة: التي تخاطب الجمهور من خلال حشد الأكاذيب والتلفيقات والاوهام؛ لتضليل الناخبين والحصول على تأييدهم لصالح مروجها دون ان يكشف عن ذاته " (شاوي،2012: ص132)، ويهدف هذا النوع من الدعاية الى صرف التأييد عن مرشح معين، وبث الدعاية ضده، وهذه الدعاية لم تظهر كثيرا على الساحة الاردنية فقد حدثت في حالات فردية، اذ ما زال المجتمع الاردني يتمتع بأخلاق عالية تحول دون ممارسات هذه الامور اللاخلاقية، وقد حصلت بعض الحالات، وتمت احالتها الى القضاء (موقع العرب اليوم, 2007 www.alarabalyawm.net).

ولا شك أن ما يشبه هذه القضايا قد تم تداوله في المجتمع ووسائل الإعلام المتعددة، وتعرضت للمناقشة والتحليل، ولم يتح للباحث رصدها بشكل دقيق.

3- الدعاية الرمادية: وهي الدعاية التي تستند في بعض جزئياتها الى حقائق لا يمكن انكارها ومسلم بها، وتتضمن بعض الاكاذيب التي يصعب الوصول اليها، ومصدرها مبهم، أو غير

معروف أو محدد، إذ "تعتمد على التضليل والخداع وتحتاج الى درجة عالية من الوعي؛ لاكتشافها للفصل بين الحقيقة والكذب؛ كأن يظهر الرجل نفسه من اهل الدين والخير، ويظهر فيما بعد عكس ذلك" (الفارس، 1993:ص 31).

وتمارس الدعاية الانتخابية عدة وسائل منها: طرح البرامج الانتخابية؛ لبيان وجهة نظر النائب حول القضايا التي يمكن من خلالها كسب الرأي العام لصالحه، ومهاجمة المرشح المنافس من خلال مواقف معينة يرى الناخب انه اضرت بمصالحه ومصالح الوطن، واسلوب اثارة العواطف والمشاعر الانسانية باستغلال المناسبات التي توافق ايام الانتخابات، واسلوب بيان الحقائق (هميسات، والزعبي، 2004: ص104)، واسلوب النكتة السياسية، لمهاجمة المنافس، واسلوب التهويل بتعظيم بيان المرشح واهميته في خدمة الناخب، واسلوب الندوات والمحاضرات لبيان برنامجه وخططه، واسلوب المناظرة ، واسلوب الاتهام، واطلاق الشائعات، واسلوب السير مع الاتجاه العام، وهو اسلوب يتبع من خلال الاجماع العشائري على مرشح ما، فانه غالبا ما يتبع الباقون الاكثرية من خلال الدعاية التي تصاحب الاجماع العشائري، والالتفات نحو مرشح الاجماع (الفارس، مرجع سابق، 1993:ص 33).

ويلاحظ ان تلك الاساليب استخدمت في الانتخابات باشكال متعددة، وأهمها الاجماع العشائري، اذ تؤدي العشيرة دورا مهما في العملية الانتخابية، وتؤثر في اختيار المرشحين للمرشح.

وتهدف كل الوسائل الى شحذ همم المؤيدين وانخراطهم في الدعاية للمرشح، وتحصينهم ضد الدعاية الموجهة لهم من المرشحين المنافسين والابقاء على تأييدهم، واستمالة المحايدين، بعرض اعمال المرشح وصفاته، وسيرته العلمية والسياسية والثقافية، والعمل على استمالة المعارضين الاقل تشددا او تحييدهم، وسلخم عن تأييد المرشح المنافس، لانه يصعب تغيير قناعات المعارضين الملتزمين، لذلك يفضل عدم تضييع الوقت لاقناعهم بالتغيير، ولن يكون

للاعلام تأثير في الانتخابات إلا في ظل إعلام حر مستقل، بعيدا عن الرقابة الحكومية، وهذا ما نلحظه في كثير من الصحف الأردنية؛ إذ نشرت البيانات الانتخابية، واخبار النواب ومنها أخبار مدفوعة على شكل لقاءات، أو لتغطية نشاطات النائب وتاريخه.

"وقد نظم الدستور الاردني الدعاية للمرشحين بقانون الانتخاب، واشترط أن تكون الدعاية الانتخابية حرة وفق احكام هذا القانون، ويسمح لاي مرشح القيام بها ابتداء من تاريخ قبول الترشيح، ويتعين على المرشح عند ممارسته الدعاية الانتخابية التقيد بالالتزام باحكام الدستور، واحترام سيادة القانون.

وطالب النظام ايضا باحترام حرية الرأي والفكر لدى غيرنا، والمحافظة على الوحدة الوطنية وامن الوطن، واستقراره وعدم التمييز بين المواطنين، وعدم اجراء الدعاية الانتخابية في الوزارات والدوائر، والمؤسسات الرسمية العامة، وعدم التعرض لاي دعاية انتخابية لغيره من المرشحين سواءً بصورة شخصية، او بواسطة اعوانه في حملته الانتخابية "، (موقع مجلس النواب،:3/2/ 2010 www.parlament.jo).

ومنع النظام تنظيم وعقد الاجتماعات الانتخابية، وإلقاء الخطب الانتخابية في دور العبادة والجامعات والمعاهد العلمية، والمدارس الحكومية والخاصة والشوارع العامة، والأبنية التي تشغلها الوزارات والدوائر، والمؤسسات الرسمية العامة أو الخاضعة لإشراف الحكومة.

وسمح النظام للمرشحين نشر الاعلانات والبيانات المتضمنة اهدافهم، وخططهم ومناهج عملهم شريطة ان تحمل اسماءهم الصريحة، وتعفى هذه الاعلانات والبيانات من الترخيص والرسوم.

وحظر استعمال شعار الدولة الرسمي في الاجتماعات، والاعلانات والبيانات الانتخابية، وفي سائر انواع الكتابات والرسوم والصور التي تستخدم في الدعاية الانتخابية، ومنع لهذه الغاية استعمال مكبرات الصوت خارج القاعات وعلى وسائط النقل.

وحظر أيضاً إلصاق أي اعلان أو بيان انتخابي، أو وضعه على الجدران واعمدة الهاتف والكهرباء والاملاك العامة بما في ذلك الصور والرسوم والكتابات، وتحدد الأماكن المخصصة لها من قبل مجلس امانة عمان الكبرى والمجالس البلدية، ولهذه المجالس في اي وقت الحق ازالة اي مخالفة لهذا الحظر على نفقة من تتعلق بهم تلك الملصقات او الصور والرسوم، والكتابات من المرشحين دون الحاجة الى انذارهم، وحظر اقامة المهرجانات والتجمعات بالقرب من مراكز الاقتراع والفرز (موقع مجلس النواب: 2/3/ 2010 www.parlament.jo).

ومنع القانون ان تتضمن الخطابات والبيانات والاعلانات، ووسائل الدعاية الانتخابية المساس باي مرشح اخر بصورة مباشرة او غير مباشرة، او اثارة النعرات الطائفية او القبلية او الاقليمية، أو الجهوية أو العنصرية بين فئات المواطنين.

وحظر القانون على موظفي الحكومة والمؤسسات الرسمية العامة، وامين عمان وأعضاء مجلس الامانة وموظفيها ورؤساء المجالس البلدية واعضائها وموظفيها القيام بالدعاية الانتخابية لصالح اي من المرشحين في أماكن عملهم، وحظر كذلك على اي مرشح ان يقدم من خلال قيامه بالدعاية الانتخابية هدايا او تبرعات، أو مساعدات نقدية او عينية او غير ذلك من المنافع، او يعد بتقديمها لشخص طبيعي أو معنوي، سواء اكان ذلك بصورة مباشرة او بواسطة غيره، كما يحظر على اي شخص ان يطلب مثل تلك الهدايا، او التبرعات او المساعدات، أو الوعد بها من اي مرشح، (موقع انتخاب مجلس النواب، 2010 www.electionsjo.com).

نبذة تاريخية عن الحياة النيابية في الأردن:

يبدأ تاريخ الاردن دولة مستقلة منذ انتهاء الحرب العالمية الاولى، ويرتبط بتاريخ البلدان العربية المجاورة خلال العصور السالفة، وهو جزء لا يتجزأ من سوريا الطبيعية ويعد نفسه – كما ينص دستوره – جزءاً من الامة العربية.

وللأردن منذ بدء الحضارة الانسانية تاريخ حافل ذو سمات مميزة واهمية غير عادية، إذ تنافس الكنعانيون والبابليون، والفرس واليونان والصليبيون وشعوب أخرى على اخضاعه، والسيطرة عليه في عهود متعددة، وقدر له ان يشهد دعوة انبياء العهد القديم وتعاليمهم (حتي، 1957 : ص88).

وعند ظهور الاسلام كانت سورية الطبيعية هذه البلاد المكان الذي انطلقت منه جيوش الفتح الاسلامي من شبه الجزيرة العربية الى الاردن وسوريا، فالتقى العرب والروم في معارك ضارية كان اخرها معركة اليرموك، حيث هزمت الروم هزيمة ساحقة، وصارت البلاد جميعها تحت حكم العرب المسلمين (الشناق، 2000:ص 50).

ومن يومها طبع الاردن بالطابع الاسلامي وصولا الى الحكم الايوبي، وبعد فترة من الزمن تولى المماليك حكم البلاد محل الايوبيين، وظلوا يسيطرون على مقدرات الاردن وسوريا حتى عام 1516، إذ بسط الأتراك العثمانيون سلطانهم على الجزيرة العربية، والعراق وشمالي افريقيا، وسوريا الطبيعية ومنها الاردن.

ولم تكن هناك مؤسسات برلمانية في الاردن فالمؤسسة البرلمانية الوحيدة كانت مجلس المبعوثان أي مجلس النواب العثماني، الذي كان يجمع ممثلي الامبراطورية العثمانية، وكان يمثل الاردن في هذا المجلس نائبان عن الطفيلة والكرك .

وبقي شرقي الأردن جزءا من الدولة السورية حتى شهر تموز 1920 عندما احتلها الفرنسيون، ولما كان الأردن يعد من نصيب بريطانيا فان القوات الفرنسية لم تتقدم لاحتلاله. وفي آب 1920 اوفد المندوب السامي عددا من الموظفين البريطانيين الى الاردن، وتألفت في البلاد ثلاث حكومات منفصلة في: عجلون و السلط و الكرك.

وفي شهر تشرين الثاني 1920 وصل الأمير عبدالله الى معان، وفي آذار 1921 تقدم الامير الى عمان واستقبل استقبالا حافلا؛ ما اثار حفيظة بريطانيا، فوجه المستر تشرتشل دعوة الى الأمير عبد الله ليتقابل معه في القدس، وكان اللقاء واتفق الأمير مع الوزير البريطاني على أن تؤسس في شرقي الاردن حكومة وطنية مستقلة.

لقد كان وصول الامير عبدالله بن الحسين الى عمان نقطة تحول مهمة في تاريخ الاردن، لانه انقذه من الدخول ضمن سياسة الوطن القومي لليهود الذي التزمت بريطانيا بتنفيذه في وعد بلفور.

وكان في ذهن الامير منذ تأليف اول وزارة اردنية ان يختار الشعب ممثلين له ينطقون باسمه في مجلس تشريعي الا ان ذلك لم يكن متيسرا ما لم تعترف بريطانيا باستقلال الاردن فسافر الامير الى لندن بتاريخ 2-10-1922؛ لاجراء محادثات مع بريطانيا للحصول على اعتراف بريطانيا باستقلال الامارة، واعترفت بريطانيا بوجود حكومة مستقلة في شرقي الاردن برئاسته، وبناء على اتفاق يعقد بين الطرفين.

وتم اعلان ذلك في 25 أيار 1923، واتجهت النية بعد الاعتراف الى استكمال العناصر الدستورية في مؤسسات الدولة (مركز دراسات الشرق الاوسط، 2007: ص43) باختيار مجلس نواب، إذ أن الانتخابات النيابية هي الوسيلة الديمقراطية لاسناد السلطة في ظل النظام الديمقراطي، باختيار مجلس نيابي يضمن التمثيل السليم لأفراد الشعب كافة (الدباس، علي، 2008: ص94)؛

وصدرت في أوائل تموز عام 1923 إرادة سامية بتأليف لجنة اهلية؛ لتضع قانونا للمجلس النيابي، انجزته بتاريخ 9 كانون اول سنة 1923على أساس التمثيل السياسي الصحيح، ولكن الانجليز قضوا على فكرة الانتخابات النيابية ومشروع القانون الاساسي.

ومن الملاحظ على هذه المجالس ان صلاحياتها كانت تقتصر على اقرار مشاريع القوانين التي يقدمها المجلس التنفيذي دون ان يكون لها الحق في اقتراح القوانين، ولم يكن له الحق في توجيه سؤال او استجواب، او طلب مناقشة أو طرح ثقة بالحكومة، وكانت مدته ثلاث سنوات، ويجوز للامير تمديد الفترة سنتين اخريين.

ووضعت حكومة ابو الهدى القانون الأساسي الجديد للانتخابات بتاريخ 16 نيسان عام 1928 واهملت مشروع القانون الأساسي لسنة 1923، وكان مستمداً من روح المعاهدة الاردنية – البريطانية دون ان يكون لاهل البلاد رأى في وضعه، ونص على الاعتراف باستقلال شرقي الاردن، وبحق الاردنيين في تكوين الجمعيات، وأن السلطات التشريعية والادارية مخولة للامير الذي يصدق على القوانين ويصدرها ويراقب تنفيذها، وعلى تأليف مجلس تنفيذي وفق احكام المادة (21) من القانون الاساسي لسنة 1928؛ مؤلف من رئيس الوزراء واعضاء آخرين لا يتجاوز عددهم الخمسة؛ ليقوم بادارة شؤون البلاد، وتأسيس مجلس تشريعي مؤلف من ممثلين منتخبين عددهم ستة عشر نائبا بموجب المادة (3) من قانون الانتخاب اعضاء المجلس التشريعي لسنة 1928 ومن اعضاء المجلس التنفيذي وذلك وفق احكام المادة (26) الفقرة (ب) من القانون الاساسي لشرقي الأردن الصادر بتاريخ 16-4-1928 التي تنص على: "أن رئيس الوزراء واعضاء المجلس التنفيذي الاخرين يعدون ممثلين في المجلس مدة ثلاث سنوات مدة المجلس الدستورية"، وكذلك نصت المادة (32) من ذات القانون على ان يترأس رئيس الوزراء في اثناء حضوره اجتماعات المجلس التشريعي كافة، وفي حال غيابه يرأس الاجتماعات من يعينه رئيس

الوزراء، واذا لم يحصل تعيين كهذا فيرأس الاجتماعات اكبر اعضاء المجلس التشريعي مقاما من غير المنتخبين (موقع انتخاب مجلس النواب 2010/3/28 www.electionsjo.com).

ونشرت بتاريخ 17 حزيران 1928 قانوناً جديداً لانتخاب المجلس التشريعي على أن يكون عددهم ستة عشر عضواً ينتخبون انتخابا على درجتين، وقد روعي في هذا القانون تمثيل الشراكسة والمسيحيين.

ولقد سعى الانجليز من خلال هذا القانون إلى "خداع الاردنيين" بانشاء مجلس تشريعي صوري لاحول له ولا طول ولا وظيفة له، الا تصديق القرارات التي يتخذها المجلس التنفيذي الذي يسيطرون عليه، وقد عارض الوطنيون هذا القانون؛ لانه لا يحقق اماني العباد والبلاد في الحياة الديموقراطية الصحيحة، وقامت المظاهرات تطالب بمقاطعة الانتخابات وعدم تسجيل اسماء الناخبين في الجداول الانتخابية.

ورغم ذلك فان الحكومة مضت في تنفيذ خططها لاجراء الانتخاب، وكان اهتمام الناس منصبا على قضية تصديق المعاهدة التي قوبلت بعداء بالغ في شرقي الاردن؛ لان مصير المعاهدة كان معلقا بتصديق المجلس التشريعي عليها، او عدم مصادقته.

ولقد حاول الامير وحكومته اكثر من مرة اجراء تعديل على المعاهدة، ولكن الانجليز رفضوا واصروا على موقفهم بأن تعرض المعاهدة كما هي على المجلس، فأما ان تصدق وتقبل واما ان ترفض، وعندئذ يجري النظر مجددا في مستقبل البلاد (محافظة،1989 :ص58) .

وكان موقف الامير ورجال حكومته واضحا فقد تكون المعاهدة شراً لا بد منه، والخوف على مستقبل البلاد من التهديدات البريطانية إذا رفضت المعاهدة جعلتهم يجدون في الدعوة للانتخابات، وقد تبلور الموقف حول القضية، فجانب يرى هذا الرأي ويؤمن بمبدأ خذ وطالب، وجانب من

المواطنين حمل لواء المعارضة واخذ يدعو الى مقاطعة الانتخابات وكانت المعارضة للتسجيل والانتخاب من القوة بحيث خيف ان لا يسجل العدد القانوني لاجراء الانتخابات.

وعلى هذا قام الامير ورئيس النظار بمساع حثيثة لاقناع الناس وترغيبهم لكيلا يخفق مشروع المعاهدة، ويمكن القول انه لولا تدخل الامير شخصيا مع زعماء البلاد واعيانها ولولا الوسائل الادارية العديدة التي استعملها رجال الحكومة لما اتيح للمجلس التشريعي ان يلتئم يومذاك.

وأجريت الانتخابات على تقسيم الاردن الى اربع دوائر انتخابية، وعقد المجلس التشريعي الاول يوم الثلاثاء 2 نيسان 1929 برئاسة حسن خالد ابو الهدى رئيس النظار (رئيس الوزراء)، وكانت المهمة الاولى له ان ينظر في المعاهدة فاما ان يصدقها واما ان يرفضها وبالرغم من ان غالبية الاعضاء الذين انتخبوا للمجلس هم من القائلين بالموافقة على المعاهدة، فان الاتفاق لم يكن تاما عند بحث المعاهدة في المجلس وفي اثناء مناقشة موادها حاولت الحكومة، والمجلس التشريعي تعديل بعض موادها المجحفة، ولكن المعتمد البريطاني اصر على تصديقها، أو رفضها دون اجراء أي تغيير فيها؛ ما اضطر الاعضاء الى الموافقة عليها، وتصديقها وفي 7 آيار 1929 نشر النظام الداخلي للمجلس التشريعي.

وعقد الوطنيون مؤتمرا عاما في عمان يمثل البلاد، وينطق بلسان اهلها، وحضره نحو 150 مندوبا، حيث انتخبت لجنة تنفيذية مؤلفة من: حسين الطراونة وهاشم خير ونمر الحمود وشمس الدين سامي وطاهر الجقة، وانتخبت حسين الطراونة رئيسا للمؤتمر، وطالبوا بان تكون امارة شرقي الاردن دولة عربية مستقلة ذات سيادة بحدودها الطبيعية المعروفة، تدار بحكومة دستورية مستقلة برئاسة الامير عبدالله بن الحسين واعقابه من بعده، ولا تعترف بلاد شرقي الاردن بمبدأ الانتداب الا كمساعدة فنية نزيهة لصالح البلاد، " وهذه المساعدة تحدد بموجب اتفاق او معاهدة تعقد بين شرقي الاردن و بريطانيا على اساس الحقوق المقابلة، والمنافع المتبادلة دون أن

يمس ذلك بالسيادة القومية، ويعد شرقي الاردن وعد بلفور القاضي بانشاء وطن قومي لليهود بفلسطين مخالفاً لعهود بريطانيا ووعودها الرسمية للعرب، وتصرفا مضادا للشرائع الدينية والمدنية والعالم" (الشناق، 2002:ص 36).

وقال المؤتمر: إن أي انتخاب للنيابة العامة يقع في شرقي الاردن على غير قواعد التمثيل الصحيح، وعلى اساس عدم مسؤولية الحكومة امام المجلس النيابي لا يعد انتخابا ممثلا لادارة الامة وسيادتها القومية ضمن القواعد الدستورية، بل يعد انتخابا مصنعا لا قيمة تمثيلية صحيحة له والاعضاء الذين ينتخبون على اساسه اذا فصلوا بحق سياسي او مالي او تشريعي ضار بحقوق شرقي الاردن الاساسية لا يكون لفصلهم قوة الحق المعترف به من قبل الشعب بل يكون فصلهم جزءاً من اجزاء تصرفه السلطة الانتدابية وعلى مسؤوليتها، وكل تشريع استثنائي لا يقوم على اساس العدل والمنفعة العامة وحاجات الشعب الصحيحة تشريعا باطلا، وطالبوا بفصل السلطات، وعدم الاعتراف بوعد بلفور، وكان النواب يقدمون مصلحة الوطن اولاً، ويعارضون المعتمد البريطاني كوكس الذي تحول الى دكتاتور مطلق ضج منه الامير والوطنيون والمسؤولون.

وانتقل التوجه الشعبي المعارض إلى أعضاء المجلس التشريعي، فاصبحوا على غير وفاق مع رئيس الوزراء ابو الهدى، فأخذوا يوجهون اليه الانتقادات الشديدة محاولين اخراجه بشتى الطرائق حتى فقد التعاون فقدانا كاملا بين الهيئتين التنفيذية والتشريعية، وفي 9-2-1931حل الامير المجلس، وطالب الوطنيون بتقسيم الدوائر الانتخابية تبعا لعدد السكان، عدم ربط تنفيذ الانتخابات بالتصديق على المعاهدة مع بريطانيا (موقع انتخابات مجلس النواب، 2010/3/28 .(www.electionsjo.com

ثم توالت تشكيلات المجالس النيابية التي غالبا ما كان يفوز بها اعضاء المعارضة الذين لم يكونوا بحاجة لشراء الاصوات؛ وكانوا يتمتعون بثقة شعبية كبيرة ازعجت بريطانيا التي كانت

تتدخل لحله، ويسجل لهم موقفهم من سن قانون منع بيع الاراضي للاجانب، الذي لم ترض بريطانيا أن تقره.

وباستعراض تطور الحياة الدستورية خلال سبعة عشر عاماً، يبدو ان الامير عبد الله والمجالس التشريعية والمعارضة السياسية عملوا جميعاً بتنسيق واضح؛ للحصول على المزيد من الاستقلال الوطني (موقع انتخابات مجلس النواب، 2010).

وعلى إثر استقلال شرق الاردن، وتوقيع اتفاقية عام 1946 التي اصبح الامير عبدالله بموجبها ملكاً على المملكة الاردنية الهاشمية، جرى وضع الدستور الذي صادق عليه المجلس التشريعي 1947، وتم انتخاب اول مجلس نيابي في 20-10-1947، وكانت انتخابات هذا المجلس حرة الى حد بعيد، ولم ترتفع اصوات بشجبها او مقاطعتها او الطعن بها فيما بعد.

وبعد احتلال اليهود اجزاء من فلسطين عام 1948، تم الاتفاق مع اهل الضفة الغربية على الانضمام للاردن، وعدل قانون الانتخابات ليشمل الضفة الغربية، وضوعف بموجبه عدد اعضاء مجلس النواب بحيث اصبح 40 عضوا، عشرين للضفة الشرقية، وعشرين للضفة الغربية، وفي شهر كانون الاول حل مجلس النواب اعتبارا من 1 كانون الثاني عام 1950؛ لاجراء انتخابات جديدة تشمل الضفتين (موقع انتخاب مجلس النواب، 2010/3/28 www.electionsjo.com) وكان معظم اعضائه المجلس من ابناء العشائر ووجهاء المناطق الذين لم يكونوا بحاجة لشراء الاصوات، واستخدام المال السياسي بمفهومه الواضح الذي تتعرض له هذه الدراسة، او القيام بحملات انتخابية، اذ كانوا معروفين بشكل جيد لابناء مناطقهم.

وأثَّر على العمل البرلماني انتشار التوجهات اليسارية والقومية في الأردن مع مطلع الخمسينيات، والتي ارتبطت بالمد الناصري والبعثي واليساري في العالم العربي؛ ما ادى الى دخول الاحزاب الساحة النيابية.

وقد استطاعت الأحزاب القومية واليسارية تشكيل الحكومة البرلمانية المعارضة الأولى في تاريخ الأردن عام 1956، بقيادة الحزب الوطني الاشتراكي، ورئاسة أحد أبرز الشخصيات الوطنية الأردنية المعارضة (سليمان النابلسي).

وفي نهاية الخمسينيات حدثت تطورات في المنطقة وخاصة الانقلاب ضد الحكم الهاشمي في العراق، اذ ساد مناخ الاستقطابات وحظرت الأحزاب السياسية، ما أثَّر سلباً على عمل مجلس النواب، وجعل الهاجس الأمني مسيطراً على الحياة السياسية، وعلى العلاقة بين القوى المختلفة ونظام الحكم، وجعل مجلس النواب قويا في مواجهة الحكومة التي لم تجد حلا لها إلاّ حل المجلس الذي ازداد شعبية، ومنذ ذلك الوقت تم حلّ المجلس اكثر من مرة لمعارضته الحكومات، التي عجزت عن مجاراته، في مطالبه الوطنية لمصلحة قواعدهم الانتخابية التي لم تبرز فيها وسائل شراء الاصوات والذمم، ولم تستطع ان تجاريه في حوار، او تفاهم للوصول الى قواسم مشتركة، فكان الحل افضل وسيلة، ويذكر ان كثيرا من اعضاء المجلس المنحل كانوا يعودون في الانتخابات المقبلة دلالة على قوة القاعدة الشعبية للمرشح واقتناع الناخب به وبأدائه.

وبعد الاحتلال الصهيوني للضفة الغربية عام 1967 لم تجر انتخابات نيابية، وتوقفت الحياة النيابية بشكلها الطبيعي، وشكل الملك المجلس الوطني الاستشاري ثلاث مرات، من 1978-1984 ولم يكن لهذه المجالس قوة مجالس النواب؛ لذلك لم تكن الانتخابات قوية والاقبال عليها كذلك، (موقع انتخابات مجلس النواب 2010/3/23 www.electionsjo.com)، وكانت أشبه بديكور تريد الحكومة تزيين الديمقراطية به، و يقتصر دورهم على تقديم المشورة للسلطة التنفيذية.

وعادت الحياة البرلمانية بإعادة مجلس النواب المنحل، ثم جرت انتخابات في عام 1989، وهي أول انتخابات عامة تقتصر على الضفة الشرقية منذ عام 1950، وتميزت بالإقبال الواسع على ممارسة حق الانتخاب والترشيح، وتم قبول طلبات مرشحي الاحزاب والتنظيمات

السياسية بالرغم من ان قانون الانتخاب يمنع ترشيح أعضاء التنظيمات والاحزاب التي تتنافى مبادؤها وأهدافها مع الدستور؛ لذلك كانت مشاركة الاحزاب دون الإعلان الرسمي عن الانتماءات الحزبية بالرغم من وجود مرشحين حزبيين. (موقع انتخاب مجلس النواب، 2010 www.electionsjo.com).

وشهدت الانتخابات عودة قوية للفعاليات السياسية الوطنية، التي بقيت غائبة منذ السبعينيات بشكل كبير، لكن الصبغة الفكرية الأقوى والزخم الشعبي العارم تحوّل –هذه المرّة– لصالح المد الإسلامي، وبالتحديد لجماعة الإخوان المسلمين، التي استطاعت السيطرة على ثلث مقاعد مجلس النواب تقريباً، المكون من ثمانين مقعداً.

وللحدّ من قوة الاحزاب، وبخاصة حزب جماعة الاخوان المسلمين (جبهة العمل الاسلامي)، عملت الحكومة على وضع قانون انتخابي يحد من قوتهم بسن بقانون الصوت الواحد، بحيث يعطى الناخب صوتاً، وتمت انتخابات 1993 على اساسه، ما دعا المرشحين الى الحصول على الاصوات بأي ثمن.

ويرى الباحث انه يمكن اعتبار هذه المرحلة نقطة تحول في استعمال المال السياسي في الانتخابات في بعض الدوائر الانتخابية؛ للحصول على الاصوات المحصورة فيها، او تدخل الحكومات لصالح بعض النواب؛ ما أدّى إلى تدهور الحالة الديمقراطية، ومقاطعة بعض القوى السياسية للانتخابات والاحتجاب عن الحياة النيابية بسبب تردي الأوضاع السياسية، واستمرار قانون الصوت الواحد، ما افرز مجالس نيابية ضعيفة منذ ذلك التاريخ، وتغليب سياسة عزل المعارضة، وعدم السماح للاحزاب وبخاصة حزب جبهة العمل الاسلامي في عرقلة التوجهات الليبرالية الغربية المتسارعة، وظهرت مؤشرات في تعميق حجم الهوة بين الحركة الإسلامية وبين الحكومات الجديدة، وغياب القواسم المشتركة التي كانت تضبط العلاقة سابقاً بين الطرفين، وينطبق

الأمر نفسه على أحزاب المعارضة الأخرى، وهذا ادى الى دخول طبقة جديدة من الاغنياء التي تملك الملايين، ولا تتمتع بقاعدة شعبية الى الساحة السياسية، وحالف بعضهم النجاح بفضل المال السياسي الذي استخدموه في شراء الاصوات.

أما المجلس الخامس عشر – محل هذه الدراسة – الذي انتخب عام 2007, وصدرت الإرادة الملكية السامية بتاريخ 2009/11/23 بحله، كما صدرت الإرادة الملكية السامية باجراء الانتخابات النيابية لمجلس النواب وفق أحكام القانون في الربع الاخير من عام 2010. (موقع مجلس النواب 3/25/ 2010 www.parlament.jo).

ومن الواضح أن المجلس لم يكن له دور محوري في السياسة الأردنية؛ إلاّ بما يخدم سياسات السلطة التنفيذية، فقوى المعارضة لا تمتلك الأغلبية التي تؤهلها لوقف ما ترفضه من التشريعات السياسية والاقتصادية، ولم تستطع القيام بدور رقابي حقيقيي، إلاّ بالمعنى الاستعراضي، الذي تعوّد عليه المواطن الأردني سابقاً، وبقيت خيوط اللعبة جميعها بيد الحكومات.

وكانت أبرز الوظائف التي قدمها المجلس الجديد، تقديم الصبغة الشرعية للسياسات الحكومية العامة، وفي مقدمتها رفع الضرائب والرسوم وأسعار السلع وفقاً لمتطلبات صندوق النقد الدولي، وهذه الخطوات ليس من السهل أن تمرّر على الشعب دون وجود مجلس نواب يعطيها الشرعية، كما حدث في معاهدة وادي عربة، التي وافق عليها مجلس النواب الثاني عشر، على الرغم من وجود حضور قوي للحركة الإسلامية آنذاك يعادل ثلث الأعضاء!.

وبرزت على المجلس الصبغة الداخلية التي تركز على الخدمات، ومطالب الدوائر الانتخابية والمناطق المختلفة على عمل المجلس، إذ إن عدداً كبيراً من النواب ارتبط بإفراز عشائري أو جهوي أو مال سياسي، كأحد المخرجات الرئيسة لقانون الصوت الواحد.

وكانت خيبة الأمل الشعبية بادية للعيان من مخرجات الانتخابات في ظل الإدراك العام بتراجع دور مجلس النواب ومكانته، الى حد القناعة بأنّ مجلس النواب أصبح مجلساً ثانوياً، ولم

يعد مؤثرا ولا فاعلاً في عملية صنع السياسات العامة، أو التأثير في مسار التشريعات التي يتولى سنها وصوغها، لذلك فرح المواطنون بحل الملك للمجلس بتاريخ 2009/11/23.

وبعد استعراض مسيرة الحياة النيابية تبين أن المال السياسي لم يظهر بصورة واضحة، وإن كان يلمح هنا أو هناك، إلا بعد سن قانون الصوت الواحد؛ الذي يحرم المواطن من التعبير الحقيقي في اختياره لمرشحه في انتخابات 1993، وهو مرشح للتوسع إذا استمر القانون على حاله، وعدم ردع مرتكبي جرائم شراء الذمم بما يكفي.

تكوين المجلس:

يتألف مجلس النواب الأردني من أعضاء منتخبين انتخاباً عاماً وسرياً ومباشراً وفقاً لقانون الانتخاب، ويبلغ عدد اعضائه (110) نواب، منهم ست نساء وفق الكوتا النسائية، المادة (67) من الدستور، واستنادا الى المادة (68) من الدستور فان مدة مجلس النواب اربع سنوات شمسية تبدأ من تاريخ اعلان نتائج الانتخاب العام في الجريدة الرسمية، وللملك ان يمدد المجلس بإرادة ملكية الى مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد على سنتين (موقع انتخاب مجلس النواب 2010 www.electionsjo.com).

نبذة عن المراحل التاريخية للصحافة الاردنية:

تشكل الصحافة الأردنية واحدة من أهم المفاهيم في أدبيات المجتمع السياسي، والاقتصادي والاجتماعي، باعتبارها الأداة الأولى التي واكبت مراحل تطور المجتمع المختلفة على مر السنين، فقد كونت جمهورا كبيرا من القراء، وبات لها أهمية خاصة بين قادة الفكر والسياسة والثقافة على المستوى المحلي، وتعدته إلى الأوساط الإقليمية والدولية نتيجة للتغيرات السياسية والاجتماعية التي طرأت على الأردن في التسعينيات بعد الانفتاح السياسي.

وبدأت الصحافة مسيرتها منذ أوائل العشرينيات وتابعت نموها وتطورها في العقود اللاحقة، وقد اعتمد الأردن في فترة الحربين العالميتين على الصحافة الفلسطينية التي كانت مرآة تعكس الأوضاع التي تعيشها المجتمعات العربية في هذه الفترة من الزمن.

وشهد عام 1920 صدور أول صحيفة أسبوعية في إمارة شرق الأردن في معان باسم "الحق يعلو"، وكان شعارها " ثوروية وعربية"، وكان محرراها عبد اللطيف شاكر الخانجي ومحمد الأنسي، وكانا يكتبانها باليد؛ لعدم توافر الات طباعة، (الموسى، 1998: ص39).

وكانت الصحيفة ناطقة بلسان حال الثورة العربية الكبرى التي أعلنها الشريف الحسين بن علي ضد المظالم التي كانت توقعها بالعرب حكومة حزب الاتحاد والترقي التي كانت قد تسلطت على الدولة العثمانية، والذي كان معظم قادته من يهود الدونمة، والماسونيين.

وبعد استقرار الأمير المؤسّس في عمّان صدرت جريدة "الشرق العربي" لتكون الجريدة الرسمية للإمارة الأردنية (عبيدات، 2002: ص 14). وتعاني معظم الصحف الأردنية الرقابة، والقوانين والتشريعات التي تحد من حريتها، والضعف المهني لدى كوادر بعضها، لقلة الخبرة، والتدريب على العمل الصحفي، (أبوعرجة،2000:ص 138) .

وصدر في الأردن منذ العشرينيات صحافة معارضة، وبدرجات مختلفة من تطور مستواها وقدراتها وإمكاناتها، وكانت تقسم الى قسمين: قسم يصدر عن الأحزاب أو التجمعات الوطنية السياسية، وقسم عن الشخصيات الوطنية المستقلة، ومنها ما حافظ على استقلاليته، ومنها ما تعاون مع الأحزاب والتجمعات السياسية، (أبو وندي، الصحافة الحزبية في الأردن 2009-بتصرف ص-ص:21-36)، واصبح معظم كوادرها من المهنيين؛ وبخاصة بعد انشاء كليات الصحافة في الجامعات.

وتتمثل معوقات تقدم الاعلام؛ بضعف النظام القضائي القادر على الفصل في المنازعات ذات الطابع الاعلامي، وطبيعة النظام السياسي الذي يتقبل المعارضة الناعمة والمهادنة وضعف اقتصاديات السوق، ما يجعل وسائل الاعلام تحت وصاية جهات غير إعلامية، وربما غير قادرة على مواكبة تطوره المتزايد وامكاناته المذهلة (كاتيليكس، 2005: ص43).

ومرت الصحافة الأردنية بأربع مراحل منذ نشأتها عام 1921، ففي الفترة الأولى 1921-1946، كان الأردن تحت الانتداب البريطاني، وكانت موارد الصحافة وإمكاناتها محدودة جدا، وكانت تعتمد على جهد بعض الأشخاص أكثر من كونها مؤسسات كبيرة، وكانت الصحافة الفلسطينية هي القاعدة الأساسية للصحافة في الأردن لتبادل الأفكار والتعاون وخصوصا مهاجمة الاستعمار، (الموسى، 1998:ص82).

وتمتد المرحلة الثانية من 1946 إلى نهاية السبعينيات، وتعد مرحلة التأسيس الحقيقي للصحافة الأردنية، اذ زاد عدد الصحف وتوزيعها، (القضاة، 2007 :ص66).

وصدرت صحيفة الدستور عام 1967، لتكون أول صحيفة أردنية تصدر في الاردن بعد الاستقلال، وفي عام 1953 صدر القانون الأول لنقابة الصحفيين الأردنيين؛ لينظم عملها، اذ بين المتطلبات اللازم توافرها في المحررين ورؤساء التحرير، ومن يعملون في الحقل الصحفي.

وامتدت المرحلة الثالثة من 1971–1989، إذ أصبحت الصحافة أكثر نشاطاً وفاعلية فصدرت عام 1971 جريدة الرأي، وشهدت هذه المرحلة احداثا مهمة انعكست في الكتابات الصحفية، ومنها توقيع اتفاقية كامب ديفيد 1978، وعودة الديمقرطية عام 1989، وعاشت الصحافة فيه هذه الفترة تقدماً ملحوظاً في المجالين التقني والمهني.

ومنذ بداية التسعينيات شهدت المرحلة الرابعة تطورا فعليا للصحافة الأردنية، فصدر العديد من الصحف اليومية كالعرب اليوم، والغد، والديار، والانباط، والسبيل (كانت اسبوعية، وصارت يومية اخيرا)، والكثير من الصحف الأسبوعية منها شيحان، والبلاد، والكلمة، والبيداء، والحقيقة الدولية، والاتجاه، والحياة، وظهرت صحافة في الأقاليم، وصحف متخصصة، وصحافة الكترونية، تمكنت من تغطية الأحداث المحلية والدولية.

وصدرت العرب اليوم عام 1997، وتعد منبرا للتيار المعارض، وتصدر عن شركة الطباعون العرب، ورئيس تحريرها طاهر العدوان.

وصدرت الغد عام 2004، وهي مملوكة لمحمد عليان، ويرأس تحريرها موسى برهومة، وحققت حضورا في المشهد الصحافي بالرغم من حداثة عهدها.

مفهوم المال السياسي وظهوره في الصحافة الاردنية

يقصد بالمال السياسي (المال الانتخابي)، ولا يقتصر على المال بمعنى السيولة النقدية، أو الشيكات أو الأرصدة المالية، بل يضاف الى ذلك كل الأمور التي تحقق مزايا مادية، أو عينية، لم تكن أن تتحقق لأصحابها لولا الانتخابات، مثل؛ الهدايا، وتسهيل الامور لدى الدوائر الحكومية، والتدخل لزيادة الرواتب، والوعود بتشغيل العاطلين من العمل، والترقيات والتهديد بإلغاء الحوافز أو المكافآت وغيرها من المميزات، او النقل من مكان العمل .. الخ، وتصبح عناصر مهمة في إطار الأدوار التي يؤديها المال في الانتخابات. ووفقا لهذا المفهوم للمال الانتخابي(المال السياسي)، يمكن أن يتطرق أي حديث حول هذا الموضوع إلى خمسة أمور أساسية هي: الطرف الذي يوجه إليه المال في العملية الانتخابية، وشكل المال المقدم في الانتخابات، والعلاقة بين المال المقدم وطبيعة المنطقة أو الدائرة الانتخابية، والغرض من المال المقدم في الانتخابات، من حيث كونه مالا مدفوعا بشكل عاجل، او مالا عينيا.

يوجه المال الانتخابي(المال السياسي) عادة إلى ثلاثة مصادر:

1- المرشحين (بكسر الشين) أي القائمين على ترشيح أعضاء البرلمان.

2-الناخبين.

3-المرشحين (بفتح الشين) أي الأشخاص الذين يرشحون أنفسهم للانتخابات وعضوية البرلمان. (تقرير المركز الأردني للإعلام، www. jordan.jo2007).

ويقسم المال في المصدر الأول أي المرشحين (بكسر الشين) إلى جهتين:

الجهة الأولى: الأفراد القائمون على إعداد القوائم الحزبية؛ ويرتبط هذا الأمر بعملية الفساد الهيكلي داخل العديد من البلدان النامية، حيث يأمل المواطنون أن تقوم الأحزاب وبخاصة الحاكمة

بترشيحهم على قوائمها، ويقوم هؤلاء مقابل ذلك بدفع مبالغ مالية للقائمين على ترشيحهم. ومما لاشك فيه،أن تلك المبالغ الكبيرة التي تدفع لهذا الغرض، برغم الإحساس بضخامتها لدى المواطن العادي إلا أنها تعد ضئيلة أو محدودة، مقارنة بطموحات الأشخاص الطامحين بالحصول على عضوية البرلمان عبر الدعم الحزبي، في مقابل ما سيعود عليهم من نفع من خلال عضوية البرلمان، جراء اكتساب الوجاهة الاجتماعية أو استغلال بعضهم للحصانة البرلمانية وما توفره لهم من حماية.

أما الجهة الثانية: فهي توجيه المال إلى الحزب القائم بالترشيح، وفي هذا الإطار يقوم الأفراد والمنظمات بدعم الأحزاب السياسية، وغيرها من القوى القائمة على الترشيح في البرلمان، والتي يعتقد أنها يمكن أن تعبر عن توجهات هؤلاء في المجتمع، وذلك كله بغرض دفع هذه الأحزاب والقوى السياسية إلى تقديم مرشحيها في الانتخابات، والإنفاق على الدعاية الانتخابية بما يضمن فوز بعض هؤلاء المرشحين بعضوية البرلمان، وهذا النوع من الدعم هو دعم مشروع لأنه لا يوجه لأشخاص، وان كان يرتبط بدعم حزب أو جماعة مصلحة، أو خلافه.

أما المصدر الثاني، فهو توجيه المال إلى الناخبين أنفسهم، وذلك كنوع من الرشوة المباشرة بشراء أصواتهم، بشكل فردي أو جماعي ويستغل المصاعب الاقتصادية التي يعيشونها، ومناخ الأمية أو قلة التعليم الذي يرزح تحته هؤلاء.

وبطبيعة الحال؛ "فإن هذا النوع من المال الانتخابي (المال السياسي) يتسم بالانتهازية والفساد، وهو أسلوب عادة ما يستخدم في بلدان العالم الثالث، خاصة في البلدان التي تتم فيها الانتخابات بالنظام الفردي، حيث تكون العلاقة مباشرة بين المرشح والناخب (خليل، 2004 :ص 48).

وبالنسبة إلى المصدر الثالث: فهو توجيه المال إلى المرشحين (بفتح الشين)، أي الأشخاص الذين يسعون لعضوية البرلمان. ويتسم هذا النوع من التوجيه، بدعم حزب سياسي أو قوى سياسية أو جماعية منظمة أو غير منظمة، مرشحا أو مجموعة من المرشحين، بغية مساعدتهم في العملية الانتخابية عامة والدعاية الانتخابية خاصة، بما يضمن تمثيلهم في البرلمان، أو على الأقل الحد من فرص فوز خصومهم، وقد تصل إلى درجة إغداق المال على الخصم نفسه؛ بغرض تنازله عن الترشيح لصالح المرشح الموالي للطرف القائم بالدعم المالي.

وتختلف صور المال المقدم في الانتخابات؛ إذ قد يأخذ هذا المال صورة سيولة مادية، أو خدمات.

وفيما يتعلق بالسيولة المادية (وهي ما نحن معنيون به تحديدا في هذه الدراسة) يتم ذلك من خلال أمرين: الأول، مقدم لشخص يقوم بدعم ترشيح شخص ما على قائمة قوى سياسية أو مقدم لأحد المرشحين لتنازله عن الترشيح، أو مقدم للناخبين، ويكون ذلك عادة في شكل نقدي.

الأمر الآخر، ويتم من خلاله تقديم المال في شكل شيكات لدعم حزب، أو قوى سياسية في العملية الانتخابية عامة، أو دعم الحملة الانتخابية لمرشح محدد في احدى الدوائر التي تهم الطرف المانح.

كما قد يقدم المال بصورة خدمات (وهي ليست مجال هذه الدراسة) ولكن لا ضير من تقديم نبذة توضيحية لغايات التفريق، حيث تقسم الخدمات المقدمة إلى نوعين: خدمات شخصية يقدمها المرشح أو تقدم للمرشح، وخدمات عامة لأبناء الدائرة.

وفيما يتعلق بالخدمات الشخصية، فانه يقدم المال الانتخابي بصورة خدمات للناخب، خاصة الناخب الذي لديه القدرة على قيادة مجموعة لا بأس بها من الناخبين. كما قد تقدم الخدمة للمرشح المنافس، مقابل تنازله عن الترشيح، كأن يعين في وظيفة ما، أو يرقى لدرجة أفضل.. الخ.

ولعل أبرز صور الخدمات الشخصية في الانتخابات، تلك التي تقدم للمرشح من قبل جمهوره، ويأخذ هذا العمل في الأغلب الأعم صورة عمل من أعمال الدعاية الانتخابية، وذلك في صورة تجهيز أماكن لعقد مؤتمرات انتخابية، أو لافتات أو إعلانات عبر وسائل الإعلام، وقد حدث في مصر مرارا أن تجاوزت نسبة الدعاية الانتخابية للمرشح المبلغ المقرر، فكانت حجة المرشح أن الناخبين أنفسهم دفعوا تلك المبالغ، لذا فإنه لم يخرق القانون.

أما فيما يتعلق بالخدمات العامة، فيقدم المال على شكل خدمة ما لأبناء الدائرة عموما كبناء مدرسة أو مستشفى أو رصف طريق أو شق قناة أو بناء دور للعبادة.. الخ، ويتسم هذا النوع من المال بالعمومية، بمعنى أنه عمل يستفيد منه معظم الناخبين من أبناء الدائرة.

ويتأثر حجم المال الانتخابي (المال السياسي) المدفوع بكثير من العوامل، ومنها: طبيعة المناطق الانتخابية السياسية والاجتماعية والاقتصادية، والتركيبة السكانية لقاطنيها ونمط العلاقات البينية فيها. وكذلك علاقاتهم كناخبين بمرشحيهم المفترضين (موقع إذاعة سويسرا. 2007 www.swissinfo.org).

ويتوقف المال الانتخابي (المال السياسي) على الغرض منه، فقد يكون لجلب التأييد لمرشح، أو منع التأييد عن مرشح، وقد يكون لتحييد المرشحين أو الناخبين. ويتم أكثر صور تحييد المرشحين، بتنازلهم عن الترشيح. أما تحييد الناخبين، فتتم بدفع المال لضمان عدم تصويتهم للمرشح الموالي، أو الخصم في ذات الوقت.

من هنا؛ تتعدد أشكال استخدامات المال في الانتخابات البرلمانية، وبطبيعة الحال، فإنه كلما كان الاعتماد على المال في الانتخابات كبيراً، كانت المعركة الانتخابية، تتم بشكل منحاز لصالح القوى التي تملك القدرة المالية الضخمة، وهي ليست بالضرورة القوى صاحبة الحق الشرعي في التمثيل بعضوية المجالس النيابية.

وظهر مفهوم المال السياسي منذ المجلس الثاني عشر 1993، وبدأ بالبروز والتصاعد في الانتخابات النيابية بعد ذلك، حتى انه ظهر في انتخابات المجالس البلدية والجمعيات، ولكن البروز الكبير للمال السياسي كان في انتخابات 2007، التي افرزت نواباً من أصحاب الملايين.

وقد عالجت الصحافة ذلك بحذر؛ خوفاً من قانون المطبوعات، ثم انطلقت تبين مساوىء استخدام المال السياسي وآثاره، في انتخاب النائب غير الكفوء، والقليل العلم والخبرة في أغلب الاحوال، وبيان وسائل استعماله له كالهدايا والمساعدات للجمعيات الخيرية والوعد بوظيفة او تأدية خدمة معينة، أو المساعدة بقبول جامعي، او ترقية وظيفية.

وفي انتخابات عام 2007 قامت الصحافة بدور بارز في محاربة المال السياسي، ولكنه لم يرق إلى التأثير في تغيير وجهات نظر المواطنين، الذين مارسوا بيع أصواتهم دون اي تردد متعللين بأن المجلس: "لن يفيدني بأي شيء، وأن المرشح منذ ان ينجح لن تشاهده ثانية، والأفضل أن نكسب منه ما تيسر".

وبينت الصحافة وسائل الدفع والضمان بالحلف على القرآن الكريم، أو الطلاق أو التصويت أمياً، او حجز البطاقة لحرمانه من التصويت إن كان ليس محل ثقة بالنسبة للمرشح (صحيفة الغد 2007 www.algad.jo).

ويرى الباحث ان هذه كلها اشكال من اساليب التأثير في ارادة الناخب وسلوكه، ولا تقل عن المال السياسي إن لم تزد في القدرة على احداث الاثر؛ بسبب خصائصها الواضحة، اضافة الى ابتعادها عن الأضواء والملاحقة، وهو ما يعطيها مزية الانتشار، واقتضى التنويه لها هنا بالرغم من أنها خارج نطاق هذه الدراسة.

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاع الباحث على الدراسات العربية والاجنبية، وجد أنه لا توجد هناك دراسات محلية أو عربية حول موضوع المال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية، باستثناء دراسة أجنبية واحدة (بالاست، 2004). وبالتالي ستكون هذه الدراسة من اول الدراسات في تناول تحليل ظاهرة المال السياسي في الانتخابات النيابية، واستعرض الباحث بعض الدراسات التي تناولت الانتخابات النيابية، والرأي العام ككل على النحو التالي:

1- دراسة زغيب (2004: كتاب، بتصرف ص-ص: 23-68) بعنوان: "نظريات في تشكيل اتجاهات الرأي العام"، وهدفت الدراسة الى تقديم معلومات في دراسات الرأي العام ونظرياته وتقنياته، وتمثل هذه الدراسة إطلالة علمية على الفكر الغربي في مجال النظريات المستخدمة في تشكيل اتجاهات الرأي العام.

وقد استخدمت الباحثة المنهج النقدي التحليلي، مستعرضة عدة نقاط تشكل قاعدة معرفية ضرورية لنظريات الرأي العام مثل: منظور الاستجابة المعرفية في تشكيل الاتجاهات، الاتجاهات البحثية الرئيسية في مجال الاستجابة الفعلية، النموذج الاحتمالي المنطقي في البناء المعرفي وتغيير الاتجاهات، نموذج التلقي – القبول – العينة.

وقد خلصت المؤلفة إلى النتائج التالية: ان للصفوة دوراً مهماً في تشكيل الرأي العام، والاهتمام بأساليب قياس متغير التلقي، وأن نظريات الرأي العام من أكثر التخصصات الفرعية في مجال نظريات الإعلام اهمية، وتشكيل الاتجاهات في الرأي العام من الأمور التي لوسائل الإعلام فيها دور كبير.

2- دراسة سميسم (2002، كتاب، بتصرف: ص-ص: 12-46). بعنوان: "الرأي العام وطرق قياسه"، وهدفت إلى بيان أثر الرأي العام في علمية صنع القرار السياسي، وتحديد أشكال البنية النظامية للسلطة، كما هدفت إلى بيان جوهر الرأي العام، وقياسات الرأي العام.

وقد استعرضت الباحثة أثر الرأي العام على خصائص المجتمع، والتطورات المعاصرة لنظرية الرأي العام، وموقع الرأي العام من الظاهرة السياسية، والرأي العام، وإشكالية التعريف، كما تناولت الباحثة قياس الرأي العام من خلال التطور التاريخي لتقنيات قياس الرأي العام، وقياسات الرأي العام، وطرائق قياس الرأي العام.

وخلصت المؤلفة إلى النتائج التالية: أن ظاهرة الراي العام تعبر عن حقائق نسبية ترتبط في جوهرها بطبيعة البنية السياسية والاجتماعية للمجتمع من جانب، وبالنسق القيمي المتحكم بالوجود الاجتماعي وبالعلاقة السلطوية بين الحاكم والمحكوم، وان الحديث عن ظاهرة الرأي العام بعيداً عن فكرة التقاطع، أو التفاعل المتبادل صار هو الفكرة المسلّم بها في دراسة الظاهرة.

كما خلصت إلى وجود إشكاليات كثيرة أثارتها عملية إجراء هذه القياسات فزادت من صعوبة دراسة الرأي العام، وان للإشكاليات أثراً واضحاً في عملية قياس الرأي العام بالنسبة للمجتمعات الغربية والمجتمعات العربية.

3- دراسة كرسبي (1998، كتاب، بتصرف ص- ص: 43-86). بعنوان: الرأي العام: استطلاعات الرأي والديمقراطية"، وهدفت هذه الدراسة إلى الإجابة عن عدة أسئلة:

- ما الذي تقيسه استطلاعات الرأي العام؟
- هل تستطيع استطلاعات الرأي العام الإبلاغ عن المواقف والاتجاهات بصورة موضوعية؟
- هل تقتصر على توفير بيانات للآخرين ليتولوا مهمة التصرف بها؟

وقد حاول كرسبي من خلال دراسته النقدية استطلاع الرأي، وتقديم الاقتراحات من أجل تعزيز الوظيفة الديمقراطية لاستطلاعات الرأي العام، بين الإخبار عن فهم الجمهور لأساليب الاستطلاع من ناحية، وإصلاح الأساليب التي تتخذها وسائل الإعلام بالإبلاغ عن نتائج هذه الاستطلاعات من جهة أخرى.

وقد تناول كرسبي في هذه الدراسة الانتخابات الأمريكية عام (1988) في ضوء تركيز وسائل لإعلام على استطلاعات الرأي العام، كما أنه يمثل إحدى المحاولات القليلة للربط بين الاهتمامات المتعلقة بأساليب الاستطلاعات ووسائلها وغاياتها.

وخلص كرسبي إلى أن النتيجة التي توصلت إليها الدراسة هي دراسة الممارسات والأوضاع المؤسسية التي من شأنها أن تؤدي إلى دور إيجابي لاستطلاعات الرأي العام في أي نظام ديمقراطي، كما خلص إلى أن وسائل الإعلام لم تعمل على تلبية هذه الحاجة عند المواطنين، وأن هناك حاجة لوسيط يستطيع المواطنون من خلاله التعبير عن آرائهم بحرية ووضوح.

4- دراسة ربابعة (1988، كتاب، بتصرف: ص-ص: 38-56). بعنوان: "الرأي العام والعلاقات العامة"، وهدفت إلى بيان دور الرأي العام وعلاقته بالمجتمع، ومعرفة مدى اهتمام المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية بالرأي العام، ومعرفة اتجاهات الجماهير والرأي العام.

وقد استعرض ربابعة في دراسته موضوعات عدة كالرأي العام، ومفهومه، وأنواعه، وخصائصه، والعناصر المؤثرة فيه، كما تناول كيف يتم تكوين الرأي العام وقياسه والمشاكل التي يواجهها قياس الرأي العام، والأسباب التي تؤدي إلى تغير الرأي العام، ودور وسائل الإعلام في تفعيل الرأي العام.

وتناول ربابعة في دراسته مفهوم العلاقات العامة، وتاريخها ووظائفها وبرنامجها وتقييم برامجها.

وخلص الباحث إلى عدة نتائج، ومنها: ان للرأي العام أهمية كبيرة، لأنه من القضايا المصيرية في الدولة، وان علم العلاقات العامة من أهم العلوم في المؤسسات العامة، داعياً إلى تفعيل وسائل الإعلام لتكوين الرأي العام الإيجابي.

5- دراسة إسماعيل سعد (1981، كتاب، بتصرف: ص–ص: 36–72). بعنوان: "الاتصال والرأي العام مبحث في القوة والأيديولوجية"، وهدفت إلى بيان أثر الاتصال كعامل فاعل في تكوين الرأي العام، وبيان أثر القوة والأيديولوجية في تكوين الرأي العام.

وقد استعرض سعد في دراسته وسائل الاتصال الجماهيري، وموضوع الرأي العام، وعلاقته بوسائل الاتصال والتطور العام، والتطور التاريخي للرأي العام، كما استعرض الرأي العام في النطاق المحلي ثم في النطاق الدولي وصولاً إلى تعريف الرأي العام.

وبعد ذلك تناول موضوع الدعاية وأثرها على تكوين الرأي العام والدعاية السياسية، وقد خلص سعد إلى عدد من النتائج من أهمها: انه للرأي العام أثر كبير على تغيير اتجاهات الأفراد وآرائهم ومعتقداتهم، ولوسائل الإعلام دور فاعل في تشكيل الرأي العام.

ومنها أن تعدد وسائل الاتصال الجماهيري التي تشكل الرأي العام، وللقوة والأيدولوجية الموجودة في دول العالم أثر على تكوين الرأي العام.

6- دراسة بالاست (2004، ص–ص: 27–56) بعنوان: "أفضل ديمقراطية يستطيع المال شراؤها"، وهي دراسة مسحية تحليلية هدفت إلى إلقاء الضوء على الانتخابات الأمريكية وكيف يتم شراء الأصوات وتزوير الانتخابات على لسان وأقوال المتابعين لهذا المجال.

وضمت الدراسة موضوعات عدة، ومنها ما تمارسه الشركات الكبرى من أفعال من أجل شراء الأصوات في الانتخابات وتزويرها، اذ عرضت معلومات جديدة تشير إلى أن المؤسسات المالية الأمريكية ساعدت العائلات الحاكمة في الأرجنتين على الوصول للحكم.

كما تناولت الدراسة قصة سرقة الانتخابات الأمريكية في أمريكا، ومستعرضة جهود الصحافة والرأي العام في كشفها، وتزوير الانتخابات الأمريكية.

وتضم التحقيقات المطلوبة والمذاعة في الخارج بواسطة أحدث المعلومات بخصوص سرقة الانتخابات الأمريكية.

7- دراسة الدباس (2003، رسالة ماجستير: بتصرف: ص-ص:16-38). بعنوان: "المعارضة السياسية في مجلس النواب الأردني (1989-2001) في ضوء خلفياتها الاجتماعية والاقتصادية"، وتناولت موضوع المعارضة السياسية في مجلس النواب الأردني من مدخل علم الاجتماع، وهدفت الدراسة لمعرفة الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لنواب المعارضة في مجلس النواب الأردني في الفترة الممتدة من (1989- 2001)، إضافة الى معرفة الأسباب التي دفعتهم لحجب الثقة عن الحكومات التي تقدمت إلى مجلس النواب لطلب ثقته استناداً إلى أحكام الدستور الأردني، الذي يحتم على أي حكومة تتشكل أن تتقدم إلى مجلس النواب ببيانها الوزاري الذي يتضمن مواقفها وخطط عملها في المجالات المختلفة، وكان الهدف الأخير للدراسة معرفة المعوقات التي وضعتها الحكومات أمام نواب المعارضة السياسية للحد من اتساع دائرة حجب الثقة عنها.

وتكون مجتمع الدراسة من جميع النواب الذين حجبوا الثقة عن الحكومات العشرة التي تقدمت إلى المجلس النيابي لطلب ثقته، وبلغ عدد حالات حجب الثقة (182) حالة حجب ثقة، توزعت على المجالس النيابية الثلاث مجال الدراسة على النحو التالي: (67) حالة حجب ثقة في المجلس الحادي عشر، و(70) حالة حجب ثقة في المجلس الثاني عشر، و(45) حالة حجب الثقة في المجلس الثالث عشر.

استخدمت الدراسة منهج تحليل المحتوى (وحدة الموضوع) في معرفة أسباب المعارضة ومعوقات عملها عبر القيام بتفكيك خطابات نواب المعارضة السياسية، واعتمد على المنشورات التي توثق للشخصيات العامة في الأردن لمعرفة خصائص نواب المعارضة، أي أنها اعتمدت على الملاحظة غير المباشرة للإجابة عن تساؤلات الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى نتائج، ومنها: ارتفاع المستوى التعليمي لأفراد المعارضة، اذ تبين أن نسبة عالية منهم من الحاصلين على درجتي الماجستير والدكتوراه، وأغلبهم تلقوا تعليمهم الثانوي في المدارس الأردنية، أما التعليم الجامعي بمستوياته المختلفة فقد تلقاه معظمهم في بلدان عربية، ويبدو أن نواب المعارضة قد تأثروا بالأفكار التي تتبناها هذه الدول، وهي مواقف مناهضة في حالات كثيرة لإسلوب الحكم في الأردن، وكانت أغلب التخصصات العلمية لنواب المعارضة في مجال العلوم الإنسانية، والتي أدت بأغلبهم للعمل في القطاع العام، وقد تركزت المعارضة السياسية في محافظات الوسط، حيث تتركز الكثافة السكانية، وبحكم أن العاصمة عمان تتركز فيها مؤسسات الدولة، فقد استقر فيها العدد الأكبر من نواب المعارضة، وكان معظم نواب المعارضة من المسلمين ومن العرب مقارنة بنواب المعارضة من المسيحيين والشراكسة والشيشان، وأيضاً ارتفعت نسبة المعارضة عند النواب من أصل أردني مقارنة مع النواب من أصل فلسطيني، ويعود ذلك أساساً لقانون الانتخاب الذي يعطي قوة للجغرافيا على حساب الكثافة السكانية في عمان والزرقاء.

وأخيراً فقد كان لاختلاف برامج الحكومات واختلاف الخلفيات الاجتماعية لنواب المعارضة، أن أدى إلى تشتت في أسباب المعارضة ومعوقاتها، فعلى مستوى المجالس الثلاث لم تجمع المعارضة عند حجب الثقة إلا على سبعة أسباب، وبالمقابل كان المجلس الحادي عشر الأقوى في حجب الثقة استناداً إلى (23) سبباً، وكان المجلس الثاني عشر الأقوى في حجب الثقة استناداً إلى (38) سبباً، وأما المجلس الثالث عشر فكان الأقوى في حجب الثقة استنادا (13) سبباً. وفي هذا

تأكيد لحقيقة أن المجلس النيابي الثاني عشر كان الأقوى في المعارضة السياسية خلال مدة الدراسة.

8- دراسة الرقاد (2001) رسالة ماجستير بتصرف: ص-ص: 18-52) بعنوان: "دور مجلس النواب في الاستقرار السياسي في الأردن خلال الفترة (1989-2000)". والتي هدفت إلى الإجابة عن السؤال التالي: هل يسهم مجلس النواب بمستوى عالٍ من التشريعات المقدمة، ومن الرقابة البرلمانية؟ وهل تجاوب مجلس النواب مع المطالب التي قدمتها القوى السياسية والاجتماعية؟

وأخذ الباحث بمنهج صنع القرار منهجاً للدراسة متبعاً أحد نماذجه وهو النموذج التحليلي، وقد رصدت الدراسة ما اقره مجلس النواب من تشريعات، وما تقدم به من اقتراحات بقوانين، وما مارسه المجلس من رقابة برلمانية، واستخدامه لأدوات الرقابة مثل الأسئلة والاستجوابات وطلبات المناقشة والاقتراحات برغبة، والتي شكلت مؤشرات الى دور مجلس النواب في الاستقرار السياسي.

وقد استنتج الباحث أن المجلس الحادي عشر (1989-1993)، كان أقوى المجالس الثلاثة، في ممارسة دوره التشريعي والرقابي، لإقراره عدداً من القوانين المهمة، ومنها إلغاء قانون الأحكام العرفية، وإقرار قانون الأحزاب، وإقرار قانون محكمة العدل العليا، وإقرار قانون المطبوعات والنشر، وبحث قضايا الفساد، ودعم الانتفاضة الفلسطينية.

وأن تركيز معظم النواب في المجلس كان على تحصيل الخدمات لدوائرهم وقواعدهم الانتخابية على حساب الوظيفة الأساسية لعضو مجلس النواب، وهي التشريع والرقابة السياسية على الأداء الحكومي، وعدم تمكن مجلس النواب من إقناع الحكومة (في فترة الدراسة) لحلول بديلة مقنعة، وبخاصة في مجال سياسية التموين والأسعار أو إلزام الحكومة بعدم رفع الأسعار باستخدام حقهم الدستوري بطرح الثقة بالوزارة أو الوزير.

وفي ضوء التساؤلات المطروحة، توصلت الدراسة إلى أن دور مجلس النواب لم يكن فاعلاً في الاستجابة للمطالب السياسية والاجتماعية في مجال رفع الأسعار والسياسة التموينية، ما يؤثر سلباً في الاستقرار السياسي، وانه حقق نجاحاً نسبياً من خلال التشريعات التي أقرها والاقتراحات بقوانين التي قدمها في الاستجابة للمطالب السياسية والاجتماعية في مجال تعديل قانون الانتخاب، ما أثر نسبياً من ناحية إيجابية على الاستقرار السياسي.

كما توصلت الدراسة الى أن لمجلس النواب دوراً فاعلاً في الاستجابة للمطالب السياسية والاجتماعية من خلال التشريعات، وممارسة الرقابة السياسية على الأداء الحكومي في مجال الإعلام والمطبوعات والنشر، ما أسهم في الاستقرار السياسي، وأن القوانين التي أقرها المجلس، والرقابة السياسية التي مارسها على الأداء الحكومي، والثقة التي كان يمنحها للحكومات المتعاقبة من خلال بياناتها الوزارية، اضفت الشرعية السياسية على النظام السياسي، ما أسهم في الاستقرار السياسي في الأردن.

9- دراسة الدباس (1997، رسالة ماجستير: بتصرف ص- ص: 34-68) بعنوان: "نظم الانتخاب: دراسة مقارنة – الأردن – بريطانيا – ألمانيا". استهلت هذه الدراسة موضوعها بمناقشة المفاهيم والاجتهادات الفقهية والقانونية المتعلقة بمفهوم الانتخاب وتطوره التاريخي، ثم تطرقت لأنواع النظم الانتخابية ومزايا وخصائص كل منها، ثم انتقلت إلى النظامين الانتخابيين البريطاني والألماني باستعراض مفصل لهما، وأخيراً تناولت الدراسة النظام الانتخابي الأردني مقارناً مع النظامين البريطاني والألماني، وأظهرت المقارنة أن النظام البريطاني يتشابه مع نظيره الأردني من حيث كونهما يقومان على الانتخاب الفردي،الذي يعتمد على أساس فوز المرشح بالأغلبية البسيطة، غير أن كلا النظامين يختلفان عن النظام الألماني في إحدى خصائصه، وهي ان النظام الألماني يتبنى نظام الانتخاب بالقائمة والفوز

على أساس التمثيل النسبي، إلا أن النظام الألماني يشبه هذين النظامين في خاصيته التي تقوم على إفساح المجال لبعض المرشحين بالترشيح الفردي والفوز بالأغلبية البسيطة.

ووجدت ان النظام الأردني فيه بعض الجوانب التي تختلف مع ما توصلت إليه الأنظمة الديمقراطية والانتخابية الحديثة، ولعل أهمها:اعتماد النظام الانتخابي الأردني على مبدأ الصوت الواحد، دون الأخذ بتقسيم الدوائر الانتخابية بما يساوي عدد أعضاء مجلس البرلمان، وهو مبدأ يأخذ بأحد أركان النظام الفردي، وأهمل الركن الآخر، والتقليص من هيئة الناخبين من خلال رفع سن الانتخاب إلى 19 سنة، وحرمان العسكريين من حق الانتخاب.

ومنها: عدم إفساح المجال للأردنيين الموجودين في الخارج بالمشاركة في الانتخابات، وعدم المساواة من حيث توزيع المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية بشكل يتوافق مع حجم التوزيع السكاني، وإشراف وزارة الداخلية المباشر والكامل على العلمية الانتخابية.

وقد توصلت الدراسة إلى توصيات عدة منها: دعوة المشرع إلى إجراء تعديل على القانون الحالي، والاستفادة من تجارب الدول الأخرى وخصوصاً الألمانية المعتمدة على مبدأ الانتخاب المختلط، وإعادة النظر بتوزيع الدوائر الانتخابية، وتوسيع هيئة الناخبين، وإبعاد السلطة التنفيذية عن الإشراف الكامل على الانتخابات، وتسهيل الإجراءات المتعلقة بالعمليات الانتخابية.

10- دراسة العمري (1997، رسالة ماجستير، بتصرف ص ـص : 64-88). بعنوان: "أثر عملية التسييس الاجتماعي على الانتخابات النيابية في الأردن لعام (1993)". حيث تناولت عملية التسييس الاجتماعي بمختلف جوانبها، وأثرها في الانتخابات النيابية في الأردن، وبخاصة لعام (1993). كما عرضت الدراسة مراحل تطور عملية التسييس الاجتماعي خلال حياة الفرد وذلك بدءاً من مرحلة الطفولة مروراً بمرحلة المراهقة، ومرحلة النضج، ثم ما بعد

مرحلة النضج، وذلك لدراسة اختلاف تأثير عوامل التسييس الاجتماعي على الفرد في كل مرحلة من مراحل حياته.

ولقد توصلت الدراسة الى أن ترسيخ مفهوم التسييس الاجتماعي من خلال توضيحه، ودراسة عوامله ومدى تأثيره على السلوك السياسي للناخب والمرشح، سيؤدي إلى تفعيل العلمية الانتخابية وتحسين نتائجها. وذلك من خلال العمل على إنشاء مراكز لتعريف الأفراد بالانتخابات النيابية وبخاصة الناشئون، وبيان اهميتها في اختيار نواب اكفياء يدافعون عن المصلحة الوطنية، والاهتمام بالتنشئة السياسية في المؤسسات التعليمية والمناهج المدرسية، وإعادة تنظيم الأحزاب لتفعيل دورها، وتفعيل دور وسائل الإعلام، وزيادة الاهتمام بالبرامج الانتخابية، وتحسين أساليب الاتصال الرسمية وغير الرسمية بين المرشح والناخب، وإنشاء مراكز استطلاع للرأي العام لتقديم مختلف المعلومات المتعلقة بالانتخابات النيابية.

11- دراسة خليف 1996، (رسالة ماجستير:ص-ص:12-41) بعنوان: "توزيع الدوائر الانتخابية في الأردن: دراسة في الجغرافيا السياسية". هدفت هذه الدراسة إلى وضع أسس وثوابت لتوزيع الدوائر الانتخابية في الأردن، وتوزيع عدد المقاعد النيابية عليها كل بمقدار ما تستحق، وذلك لتحقيق قدر أكبر من العدالة في التمثيل للمكان والسكان.

وتم ذلك عن طريق استخراج الوزن الانتخابي لكل دائرة، ومنحها حقها في التمثيل، وذلك بناءً على المتغيرات الثلاث، التي اعتمدها الباحث في دراسته كأساس للتوزيع. وهذه المتغيرات هي: السكان والمساحة والموارد، وبناءً على المتغيرات المذكورة، تمت دراسة الخريطة النيابية؛ للتعرف الى ما هو موجود في كل دائرة من ناحية، وإظهار بعض الثغرات الموجودة من حيث توزيع المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية ورسم حدودها من ناحية أخرى، وقد وجد الباحث عدم وجود معايير وأسس محددة للتمثيل، ورسم حدود الدوائر الانتخابية، فهناك بعض الدوائر التي

أخذت عدداً من النواب أكثر مما تستحق، ودوائر أخرى أخذت عدداً من النواب اقل مما تستحق، وذلك بغض النظر عن عدد سكانها أو مساحتها.

وأوصت الرسالة برسم خريطة نيابية جديدة مبنية على المتغيرات الثلاث المذكورة، وإعادة رسم حدود بعض الدوائر الانتخابية، واستحداث دوائر جديدة، ثم بعد ذلك تم توزيع المقاعد النيابية عليها، وذلك بعد معالجة الزيادة في عدد المقاعد النيابية لبعض الدوائر التي أخذت من المقاعد النيابية أكثر مما تستحق، وذلك باحتساب نسبة الزيادة في تلك الدوائر، وإضافتها لدوائر أخرى لتحقيق العدالة في نسبة المقاعد لعدد السكان.

ويرى الباحث أن مايميز هذه الدراسة عما سبقها من دراسات، انها تتطرق لمعالجة الصحافة ممثلة بكتاب الأعمدة باعتبارهم من قادة الرأي العام لظاهرة اجتماعية سياسية، وربما يمكن للدارسين إضافة المزيد من التحليل والصفات لها، وهي ظاهرة المال السياسي، وهو مايمكن مطابقته مع دراسة (بالاست، 2004) فيما يتعلق بشراء الأصوات والانتخابات.

غير أن هذا لايعني أن هذه الدراسة لا تلتقي مع بعض الدراسات السابقة، اذ تلتقي مع دراسة (العمري، 1997) التي تناقش التسييس الاجتماعي، وأثره على الانتخابات النيابية وبخاصة على سلوك الناخب، وكذلك دور وسائل الإعلام، ومراكز استطلاع الرأي في التوعية، وثقافة الأفراد الانتخابية والسياسية.

أما دراسة (الرقاد، 2001) التي تتعرض لدور مجلس النواب في الاستقرار السياسي، فيما تؤكد مع هذه الدراسة دور مجلس النواب التشريعي والرقابي، وأهمية وجوده في تحقيق الاستقرار السياسي، وهو الهدف الذي يمكن أن يسهم في تعزيزه انتخاب نواب ذوي كفاءة، دون استخدام طرائق ملتوية.

ويلاحظ أن هذه الدراسة تشترك مع دراسة (الدباس، 1997) التي تقارن بين عدد من النظم الانتخابية من حيث الدعوة الى تعديل القانون الحالي للانتخاب.

والمتابع للانتخابات الأخيرة 2007، والتي سبقتها يلحظ بروز ظاهرة المال السياسي واستخدامه في الانتخابات بشكل واضح، إذ لم يقتصر استعمال المال السياسي على الدول الفقيرة، بل تعداها الى الدول المتقدمة والغنية، وبرز بشكل جلي في الانتخابات الامريكية، وايطاليا، واخيرا المانيا اذ وصل الصوت إلى نحو 250 ماركا (الحوار المتمدن، 12/14 /2009 -www.al 7ewar.com)، وكثير من دول العالم الثالث، ومنها الدول العربية اذ اصبحت ظاهرة استخدام المال السياسي في الانتخابات، لشراء الذمم تمارس عياناً أمام الحكومات، وأصبح الناخب لا يتردد في طلب المال، أو المساعدة بوظيفة، أو ترقية، من المرشح مقابل التصويت له، وأصبح لاستخدام المال السياسي خبراء ومتخصصون في تنفيذ عملية شراء الاصوات، أو حرقها؛ حتى لا يستفيد منها المرشح المنافس.

واللافت للنظر أنها تزداد مع كل حملة انتخابات نيابية أو بلدية، وانتقلت الى الجمعيات الخيرية والنقابات.

ويعود ذلك الى ضعف انجازات المجالس النيابية، وتحول النواب إلى نواب خدمات، يقبلون على تقديم الخدمات لمن صوت معهم، لذلك يرى الناخب أن يستغل فترة الانتخابات بالحصول على مبلغ من المال لأنه لن يشاهد النائب بعد نجاحه، ومن الأسباب أيضاً الظروف الاقتصادية الصعبة التي يعيشها المواطن الأردني بخاصة؛ والعربي بعامة، بالاضافة الى ضعف الأحزاب السياسية التي تدخل ساحة الانتخابات على أساس برامج عمل تقنع الناخب بالتصويت للمرشح دون اللجوء للمال السياسي، ومن الاسباب الاخرى قلة الوعي لدى المواطن باهمية اختيار نائب يخدم الوطن وليس العشيرة، أو يخدم نفسه على حساب الاخرين، ما يزيد من الفساد وضعف هيبة

المجلس بعين المواطن والحكومة (تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان، 2007 .(www.nchr.org.jo

ولا يتردد المترشحون حتى الفقراء منهم في إنفاق أي مبلغ للفو8/7ز بمقعد نيابي، ويرتفع ثمن الصوت تبعا للمنطقة، وبخاصة اذا كان عدد الأصوات فيها قليلا، أو وجود اكثر من مرشح غني فيها، او وجود مرشح تلتزم معه عشيرته، ما يضطر المرشح الاخر لشراء الاصوات، او ان نسبة الاصوات المؤيدة لكل مرشح متقاربة، ويتضاعف سعر الصوت كلما اقترب موعد الانتخابات، وبخاصة الساعات القليلة التي تسبق عملية الاقتراع، إذ يصل سعر الصوت الى أرقام خيالية.

وتعد الانتخابات اللبنانية الاخيرة التي جرت في شهر حزيران 2009 الأكثر تكلفة في تاريخ لبنان، والتي شهدت سباقا محموما على شراء الأصوات، اذ ظهر المال السياسي في الانتخابات بشكل بارز، واستطاع شخص بعينه استقطاب آلاف الأصوات لمرشحه عن طريق المال، وتمكن هو وحده من أن يضمن له أكثر من عشرة آلاف صوت، مؤكدا أن وسطاء غيره يقومون بالشيء ذاته، وينفقون ملايين الدولارات؛ لحسم النتيجة بشراء الاصوات، وخصوصا الشريحة المتأرجحة التي لا تنخرط عادة في الاقتراع إلا عبر الاستقطاب المالي، وشهدت فترة الحملات الانتخابية اتهامات متبادلة باستخدام المال لشراء الأصوات، وتلقى بعض المرشحين تمويلا خارجياً، ووردت أسماء دول اسهمت في عمليات التمويل من بينها: الولايات المتحدة الاميركية ، وإيران، ودول عربية منها السعودية.

وعن كيفية التأكد من اقتراع أصحاب الأصوات التي اشتراها لمرشحه، فهناك أعراف في هذه "الحرفة"؛ مثل ان يطلب من الذين دفع لهم "القسم بالطلاق" بالتصويت لمرشحه، وحلف أغلظ الأيمان (الجزيرة نت، 2009).

ويرى الباحث هنا أن استخدام التأثير العاطفي المرتبط بالدين، وتجييره سياسياً واستخدامه بوصفه وسيلة ضغط أو تهديد، أو حتى بطرائق استخدام المال نفسها في شراء الذمم أمر أكثر خطورة من شراء الأصوات بالمال، لأنه يستخدم أنبل القيم والمعتقدات لتحقيق مآرب مشبوهة وتصل حد الجريمة.

وقد يضع بعض المرشحين شروطاً على انفسهم تمتد لما بعد الانتخابات، بدفع مبلغ اضافي من المال للذين باعوا لهم أصواتهم، وذلك في حال فوزه.

ورأى بعضهم أن الانتخابات لا تستحق بذل جهد الذهاب إلى مراكز الاقتراع، وفي المقابل يضطر الآخرون للقيام بذلك لأنَّهم باعوا أصواتهم.

ويتَّخذ شراء الأصوات أشكالاً متعدِّدة، كتقديم كوبونات لإجراء فحوصات طبية، أو قسائم وبوليصات للتأمين الصحي، أو تمويلِ طلاب في دراستهم الجامعية.

وفي حين يعد شراء الأصوات بصورة مباشرة أمرًا غير قانوني، يسمح القانون اللبناني بتمويل وسائل النقل التي تنقل الناخبين إلى مراكز الاقتراع، حتى وإن كانت وسائل النقل هذه طائرات مقبلة من خلف البحار، وقد حجز مرشحون لبنانيون طائرات بكاملها لنقل ناخبين من دول أوروبية وأمريكية، وذلك لأنَّ طريقة التصويت بالمراسلة غير متَّبعة في لبنان.

وبرزت قوة المال السياسي في الانتخابات الكويتية، والعراقية، والغريب انه في الانتخابات العراقية تتهم الحكومة المعارضة باستغلال المال لتغيير النتيجة، وقدمت بذلك طعونا عديدة (الجزيرة نت، 2010/3/28 www.aljazeera.net).

وأظهر مهتمون ومتابعون للانتخابات العراقية خشيتهم من طغيان المال السياسي على عليها قبل حدوثها، وأشارت الى توقعات بحصول شراء للأصوات مقابل مبالغ وصلت إلى 300 دولار للصوت الواحد، وهذا امتداد للفساد المالي والتلاعب بأصوات الناخبين.

والغريب في الأمر ان هذه الانتخابات بدأت تأخذ منحى غريبا ومختلفا عمّا ألفه العراق وتاريخ المنطقة باستثناء لبنان، إذ تدفق المال الخارجي؛ للتدخل في الانتخابات العراقية، حتى قال حزب الدعوة الحاكم أنه تلقى من دولة لم يسمها ربع مليار دولار، وهذا ما أكّده رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي في خطاب له حين قال: ان هناك أموالاً هائلة ومخيفة بدأت تدخل العراق من كل مكان، (إيلاف، 2010/2/22 www.elaph.com).

الفصل الثالث

الطريقة والاجراءات

منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، ويعني ذلك القيام بالوصف الموضوعي والمنظم للمعنى الظاهري للمادة الاتصالية المراد دراستها، التي تظهر بوضوح اتجاهات الجماعات والأفراد في كتاباتهم، مع التركيز على أهمية التكرارات الواردة في المادة الاتصالية، لما لها من دلالة في أهمية الموضوع مجال الدراسة.

ومنذ بداية القرن العشرين اتجه العديد من العلماء لتحليل الخطابات السياسية، عبر رصد عدد الكلمات والاصطلاحات والأفكار الواردة في الخطابات السياسية لمعرفة ماذا قيل وكيف، حيث يتم حصر المادة الاتصالية المراد دراستها بمجموعة من القوائم باستخدام الأرقام.

مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكون مجتمع الدراسة من عينة عشوائية من مقالات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية الصادرة باللغة العربية (الدستور، الرأي، العرب اليوم، الغد)، في الفترة من (2007/8/20 إلى 2007/11/20)، وتم استثناء صحيفتي الديار والأنباط كونهما حديثتين نسبيا، وصحيفة الجوردان تايمز؛ لانها تصدر باللغة الإنجليزية، وكانت العينة كما يلي:

جدول (1) عينة الدراسة

الصحيفة	عدد المقالات
الغد	512
الدستور	447
الرأي	408
العرب اليوم	184

وتم اختيارها بناء على تناولها لاي جزء من موضوع الدراسة، وستعتمد الدراسة تحليل مضمون المقالات المذكورة، والوقوف على مقاصدها, ومعرفة اتجاهات الكتاب نحو ظاهرة المال السياسي في الانتخابات النيابية في مجلس النواب الخامس عشر (2007)، من تاريخ (2007/8/20 إلى 2007/11/20).

فئات ووحدات التحليل

هي مجموعة من التصنيفات، اعدها الباحث طبقاً لنوعية المضمون ومحتواه، وهدف التحليل؛ لكي يستخدمها في وصف هذا المضمون وتصنيفه بأعلى نسبة ممكنة من الموضوعية والشمول، وبما يتيح إمكانية التحليل واستخراج النتائج باسلوب سهل وميسور، (حسين، 1996 ص:88).

ويؤكد الدارسون انه في مجال تحليل المضمون لا توجد فئات نمطية جاهزة للاستخدام في كل البحوث، وإنما يوجد إطار عام يمكن إعداد الفئات بالاعتماد عليه، ويركز هذا الإطار على تقسيم فئات التحليل إلى ما يلي:

- فئات الموضوع "ماذا قيل؟".
- فئات الشكل الذي قدمت به المادة الإعلامية "كيف قيل؟".

أي أن معيار التمييز هنا هو بين المضمون والشكل.

وفئة الموضوع هي الفئة الأكثر استخداما في دراسات تحليل المضمون" والتي تصنفه وفقا لموضوعاته وتجيب عن التساؤلات الأساسية، ويمكن تقسيم الموضوع الى موضوعات فرعية في إطار أهداف التحليل واحتياجاته.

وتتسم الموضوعات في المادة الإعلامية بوضوحها؛ ما يجعل من السهل تحليلها، لكن لايوجد قوالب جاهزة لفئات الموضوع يمكن لأي باحث استخدامها، وقد تختلف الفئات عند باحثين للموضوع ذاته، تبعاً لاهتمامات وتخصص كل منهما، واختلاف الأهداف البحثية التي يسعيان إليها (حسين، 1996، ص–ص:88 –90).

أما بالنسبة لفئة الاتجاه: وهي التي توضح التأييد أو المعارضة (الرفض)، او الحياد في المضمون موضع التحليل بالنسبة للقضايا أو المواقف، أو الموضوعات المتضمنة. وبينما توضح فئة الموضوع أن 50% من المضمون يركز على قضية معينة، تقوم فئة الاتجاه بتفصيل هذه النسبة الى مؤيد ومعارض ومحايد، ويمكن تقسيم الاتجاه حسب الباحثين الى أكثر من هذه المستويات الثلاثة، التي اعتمدت لغايات هذه الدراسة.

ويميز عادة في تحليل المضمون بين الوحدات الرئيسة الآتية:

- وحدة الكلمة: وهي أصغر وحدات تحليل المضمون، ويمكن أن تكون معبرة عن مصطلح أو مفهوم، أو مدلول أو شخصية.
- وحدة الموضوع أو الفكرة: وهذه الوحدة عبارة عن جملة، أو عبارة تتضمن الفكرة التي يدور حولها موضوع التحليل، وتكون عادة جملة مختصرة محددة تتضمن مجموعة الأفكار التي يحتوي عليها موضوع التحليل، وتعَّد هذه الوحدة أهم وحدات التحليل وأكبرها.
- وحدة الشخصية: ويقصد بها استخدام هذه الوحدة التي تركز على الشخصية الواردة في النص (خيالية، تاريخية...).

- وحدة المساحة والزمن: وتستخدم هذه الوحدة مقياساً للتعرف على الطول والأعمدة أو الصفحات وبيان عددها، أما إذا كانت مادة الاتصال مسموعة فيقدر الزمن بعدد الدقائق التي يستغرقها برنامج معين أو فيلم.

- وحدة طبيعة المادة (الشيء المنتج): وهي الوحدة المتكاملة التي يحللها الباحث ويستخدمها منتج المادة مثل الكتاب، القصة، المقالة، ويمكن للباحث استخدام أكثر من وحدة في عملية التحليل بما يكفل تعرّف جوانب النص المختلفة، ويخدم طبيعة المادة المحللة استناداً إلى أسس منهجية.

وتركز الوحدة الثانية التي استخدمت في هذه الدراسة، وهي (الموضوع او الفكرة)، وهنا هي العمود، أو المقالة نفسها؛ لأنها تمثل الوحدة الأكبر بين فئات تحليل المضمون، وأكثرها فائدة ودعامة أساسية في تحليل المواد الإعلامية والدعائية والاتجاهات والقيم والمعتقدات، (حسين، 1996،ص-ص:78-79)، وتستند عملية الأفكار والموضوعات الى طبيعة المضمون موضوع التحليل والمشكلة التي يدرسها الباحث.

وقام الباحث بدراسة مسحية للاعمدة التي كتبت في الفترة المحددة، ثم قسمها الى مجموعات حسب الموضوعات التي طرحتها الاعمدة، ووازن بينها بحسب طريقة التعامل معها.

ثم اعتمد فئات التحليل التالية: وحدة الموضوع للوقوف على العبارات، والأفكار التي تختص بموضوع المال السياسي، ووحدة والزمان والمكان بتحديد زمان الدراسة ومكانها، وذلك باعتماد بحث ما كتبه كتاب الأعمدة في الصحف اليومية الأردنية التالية:

الرأي، والعرب اليوم، والغد، والدستور حول استخدام المال السياسي في انتخابات مجلس النواب الخامس عشر عام 2007.

وبين الباحث أن المال السياسي هو المال المستخدم لتحقيق نتائج في الانتخابات، والمجلس هو مجلس النواب الخامس عشر الذي تم انتخابه عام 2007، وتم تصنيف الموضوعات

التي اعتمدت للدراسة من المقالات التي كتبها كتاب الأعمدة في الصحف عينة الدراسة: وهي استخدام المال السياسي في الانتخابات بأي شكل من الأشكال كدفع المال، أو تقديم الهدايا، أو المساعدات الطبية، أو دفع أقساط جامعية، أو الدعاية الانتخابية، أو عدم تدخل الحكومة في منع استخدام المال السياسي، أو عدم وعي المواطن بأضرار الاستخدام المال السياسي في اختياره لنائب يمثله خير تمثيل، ودور الشباب والمرأة في الانتخابات.

الصدق والثبات:

إن مفهوم الثبات (الثقة) حاسم في تحليل المضمون، فإذا أردنا أن يكون تحليل المضمون موضوعياً، يجب أن تكون إجراءاته ومقاييسه موثوقة، بمعنى أننا لو أعدنا المقياس للمادة ذاتها سيعطينا القرارات أو الاستنتاجات نفسها، (ويمر ودومينييك، 1998: ص225).

وعلى الباحث أن لا يبدأ بعمله البحثي بهدف إثبات أمر بقدر ما عليه أن يعمل لغرض البحث، وعليه أن يحذر من تأثير أفكاره المسبقة على الدراسة، وعليه فإن اختبارات المصداقية تستخدم في بعض جوانبها وسيلة من وسائل تحقيق الموضوعية، وعند استخدام أساليب تحليل المضمون بشكل منظم، يمكن الحد من أنواع تحيز الباحث، (بن، دونهيو، ثورب، 1992: ص33).

ويمكن حساب استخراج معامل الثبات عن طريق معادلات إحصائية، كمعادلة سكوت، أو (هولستي Holsti 1969)، لكن الأخير "عرض صيغة لا تتطلب معلومات إحصائية خاصة؛ وذلك لتحديد معامل الثبات وحسابه مابين المرمزين (الباحثين)، ويمكن توسيع هذه الصيغة لتشمل عدداً غير محدود منهم"، (بن، دونهيو، ثورب، 1992: ص178).

ومعادلة (هولستي، Holsti)؛ لتحديد الثبات في البيانات الاسمية بلغة النسبة المئوية للاتفاق هي: "الثبات = Reliability = 2M / N1 + N2

حيث M هي عدد قرارات الترميز التي يتفق عليها المرمزان، وحيث N1 و N2 تشيران الى المجموع الكلي لقرارات الترميز من قبل المرمزين على التوالي"، (ويمر ودومينيك، 1998: ص227).

وقد اعتمد الباحث في هذه الدراسة على طريقة (هولستي، Holsti) في اختبار الثبات لديه؛ حيث اطلع الباحث خمسة من المحكمين الخبراء على 10% من عينة هذه الدراسة، وبين لهم طريقة التحليل، وأسلوب كشاف التحليل والجداول.

وبعد أن درس الباحثون النتائج كلا على حدة جاءت نتائجهم متقاربة ونسبة الثبات الكلية لديهم نحو 89 %، وهي تقارب النسبة التي توصل إليها الباحث في هذه الدراسة، وهي 94%، ما يدل على أن صدق الثبات موجود، وبالتالي صدق تحليل المضمون.

إجراءات الدراسة ومنهجية التحليل:

حدد الباحث وقت الدراسة بأنها في الفترة من تاريخ (2007/8/20 إلى 2007/11/20). أي منذ إعلان السماح بالدعاية والإعلان عن الترشح إلى إغلاق صناديق الاقتراع، واطلع على الصحف الأربعة عينة الدراسة، بقراءة الأعمدة في تلك الفترة، لمعرفة كيف عالج كتابها موضوع المال السياسي في الانتخابات، وقد اختارها بعينة عشوائية منتظمة، اذ اختار الباحث عشرة ايام من كل شهر من شهور العينة، وخرج بمعدل للارقام التي اصبحت عينة الدراسة، ويلاحظ ان العينة في الشهر الاول كانت قليلة، وبدأت تزداد في الشهور التالية للشهر الاول، حتى انها تكاد تشمل معظم المقالات في الشهر الأخير.

ثم تم تحديد أساليب استعمال المال السياسي، بالدفع النقدي المباشر او بالوساطة، أو بتقديم الهدايا المساعدة والتوسط للحصول على عمل او اعفاء طبي، وكذلك كيفية التعامل معها من الحكومة والمواطنين، ومؤسسات المجتمع المدني، وبيان تأثير الكتاب على الشارع والحكومة، وأسباب ضعف تأثيرهم.

واستخدم الباحث منهج تحليل المضمون؛ لمعرفة ما كتبه كتاب المقالات بشأن المال السياسي، لأن تحليل المضمون من اكثر المناهج مناسبة لمعرفة كيفية متابعة كتاب المقالات بشأن المال السياسي، (بيرلسون، 1980: ص45)، وهو منهج يستخدم كثيرا في المجالات الاعلامية، ويمكن بواسطته تنظيم العينات، وتحليلها، وهو ذو طبيعة مرنة في التعامل مع العينات.

ويعرف تحليل المضمون بأنه "محاولة لفهم رسالة معينة بشكل كلمات، او رمز انفصلت عن شخص صاحبها، وهذه العملية يقوم بها كل فرد في كل لحظة من لحظات حياته بطريقة تلقائية ولاشعورية (سميسم، الرأي العام وطرق قياسه،2002 :ص66).

ويشير اصطلاح التحليل (Analysis) إلى أنه عملية تستهدف إدراك الأشياء والظاهرات عن طريق فصل عناصر تلك الأشياء، والظاهرات عن بعضها بعضا، ومعرفة الخصائص التي تمتاز بها هذه العناصر، فضلاً عن معرفة طبيعة العلاقات التي تربط بينها، ويشير اصطلاح المضمون أو المحتوى (Content) في علوم الاتصال الى كل ما يقوله الفرد من عبارات، أو ما يكتبه أو ما يرمزه، والمعلومات التي تقدم والاستنتاجات التي يخرج بها والأحكام التي يقترحها أهدافا اتصالية مع الآخرين. (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1984: ص 32).

ويستخدم هذا الأسلوب في مجالات أخرى متعددة، لتؤدي دوراً مهماً في عملية البحث العلمي، ولتقود للتعرف الى الاتجاهات والآراء سواء كانت رسائل موجهه عبر أجهزة الإعلام أو مجرد رسائل ونصوص اعتيادية، إضافة إلى استخدامها طريقة للتعرف الى ما تؤديه أجهزة الإعلام

من وظائف تحقيقاً لأهدافها، وافتراض ما يمكن أن تفعله في الجمهور من تأثيرات، والكشف عن اتجاهات الأفراد والجماعات إزاء موضوعات مختلفة، والحصول على افتراضات حول تأثير وسائل الاتصال على الجمهور، (حسين، 1983:ص 47).

مفهوم تحليل المحتوى:

انقسم الباحثون والعلماء في منهجية البحث حول مفهوم تحليل المضمون الى فئتين من حيث تحديد مفهوم تحليل المحتوى, ترى الأولى أن تحليل المحتوى يستهدف الوصف الموضوعي، فيما ترى الاخرى أنه يهدف إلى التصنيف الكمي لمضمون معين، وتصنيف سمات الأدوات الفكرية في فئات، ومن الفئة الاولى:

1- كابلان Kaplan: يرى أن تحليل المحتوى يهدف إلى التصنيف الكمي لمضمون معين في ضوء نظام للفئات صمم ليعطي بيانات مناسبة لفروض محددة خاصة بهذا المضمون. (عبد الحميد, 1987، ص16).

2- جانيس Janis يرى أن تحليل المحتوى أسلوب لتصنيف سمات الأدوات الفكرية في فئات طبقاً لبعض القواعد التي يراها المحلل كباحث علمي. (عبد الحميد 1987، ص16).

3- بيرلسون Berelson يعرف تحليل المحتوى: بأنه أحد أساليب البحث العلمي التي تهدف إلى الوصف الموضوعي والمنظم والكمي للمضمون الظاهر من مواد الاتصال (طعيمة، 1989، ص22).

4- عبد الباسط محمد يقول: ان تحليل المحتوى أسلوب يهدف إلى الوصف الموضوعي المنظم الكمي للمحتوى الظاهر للاتصال (عبد الباسط، 1980، ص10).

5- زيدان عبد الباقي: يرى أن تحليل المضمون منهج وأداة للوصف الموضوعي المنظم والكمي للمحتوى الظاهر للاتصال، وأنه يستخدم في تصوير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية القائمة في المجتمع. (عبد الباقي , 1974، ص52).

ومن الفئة الاخرى الذين خلطوا بين مفهوم تحليل المحتوى، وبين المفاهيم الأخرى كالمنهج الوثائقي:

1- باد Budd: أن تحليل المحتوى أسلوب منظم لتحليل مضمون رسالة معينة، وانه أداة لملاحظة وتحليل السلوك الظاهر للاتصال بين مجموعة منتقاة من الأفراد القائمين بالاتصال. (طعيمة , 1989، ص22).

2- لازويل Lasswill: يستهدف تحليل المحتوى الوصف الدقيق والموضوعي لما يقال عن موضوع معين في وقت معين، (عبدالحميد, 1983، ص16).

3- حسين الهبائلي: تحليل المحتوى هو البحث عن المعلومات الموجودة داخل وعاء ما, و التفسير الدقيق للمفهوم أو المفاهيم التي جاءت في النص أو الحديث أو الصورة, والتعبير عنها بوضوح وموضوعية وشمولية ودقة، (الهبائلي , 1989، ص54).

4- محمد الجوهر: تحليل المضمون طريقة تمكن عالم الاجتماع من ملاحظة سلوك الأفراد بطريقة غير مباشرة من خلال تحليله للأشياء،(سالم، 1989، ص54).

ومن أشمل التعريفات، وأوضحها في تحديد مفهوم تحليل المحتوى تعريف بيرلسون: (ان تحليل المضمون طريقة بحث يتم تطبيقها من أجل الوصول إلى وصف كمي هادف ومنظم لمحتوى أسلوب الاتصال) لأنه لا يتم بغرض الحصر الكمي لوحدة التحليل فقط، وإنما يتعداه لمحاولة تحقيق هدف معين، وأنه يقتصر على وصف الظاهر، وما قاله الإنسان أو كتبه صراحة دون اللجؤ إلى تأويله، وأنه لم يحدد أسلوب اتصال دون غيره ولكن يمكن للباحث أن يطبقه على

أي مادة اتصال مكتوبة أو مصورة، أنه يعتمد على الرصد التكراري المنظم لوحدة التحليل المختارة، (العساف, 1989، ص235).

وبالرغم من إمكانية إضافة عشرات التعريفات فيمكن إجمال تعريف تحليل المضمون بأنه:" أداة للبحث العلمي يمكن استخدامها في مجالات بحثية متنوعة، وعلى الأخص في علم الإعلام، لوصف المحتوى الظاهر والمضمون الصريح للمادة الإعلامية المراد تحليلها – من حيث الشكل والمضمون – تلبية للاحتياجات البحثية المصاغة في تساؤلات البحث، طبقا للتصنيفات الموضوعية التي يحددها الباحث؛ بهدف استخدام هذه البيانات في وصف هذه المواد الإعلامية التي تعكس السلوك الاتصالي العلني للقائمين بالاتصال، أو لاكتشاف الخلفية الفكرية او الثقافية، أو السياسية أو العقائدية التي تنبع منها الرسالة الإعلامية، أو للتعرف على مقاصد القائمين بالاتصال من خلال الكلمات، والجمل والرموز والصور وكل الأساليب التعبيرية – شكلا ومضمونا – التي يعبر بها القائمون بالاتصال عن أفكارهم ومفاهيمهم، على أن تتم عملية التحليل بصفة منتظمة، وفق أسس منهجية، ومعايير موضوعية، وان يستند الباحث في جمع البيانات وتبويبها وتحليلها الى الأسلوب الكمي بصفة أساسية"، (حسين، 1996:ص22).

ولا شك أن مزيدا من التعريفات ودراسة المفهوم يمكن أن توضح كثيرا من خصائص وأهداف وأساليب تحليل المضمون، وهو مالا يمكن تفصيله في هذا المقام؛ حيث تهتم بذلك أدبيات البحث العلمي، والإعلامي، وأسسه ومناهجه وتعريفاته واستخداماته ومحدداته وتطبيقاته.

ويرمي تحليل المضمون: الى" اكتشاف المقصود من العبارات والرموز والالفاظ التي تعبر بها الحقيقة البشرية عن مفاهيمها، وانما يكون الاكتشاف باسلوب علمي يسمح بان يجعل لمدلول الاكتشاف محدد العناصر والاوزان بغض النظر عن شخص الباحث" (ربيع، 1981: ص18).

لكن ما ينبغي التنبه له هنا، ويجب أن لايغفل عنه أي باحث، هو أن:" تحليل المضمون ليس منهجا قائما بذاته، وإنما هو مجرد اسلوب أو أداة يستخدمها الباحث ضمن أساليب وأدوات أخرى في إطار منهج المسح (Survey) في الدراسات الإعلامية، حيث يسعى الباحث إما إلى مسح جمهور القراء أو المستمعين أو المشاهدين، أو الرأي العام، أو الوسائل الإعلامية، أو المضمون، (حسين، 1996، ص20).

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

تحليل مضمون الاعمدة الصحفية التي تناولت المال السياسي

يعدّ العمود الصحفي واحداً من اساليب التحرير الصحفية، وربما يكون أكثرها صعوبة ذلك؛ لأنه يعتمد على المواصفات الموضوعية العامة كالخبرة والثقافة وسعة الاطلاع، وامتلاك ناصية اللغة، وقد يكون يوميا او اسبوعيا، (المحمود، 2009: ص 79).

ويمتاز كاتب العمود بقدرته على تقديم موضوعات أكثر ثراءً، وهو ليس ملزمًا بالتعبير الحرفي عن سياسة الصحيفة، وللعمود مكان ثابت وعنوان ثابت، وينشر بانتظام، وقصير ومختصر، ومفيد وسهل الفهم للأكثرية، ويعكس الهموم، والاهتمامات والإرهاصات والهواجس، (شرف، بلا تاريخ: ص 42).

ويقوم بناء العمود الصحفي على ثلاثة أركان: المقدمة: وتعد استهلالاً وتمهيداً للموضوع المعني بالطرح، وصلب العمود: ويركز به الكاتب على الموضوع مستعيناً بأدلة وشواهد وبراهين تعزز فكرته، والخاتمة: حيث يجب أن يلخص بها الكاتب فكرته بنصيحة أو رؤية أو إرشاد.

وعلى كاتب العمود أن يكون ذا خبرة طويلة و صاحب قلم معروف ومتمرس بشكل جيد في أدبيات التحرير الصحفي وفنيات، واللغة والأسلوب، وأن تكون ثقافته واسعة وشاملة ومتنوعة، وعلى اهتمام دائم بجمهور وسائل الإعلام، واطلاع تام على وسائل الإعلام وكل ما هو جديد، وقد يعالج بعبارات سهلة، يفهمها القراء جميعهم، لا غريب فيها، ولا مصطلحات يجهل معانيها كثيرون، وموضوعاتها عامة منها: معالجة مرض اجتماعي، أو ظاهرة عامة، أو نقل موقف متميز والتعليق عليه، أو الكتابة عن علم من الأعلام رحل عن الدنيا أو فاز بجائزة أو حقق إنجازا، ويحسن أن

يعالج العمود الصحفي موضوعاً واحداً، ذلك لأنه ليس دراسة أو بحثاً حتى يخوض في موضوعات متعددة (الشريان، 2010 :ص24).

ويعبر كاتب الزاوية او العمود عن الموضوع "باسلوب سهل قريب الى الاذهان دون حاجة الى التمحيص او التعمق، ويكون باسلوب سلس، مختصر، ويشترط فيه الابتكار والتجدد والسرعة، وربط الاحداث بعضها ببعض، والموازنة بين حال وحال، مع الشرح والتوجيه، والارشاد، والاهتمام بالقضايا التي يهتم بها القراء، يتضمن نقدا عابرا او تعليقا باسلوب سهل او خاطرة طرأت على ذهن الكاتب، (مروة،1961:ص39).

وقد اعتمد الباحث على الأشكال البيانية في عرض النتائج علما أن المقالات في معظمها لم تكن تتناول المال السياسي فقط، إذ في أغلب الأحيان كانت تناقش اكثر من جانب في ذات المقال، ما تعذر حصر المقال بجانب معين ولهذا جاءت المقالات متنوعة في تناولها للموضوع، وبالتالي صعب على الباحث تحديد موضوعات معينة، واختار المقالات التي كانت تركز في مجملها على ناحية معينة أحياناً.

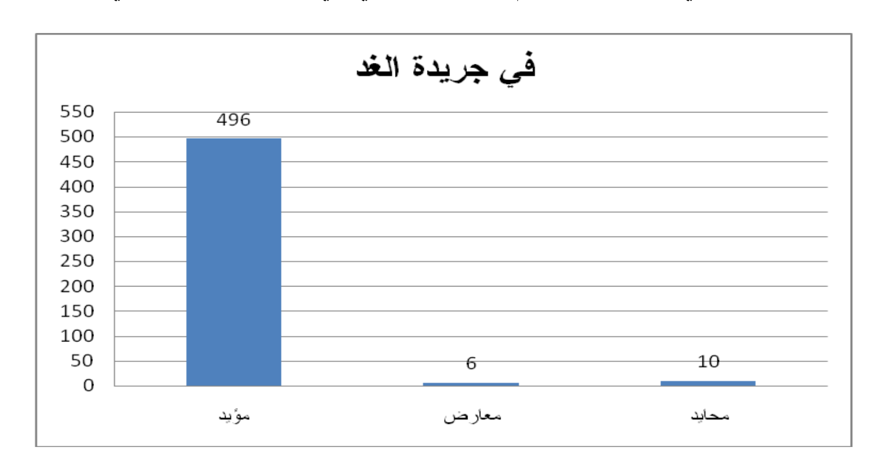
وتوزعت المقالات بين مؤيدة لوجود ظاهرة استعمال المال السياسي في انتخابات مجلس النواب الخامس عشر بشكل واضح، فيما جاءت المعارضة لوجودها خجولة، ولم تكن بالمعارضة التي تنكر وجود هذه الظاهرة، وإنما تحاول أن تقلل من انتشارها وتصفها بانها محاولات فردية، وغير مؤسس لها، اذ لم يستطع اي كاتب ان ينكر الظاهرة بشكل قاطع، وذلك لوجود الادلة الكثيرة على وجود الظاهرة لدى الدوائر الرسمية، وشهدت بها المؤسسات التي سمح لها بمراقبة الانتخابات، ومنها المركز الوطني لحقوق الانسان الذي يعد قريبا من توجهات الحكومة، وكذلك وسائل الاعلام الحكومية، اذ نشرت وكالة الانباء الاردنية الرسمية (بترا) www.petra.gov.jo.2007 في تقاريرها عن بعض حالات استخدام المال السياسي في انتخابات مجلس النواب الخامس عشر

2007 (زهرة،2007 :ص45)، ما يعني ان المعارضة لم تكن قوية لانكار الظاهرة، ويمكن تسميتها معارضة للتخفيف من اثر هذه الظاهرة التي حاولت الحكومة ايضا ان تقلل من تأثيرها في الانتخابات المذكورة، اما المقالات المحايدة فتعني ان كتابها لم يهتموا بالانتخابات كثيرا، وكانوا ينظرون حولها من حيث الاهمية وطريقة الاقتراع والاختيار وان الانتخابات عرس وطني، ولم يدخلوا في ساحة التأييد أو التقليل من أثرها، والذين أسماهم الباحث كتاب المعارضة الخجولة.

ومن الكتاب الذين اقروا بوجودها: فهد الخيطان، طاهر العدوان، ياسر الزعاترة، محمد كعوش، عريب الرنتاوي، سلامه الدرعاوي، سميح المعايطة، باتر وردم، جميل النمري، وممن انكروا وجودها: سلطان الحطاب، محمد خروب، ومن المحايدين: عرفات حجازي، يوسف محمود.

وباستعراض الصحف عينة الدراسة – مع ملاحظة ان الرسوم البيانية تمثل الأرقام وعدد المقالات، وليس النسب المئوية التي تحسب وفق المجموع الكلي لكل صحيفة على حدة – نجد ما يلي:

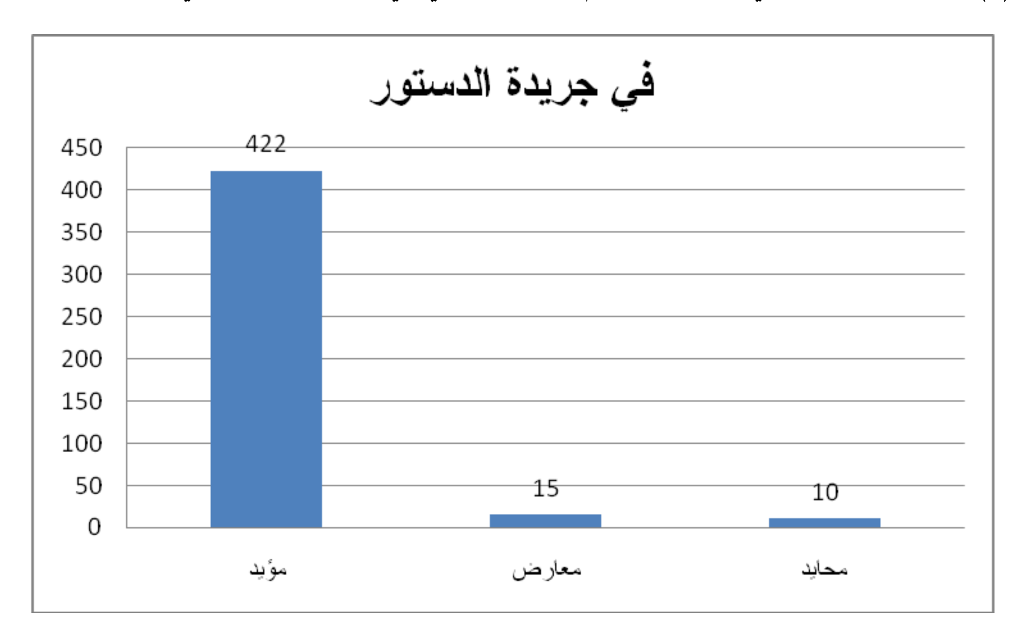
جدول (2) اتجاهات التغطية التي تناولت استخدام المال السياسي في انتخابات 2007 في جريدة الغد.



بلغ عدد المقالات التي تناولت استخدام المال السياسي في الانتخابات في جريدة الغد 512 مقالاً، وعدد المؤيدين 496، بنسبة 9ر96% ، وعدد المعارضين 6، بنسبة 1ر1%، وعدد المحايدين 10، بنسبة 2%.

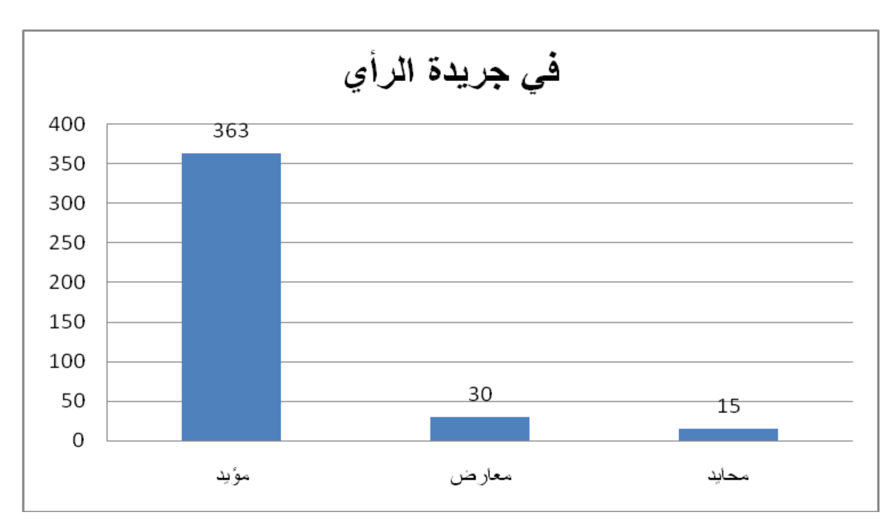
وذلك لأنها مملوكة للقطاع الخاص، وغير مرتبطة بالحكومة، وتتمتع بهامش من الحرية أفضل من غيرها.

جدول (3) اتجاهات التغطية التي تناولت استخدام المال السياسي في انتخابات 2007 في جريدة الدستور.



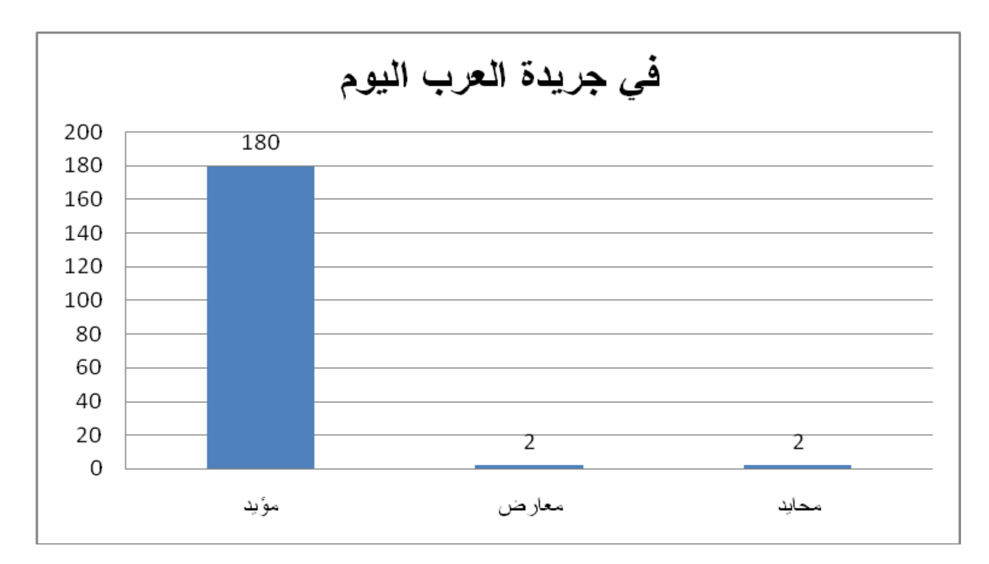
وجاء عدد المقالات التي تناولت استخدام المال السياسي في الانتخابات في جريدة الدستور 447 مقالا، عدد المؤيدين 422 بنسبة4ر94، وعدد المعارضين15، بنسبة 4ر3%، والمحايدين 10، بنسبة 2ر2%؛ وذلك لقربها من خط الحكومة التي تسهم برأسمالها، وانتهاجها بشكل عام الوسطية في التعامل مع الاحداث.

جدول (4) اتجاهات التغطية التي تناولت استخدام المال السياسي في انتخابات 2007 في جريدة الرأي



وبلغ عدد المقالات التي تناولت استخدام المال السياسي في الانتخابات في جريدة الرأي 408 مقالات، وعدد المؤيدين 363، بنسبة 89%، وعدد المعارضين 30، بنسبة 4ر7%، وعدد المحايدين 15، بنسبة 7ر3%؛ وذلك لقربها من توجهات الحكومة، وضيق هامش الحرية الصحافية، ويمكن للباحث أن يضيف هنا تأثير الاعلان الذي يشكل العمود الفقري لأرباح الصحيفة.

جدول (5) اتجاهات التغطية التي تناولت استخدام المال السياسي في انتخابات 2007 في جريدة العرب اليوم.



وبلغ عدد المقالات التي تناولت استخدام المال السياسي في الانتخابات في جريدة العرب اليوم 184 مقالا، وعدد المؤيدين 180، بنسبة 8ر97%، وعدد المعارضين 2، بنسبة 1ر1%، وعدد المحايدين 2، بنسبة1ر1%؛ وذلك لبعدها عن التوجهات الحكومية، واستقلالها، وفتح صفحاتها للكتاب من كل الاطياف السياسية؛ ما يسمح بتنوع الافكار ومناقشتها بسقف عال من الحرية الصحفية والمهنية الاعلامية.

وباستعراض النتائج نجد أن اعلى عدد من كتاب المقالات المؤيدين لوجود استخدام المال السياسي في الانتخابات جاء في جريدة العرب اليوم اذ حلت بالمرتبة الاولى بنسبة 98.8% وبالمرتبة الثانية جاءت الغد بنسبة 96.9%، وفي الثالثة جاءت الدستور بنسبة 94.4% وفي الرابعة والاخيرة جاءت الرأي بنسبة 89% .

أما نسبة المعارضة فجاءت الرأي بالمرتبة الأولى بنسبة 7.4%، وتلتها الدستور بنسبة 3.4%، ثم العرب اليوم بنسبة 2.7%، والرابعة والاخيرة جاءت الغد بنسبة 1.2% .

وبالنسبة لكتاب المقال المحايدين، فجاءت الرأي بالمرتبة الأولى بنسبة 3.7%، تلتها الدستور بنسبة 2.2%، وفي المرتبة الثالثة جاءت الغد 2%، وبالمرتبة الرابعة والاخيرة جاءت العرب اليوم بنسبة 1.1%.

جدول (6) الصحف عينة الدراسة معاً.

	محايد	معارض	مؤيد
الغد	10	6	496
الدستور	10	15	422
الرأي	15	30	363
العرب اليوم	2	2	180
المجموع	37	53	1461

يظهر الجدول نسبة المؤيدة لوجود المال السياسي للصحف الأربعة الى مجموع المقالات بواقع 94%، فيما كانت المعارضة 4 %، والمحايدة 2 %.

وهذا يدل على أن الصحف جميعها ترى بنسبة مرتفعة استخدام المال السياسي في انتخابات مجلس النواب الخامس عشر 2007.

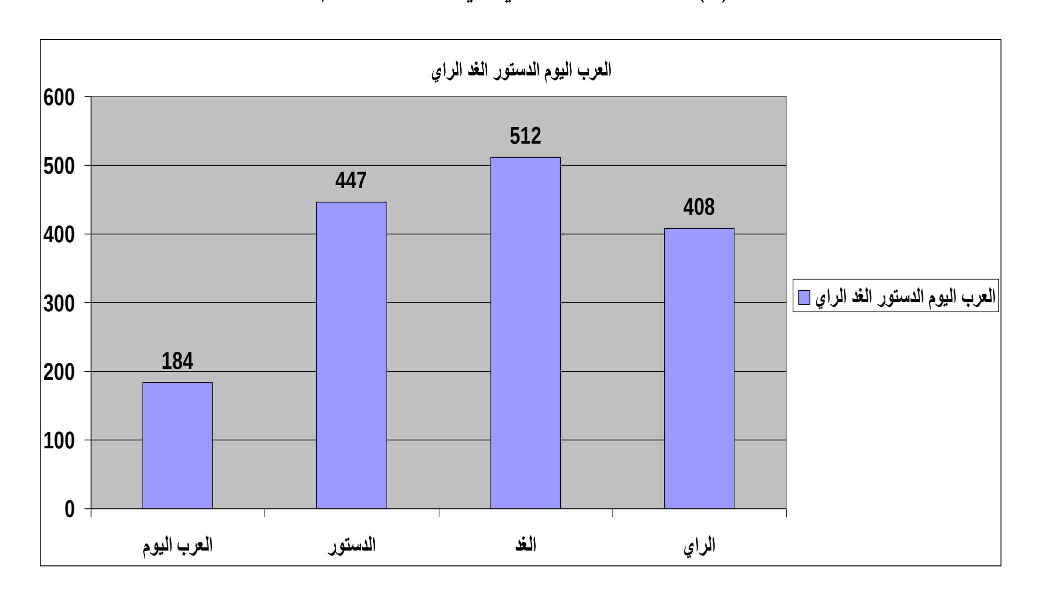
ويعود التباين بالنسب إلى قرب جريدة الرأي والدستور من الرأي الحكومي؛ كون الحكومة تملك نسبة من الأسهم فيهما، باسم مؤسسة الضمان الاجتماعي، اضافة الى السياسة التحريرية المحافظة المتبعة في الصحيفتين، وسطوة الاعلان التجاري. أما العرب اليوم والغد التي كانت نسبة التأييد فيها أعلى فيعود الى كونها مملوكه لاشخاص او لمؤسسة كما هي الحال في العرب اليوم.

وربما يعود سبب تركيز بعض الكتاب على هذه الظاهرة الى خلفيات سياسية معارضة لسياسات الحكومة. أما المحايدون فيرون عدم الاهتمام بالانتخابات لأن الحكومة تتدخل أحيانا في النتائج، أو لفقدان الأمل بالتغيير في المجتمع؛ إذ يرون أن الظاهره موجودة، وفي تزايد رغم التوعية

الاعلامية، وما تقوم به مؤسسات المجتمع المدني من تثقيف وتوعيه للناخب، والمرشح في اختيار الانسان المناسب في المجلس.

وكانت المعارضة خافتة؛ لأنها لا تستطيع أن تنكر انتشار ظاهرة المال السياسي في الانتخابات وما زاد في نسبة الغد والعرب اليوم انها كانت تتابع أي قضيه من قضايا استغلال او استخدام المال السياسي مع التركيز عليها من أكثر من كاتب.

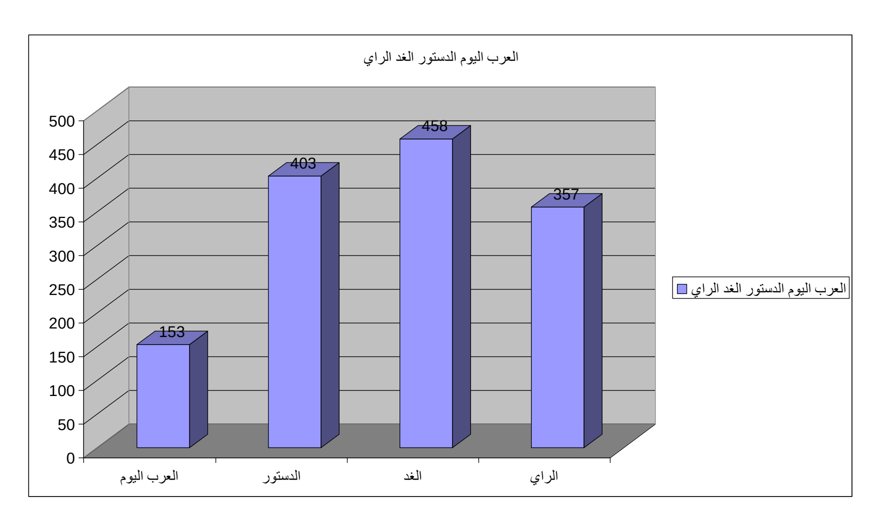
جدول (7) اثر المال السياسي في انتخابات عام 2007



يظهر الجدول تناول الصحف للمال السياسي، فجاءت الغد في المرتبة الأولى بـ 512 مقالا بنسبة 33% من مجموع المقالات، والدستور في المرتبة الثانية 447 مقالا بنسبة 29%، وفي الثالثة الرأي 408 مقالا بنسبة 26%، والعرب اليوم في الرابعة واالاخيرة 184 مقالا بنسبة 11%.

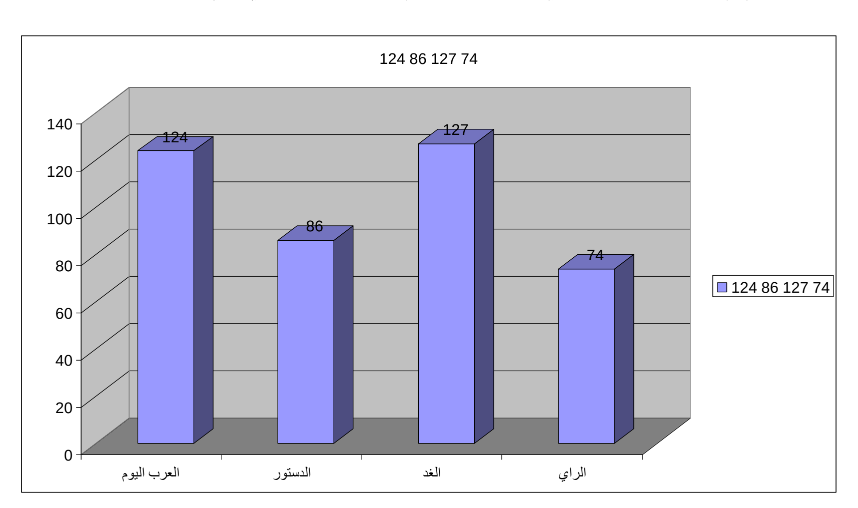
ولو ربطنا عدد المقالات وحجم المادة الصحفية بعدد الصفحات؛ لتبين أن العرب اليوم تأتي في المرتبة الأولى؛ لقلة عدد صفحاتها مقارنة بالصحف الاخرى، ما يعني ان العرب اليوم أبدت اهتماما اكثر من غيرها من الصحف بموضوع المال السياسي وأثره في الانتخابات.

جدول (8) التركيز على شراء الأصوات في الانتخابات لعام 2007



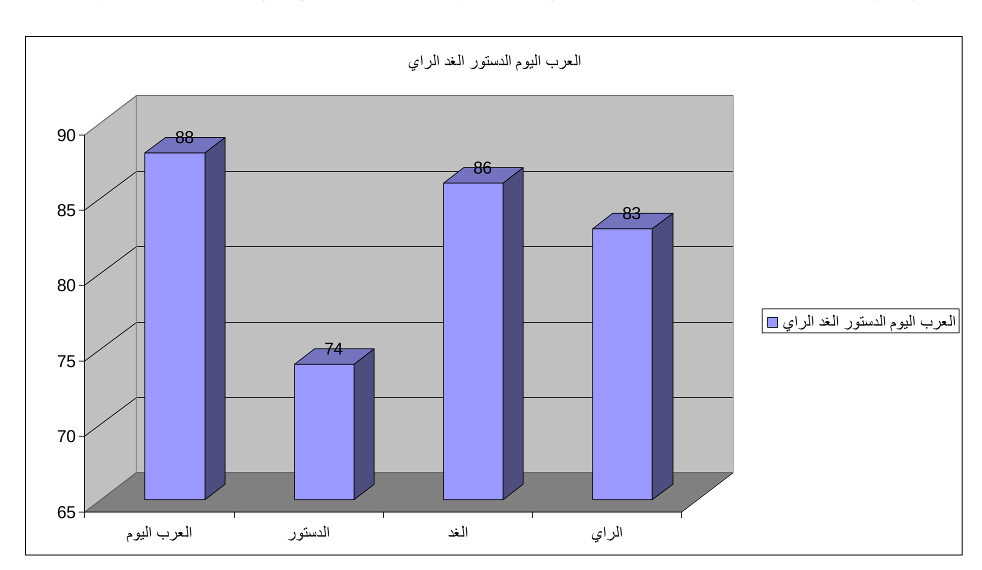
اتفقت الصحف الاربعة على وجود شراء للأصوات، وجاء ذلك كما يلي: الرأي 51 بنسبة 12%، والغد 15 بنسبة 3%، والدستور 24 بنسبة 6%، والعرب اليوم 4 بنسبة 2%، وذلك لقرب جريدتي الرأي والدستور من الحكومة، وعدم السماح للاصوات المعارضة بالظهور على صفحاتهما، فيما تسمح العرب اليوم والغد للمعارضة بالتعبير على صفحاتهما، ومحاولة إظهار التوازن في الآراء، وإعطاء الرأي الآخر حقه.

جدول (9) دور الحكومة في منع استخدام المال السياسي في انتخابات 2007



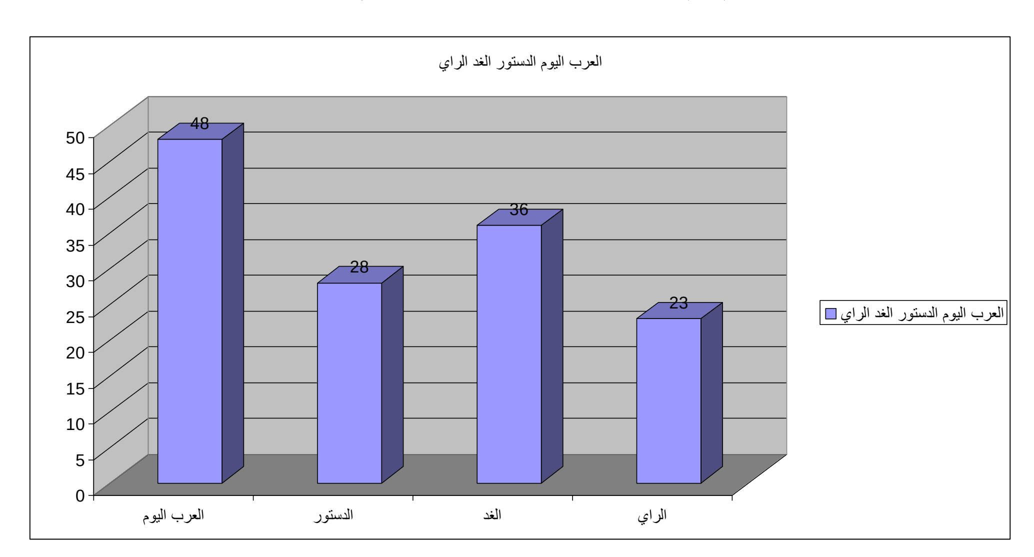
قالت الصحف أن الحكومة كان لها دور في تسهيل استعمال المال السياسي، وجاءت العرب اليوم في المرتبة الأولى 124 مقالاً بنسبة 70% من مجموع مقالاتها، ثم الغد 127 مقالاً بنسبة 24%، تليها الدستور 86 مقالا بنسبة 19%، وأخيراً الرأي 74 مقالا بنسبة 18%. ويبدو أن هذه النتائج جاءت تبعا لقرب الصحف من الحكومة، وخاصة – كما يرى الباحث– من حيث التفسير والتبرير بالرغم من تقارب النسب المئوية التي ربما لم تكن في هذه الحالة تحديدا مؤشرا حقيقيا يمكن الركون اليه؛ إذ قالت كل من العرب اليوم والغد ان الحكومة كان بإمكانها منع استخدام المال السياسي او تقليله، فيما رأت كل من الرأي والدستور ان هذه حالات فردية، وتصعب السيطرة عليها، وكثير منها يتم في الخفاء.

جدول (10) ابراز الصحف لدور المواطن في استخدام المال السياسي في الانتخابات لعام 2007 .



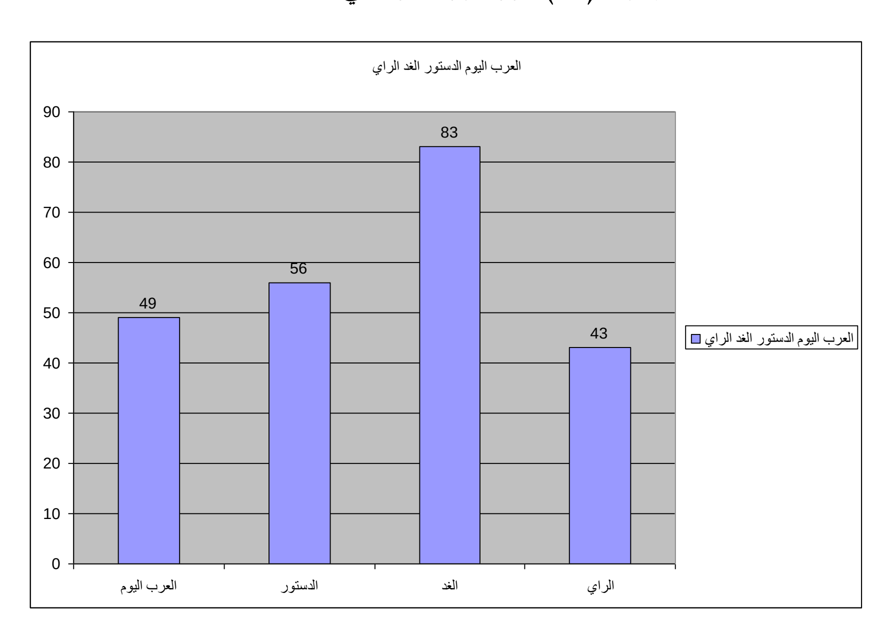
قالت الصحف ان المواطن يعلم انه يرتكب جرما انتخابيا، وجاءت العرب اليوم في المرتبة الاولى بـ88 مقالا بنسبة 48%، والرأي ثانية بـ83 بنسبة 20%، والغد الثانية 86 مقالا بنسبة 17%، والدستور رابعة وأخيرة 74 مقالا بنسبة 16%، ما يعني ان المواطن يحتاج الى المزيد من التوعية، ووضع القوانين الحازمة، ويظهر هنا اهتمام العرب اليوم بتوعية المواطن لمعالجتها الشمولية لجوانب الظاهرة، فيما يلاحظ تقدم الرأي هنا في القاء جزء كبير من المسؤولية على المواطن، فيما رأت كل من الغد والعرب اليوم تفعيل دور المواطن في منع ظاهرة المال السياسي، او التقليل منها.

جدول (11) ابراز الصحف لنقل الأصوات في الانتخابات



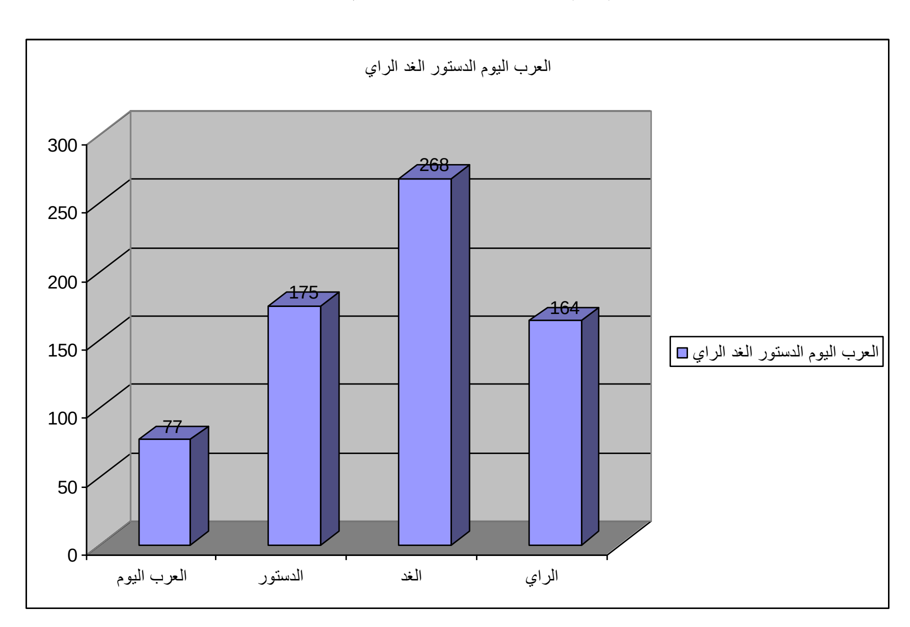
أشارت الصحف كلها الى أثر نقل الاصوات السلبي على الانتخابات، وجاءت العرب اليوم في المرتبة الأولى 48 مقالاً بنسبة 26%، تليها الغد 36 مقالاً بنسبة 7%، ثم الرأي 23 بنسبة 6%، والدستور رابعة وأخيرة 28 بنسبة 6%، ويبدو الفرق واضحاً هنا في التركيز على عمليات نقل الاصوات في صحيفة العرب اليوم عنها في الصحف الأخرى، والذي اقتربت فيه الغد المستقلة من صحيفتي الرأي والدستور شبه الحكوميتين. ويمكن ارجاع ذلك لتباين موقف الحكومة الذي كان ينفي وجود عمليات نقل للأصوات. ويرى الباحث انه يجب اخذ توقيت نشر المقالات بعين الاعتبار من حيث التركيز على نشرمقالات تتعلق بنقل الاصوات كلما كان هناك رواج لذلك بين الناس، وهذا عائد في جزء كبير منه لفروق فردية تخص الكتاب والصحفيين في ترتيب اولوياتهم، وابرازها في اطار توجهات مؤسساتهم الاعلامية.

جدول (12) ابراز دور المرأة في الانتخابات



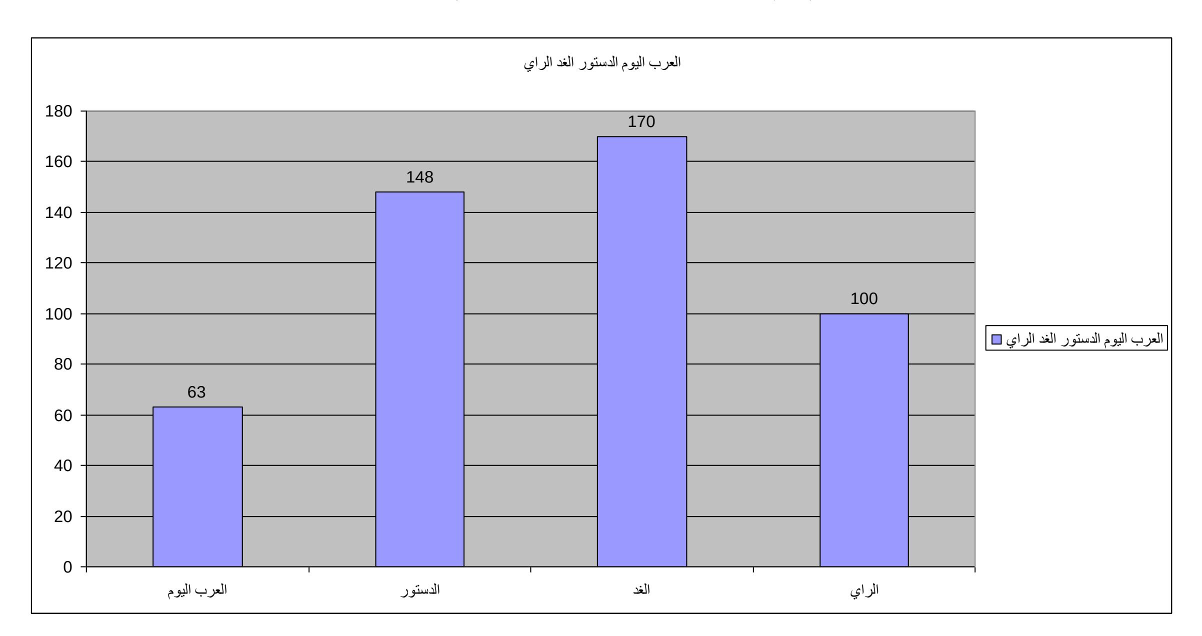
ركزت الصحف على دور المرأة في الانتخابات، وكانت ترى ضرورة تمكينها من اختيار مرشحها دون ضغط من أي جهة وحلت العرب اليوم بالمرتبة الاولى 49 مقالا بنسبة 27%، وجاءت الغد في المرتبة الثانية 83 مقالا بنسبة 16% وذلك لاهتمامهما بتمكين المرأة اكثر من غيرهما من الصحف عينة الدراسة، تلتها الدستور 56 مقالا بنسبة 12%، ثم الرأي 43 بنسبة 10%. ويمكن ملاحظة ارتفاع عدد المقالات في جريدة الغد التي تهتم بدور المرأة في المجتمع، لكن العرب اليوم تفوقت في النسبة المئوية قياسا الى عدد المقالات الاجمالي، وحجم المادة الصحفية.

جدول (13) بيان دور الشباب في الانتخابات



ركزت الصحف على تفعيل دور الشباب الغائب وتوعيته بدوره المهم في اختيار المرشح، وكانت الغد في المرتبة الاولى 268 مقالا بنسبة 52%، والعرب اليوم ثانية 77 مقالاً بنسبة 42%، ثم الرأي 164 مقالاً بنسبة 40%، الدستور أخيرة 175 بنسبة 39%. ويظهر هنا تفوق الغد لاهتمامها الملفت بالشباب بأن تفرد لهم كثيراً من المقالات والمواد الصحفية، واصدار ملحق حياتنا الذي يهتم بالشباب في بعض صفحاته بالشباب. ويلاحظ تقارب النسب المئوية بالرغم من تفاوت عدد المقالات نسبة الى المجموع العام، وذلك ان معظم الصحف تولي الشباب اهتماما خاصا وتصدر لهم ملاحق متخصصة، كونهم النسبة الاكبر في المجتمع، والاهتمام بهم قضية وطنية تكاد تتطابق التوجهات بشأنها.

جدول (14) بيان اثر الدعاية الانتخابية في الانتخابات



تناولت الصحف الدعاية الانتخابية واثرها، وما يحدث فيها من مخالفات، حيث تصدرت العرب اليوم النسب المئوية 63 مقالا بنسبة 34%، وجاءت الغد في المرتبة الثانية 170 مقالاً بنسبة 33%، والدستور 148 مقالاً بنسبة 33%، وأخيراً الرأي 100 مقال بنسبة 24%. ويدل ارتفاع النسب وتقاربها على حدوث تجاوزات في الدعاية الانتخابية اثرت في نتائج المرشحين؛ وتبعا لقدرة المرشح على استغلالها لصالحه. وجاءت العرب اليوم في المرتبة الاولى بالرغم من انها اعتبرت ان الدعاية اقل اهمية من المال السياسي، فيما اهتمت صحيفتا الغد والدستور بتوضيح تأثير الدعاية، اكثر من الرأي التي ركزت دفاعها عن مواقف الحكومة، وجهودها في تنظيم الدعاية.

ومما يجدر ذكره هنا توضيح الكتاب في الصحف أن بعض المرشحين بدأوا بالنشر قبل الموعد المسموح به للدعاية، ما يعد مخالفة للانظمة والقوانين؛ والقانون الذي يحدد موعد بدء الدعاية للانتخابات، (البوابة البرلمانية، 2007)، وقد التزم اغلب الكتاب بالمبادىء الرئيسة التي تضمنتها المدونة التي اطلقها المجلس الاعلى للاعلام، مثل تزويد المواطنين بالمعلومات، وتعزيز

القيم الديمقراطية، وتشجيع الحوار والنقاش، والاهتمام بالمرأة والشباب، وشرائح المجتمع الخاصة، (مدونة المجلس الاعلى للاعلام، 10/29 /2007).

حاولت الدراسة الكشف عن تأثير المال السياسي في نتائج الانتخابات النيابية الاردنية عام 2007، حيث كان حضور الصحفيين لافتا بالتركيز على مخاطر المال السياسي في اختيار النائب، ولكن الصحف اكتفت بالتنظير للانتخابات في الوقت ذاته، وغطت بعض برامج المرشحين واظهرت صورهم بتأثير المال السياسي، الذي يشكل ضغطا على الصحافة، (نير، 1998: ص 101).

ويسجل لها انها كشفت عن الكثير من الجرائم الانتخابية، ومنها استعمال المال السياسي، ولكنها لم تتابع الاجراءات الرسمية بحق من ارتكبها. واشارت الدراسة الى أن وسائل الاعلام حتى الرسمية أثبتت وقوع المتاجرة بالاصوات، وتحدثت عنها بصراحة ووضوح، وهو أمر يحدث لاول مرة في تاريخ تغطية الاعلام الرسمي للانتخابات النيابية الاردنية، (وكالة الأنباء الأردنية (بترا) www.petra.gov.jo2007).

وأبرزت الصحف تحذير الحكومة على لسان رئيسها معروف البخيت من أن شراء الاصوات مقابل الاموال وغيرها من الممارسات، "بأنها قضية أخلاقية لا يمكن القبول بها او السكوت عنها، (العرب اليوم، www.alarabalyawm.net2007).

ودعمت الصحافة الجهود الايجابية لدعم مؤسسات المجتمع المدني، ومطالباتها بالرقابة، وابرزت الجانب التثقيفي والتوجيهي للناخب؛ كي لا يقع تحت سطوة المال السياسي، واستطاعت ان تقدم تغطية غير مسبوقة للانتخابات، ودعت دراسة لمركز حماية وحرية الصحفيين / عمان،2007 www.cdfj.org) الى تكريس حرية الرأي والتعبير، وتداول المعلومات.

واظهر الكتاب حيادية في تناول الانتخابات بنسبة 73%، (دراسة التحالف الوطني لمراقبة التغطية الاعلامية، (2007)، وجاءت نسبة المقالات في المرتبة الثانية في تناول الانتخابات.

ولم تناقش المقالات مدى شفافية المؤسسة الرسمية وحياديتها ونزاهتها ونفوذها، فيما يتعلق بالدور الرقابي على التجاوزات باستعمال المال السياسي، ولم تسلط الضوء على برامج المرشحين الانتخابية أو مناقشتها، ولكنها حثت الناخبين على ممارسة حقهم الدستوري بالانتخاب، "وتعزيز الديمقراطية دون الرضوخ لقوة المال، (كورن، 2002: ص 115).

وما يدل على استخدام المال السياسي حجم الانفاق الذي لا يتناسب مع حجم القاعدة الانتخابية لدى بعض الناخبين، فدعا بعضهم الى تنظيم الانفاق على الحملات الانتخابية بما لا يتعدى 50 ألف دينار للمرشح، ما يسمح بتوفير الحد الادنى للتنافس الانتخابي بين المرشحين، (مركز الاردن الجديد، 2007 www.ujrc-jordan.org)، ولوحظ ان بعضهم خصص مليون دينار لحملته الانتخابية، وقيل ان احدهم خسر مليوني دينار في حملته، ويرجع ذلك الى ان قانون الانتخاب نفسه لم ينص صراحة على مثل هذا الأمر على الرغم من أن المعايير الدولية توجب تحديد السقف الاعلى للدعاية الانتخابية، وهو الأمر الذي لم تتم مناقشته بما يستحق، ويذكر ان المغرب هي الدولة العربية الوحيدة التي تحدد حجم وقيمة الاموال المخصصة للدعاية الانتخابية، (زهرة،2007: ص 117)، ومن الممكن ربطها باجمالي الدخل السنوي لنسبة معينة من الناخبين (الصاوي، 2005:ص 82) .

وتابع الكتاب في مقالاتهم قضية مرتبطة بالمال السياسي؛ وهي نقل الأصوات من دائرة الى اخرى لصالح أحد المرشحين بناء على اتفاق مالي اصحاب الاصوات، ولم تحظ تلك الظاهرة بما تستحق، بمتابعة الإجراءات الحكومية في هذا المجال على الرغم من اعتراضات المرشحين المتضررين من عمليات النقل.

وقد حذر منها المركز الوطني مطالبًا بالغاء عمليات النقل التي تمت بصورة مخالفة حفاظاً على نزاهة القانون وعدالة الانتخابات، (المركز الوطني الوطني لحقوق الإنسان، 2007)، وقيل أنه نقل من مخيم البقعة إلى خارجه نحو 25 ألف صوت (موقع صحيفة العرب اليوم، 2007 www.alarabalyawm.net).

وأكد أن الشخص المعني وهو المرشح للانتخابات هو الذي يجب أن يعاقب، ويجب أن يلاحق وتغلظ العقوبات عليه، ولا يجوز السكوت عن العطايا التي تقدم قبل الانتخابات تحت ذريعة الصدقة، والتواصل الاجتماعي، ولا بد للجهات المعنية من فضح الممارسات التي تتم في اثناء الانتخابات علنا، كما أن مدة التقادم يجب ان لا تكون 6 اشهر؛ لانه قد تظهر أدلة بعد هذه المدة من اعلان نتائج الانتخابات (الدستور، 2010 www.addustour.com).

ودعت الغد (www.algad.jo2007) السلطات المعنية لمتابعة شراء الاصوات، والبحث عن أدلة تدين المتورطين في شراء أصوات الناس، لتثبت جديتها في العمل على استئصالها، وتلك رسالة يجب أن تُبعث واضحةً صارمةً الى كل مرشح وناخب، بأنه بإمكان الحكومة وقف عملية نقل الاصوات غير القانونية التي أدت الى افراغ مناطق انتخابية من عدد كبير من أصواتها التي ذهبت للتصويت لمرشحين في دوائر انتخابية خارج مناطق سكناهم مقابل مال، او وعود بتلبية مصالح. فثمة فرق بين مواطن غيّر المكان الذي يرغب ان يصوت فيه، وبين مرشح غير مكان تصويت آلاف المواطنين.

واشار معظم الكتاب الى ظاهرة تفريغ بعض المناطق بنقل اصواتها الى منطقة أخرى، وكان بامكان الحكومة ايقافها، لأنها تؤثر على نزاهة الانتخابات التي وعدت الحكومة بأن تكون عادلة ومقنعة.

وقالت غالبيتهم إن المواطنين: ناخبين ومرشحين، يتحملون مسؤولية هذه الممارسات، وعليهم أن يتوقفوا عنها. لكن ذلك منطق لا يستقيم؛ ذلك أن المناداة به تساوي القول بأنه على اللصوص والقتلة ومرتكبي الجرائم الأخرى أن يتوقفوا طوعاً عن جرائمهم خدمة للمصلحة العامة. وهذا لم يحصل ولن يحصل. ففي كل مجتمع هنالك خارجون عن القانون، وعلى الحكومة إنقاذ القانون، وحماية الصالح العام.

وأكد الكتاب ان استغلال حاجة الناس لتحقيق مكاسب سياسية تصرف يجب أن تحول الحكومة دونه، سواء كان شراء الأصوات يتم وقت الانتخابات، أو من خلال ربط تقديم جمعيات، او احزاب المساعدات والعون للناس خارج فترة الانتخابات بمواقف سياسية؛ أو بالحصول على دعم سياسي، او انسجام حزبي او عقائدي، الحال سيان لناحية ضررها بالمجتمع وثقافته السياسية، وإيقاف ذلك الضرر لن يتاح إلا عبر تحديث التشريعات لجعلها قادرة على مكافحة ظاهرة المال السياسي خلال فترة الانتخابات وخارجها.

وظهر من الصحفيين من يقلل من ظاهرة المال السياسي وشراء الاصوات، ويحصرها بقضايا فردية لا ترقى الى الظاهرة، وانما" لاسباب تتعلق بصداقة مع المرشح، او الالتزام بخط الدولة التي تؤكد دائما ان الفساد المالي حالات فردية، لان هناك نوع من الصحافة التعبوية التي لا تنتقد سياسة الحكومة، وتقف مدافعة عنها، ولكنها تنتقد بعض الامور الداخلية، او بعض صغار الموظفين" (روو، 1989 :ص 160).

ويلاحظ ان التغطية الاعلامية المكثفة والشديدة على مجلس النواب، جعلت الناس ينظرون الى السياسيين، بانهم مجرد نفعيين يسلبونهم اموال الضرائب.

وظهر أن قوة المال السياسي وصلت الى حد التمكن من شراء ذمة احد موظفي وزارة الداخلية، الذي خطط للتلاعب بالحاسوب لمصلحة احد النواب، مستغلا وظيفته مدخل بيانات للحاسوب يوم الاقتراع. (صحيفة عمون الالكترونية، 2007 www.ammonnews.net).

وقد يعود عدم تركيز صحيفة الرأي والدستور على ظاهرة المال السياسي الى انهما شبه مملوكتين للدولة، ولو بشكل غير مباشر عن طريق الضمان الاجتماعي.

ودعا معظم كتاب الرأي الى تغيير النظام الانتخابي الذي يعتمد على قانون الصوت الواحد وأبرزوا عيوبه.

أبرزت الصحف دور العشائرية في الانتخابات، وانقسموا بين مؤيد عند بعض كتاب الدستور والرأي، ومعارضة بعضهم، وكتاب العرب اليوم والغد، معتبرين انها وسيلة لعدم وصول المرشح الكفوء في اغلب الاحيان، اذ ينجح المرشح بناء على ارثه العشائري او ماله.

وركزت الصحف كلها على وسائل تقديم المال الانتخابي (السياسي) على شكل سيولة مادية، أو خدمات، وتقدم من خلال شخص يقوم بدعم ترشيح شخص ما لأحد المرشحين لتنازله عن الترشيح، أو للناخبين، ويكون بشكل نقدي، وليس بالشيكات؛ لأن المال المقدم يتم بشكل غير مشروع، ويخشى من تداول الشيكات في هذا الصدد، واكتشاف الأمر في يوم من الايام، وتحدث فضيحة كبرى للمرشح و الناخب.

وأشارت الصحف كلها الى ان المال الانتخابي قد يقدم بصورة خدمات للناخب, خاصة الناخب الذي لديه القدرة على قيادة مجموعة لا بأس بها من الناخبين، قد تقدم الخدمة للمرشح المنافس, كأن يعين في وظيفة ما, أو يرقى لدرجة أكبر، او بصورة خدمات عامة, فيقدم المال على شكل خدمة ما لأبناء الدائرة عموما كبناء مدرسة أو مستشفى أو رصف طريق، أو بناء دور

عبادة.. الخ، ويتسم هذا النوع من المال بالعمومية، بمعنى أنه عمل يستفيد منه معظم الناخبين من أبناء الدائرة.

وبينت الصحف كلها ان حجم المال الانتخابي المباشر، أي المدفوع بصورة أموال سائلة نقدا أو شيكات يتوقف على المنطقة التي تجري فيها الانتخابات, من حيث نوعية الناخبين مؤيدين ام معارضين ام محايدين، وعدد سكانها، ودرجة وعيهم الثقافي، وفهمهم للعملية الانتخابية.

وأظهرت كلها ان كمية المال الانتخابي تتوقف على الغرض منه, فقد يكون الغرض هو جلب التأييد لمرشح, أو منع التأييد عن مرشح, وقد يكون غرضه تحييد المرشحين، أو الناخبين. ويتم أكثر صور تحييد المرشحين, بتنازلهم عن الترشيح. أما تحييد الناخبين, فتتم بدفع المال لضمان عدم تصويتهم للمرشح الموالي، أو الخصم في ذات الوقت.

وأبرزت الصحف كلها ان استعمال المال السياسي لم يكن مقصورا على دائرة انتخابية معينة، بل شمل معظم الدوائر الانتخابية، ولكن بدرجات متفاوتة.

واجمعت على امكانية توعية الناخبين لمحاربة الفساد المالي، وعلى المواطن ألا يكتفي بعملية رفض المشاركة في الجريمة، بل عليه أن يرصد بوعي ويبلغ عن أي حالة مؤكدة لجريمة شراء الأصوات، كما يجب طرح ومناقشة موضوع جريمة شراء الأصوات علانية بوسائل الاعلام، والجلسات الانتخابية، والمنتديات الإلكترونية، ورفض استقبال المرشحين الذين تحوم حولهم الشبهات.

تركزت الدراسة على تحليل اتجاهات كتاب الاعمدة في الصحف الاردنية (انتخابات 2007 في الاردن)، تلك الانتخابات التي وصفت بانتخابات المال السياسي ورجال الأعمال، حيث نجح ما يقرب من نصف أعضائه من رجال المال، الذين يرى اي متابع للحياة النيابية الاردنية ان فرصهم معدومة بالنجاح، اذ ان مواصفات المرشح كانت تتمثل بابن العشيرة الذي يتمتع بدعم

عشيرته، او الانسان الذي يقدم لاهل منطقته خدمات دون ان يكون طامعا بتأييد انتخابي وفي بعض الحالات يدفع الى خوض الانتخابات دون رغبة منه وانما بناء على رغبة ابناء دائرته، او الانسان الذي يحمل مؤهلات عليا، او من يرشحه الحزب ، ويبدو ان تضافر عناصر جديدة على الساحة الأردنية، وفرت بيئة مناسبة لنمو المال السياسي، ومنها: الظروف الاقتصادية الصعبة التي يعيشها المواطن الاردني، وعدم قناعته بان الانتخابات هي التي توصل المرشح المؤهل لهذا الموقع.

ويرى بعض الكتاب ان ظاهرة المال السياسي قديمة، لكنها في انتخابات 2007 تفاقمت على نحو أكثر خطورة من أي وقتٍ مضى، وأصبحت بصورة أكثر ابتذالا، حيث يشتري بعض المرشحين الصوت الانتخابي بعشرة دنانير، يدفع نصفها مقدما والباقي بعد التصويت.

وشدد الكتاب على ان قانون الصوت الواحد سبب غيابا ملحوظا للأحزاب السياسية عن الانتخابات التشريعية، وعزز من طغيان البُعد العشائري والمناطقي على المرشحين في أنحاء المملكة كافة، اذ لم يشارك بهذه الانتخابات سوى حزب جبهة العمل الإسلامي (الذراع السياسية لجماعة الإخوان المسلمين) بقائمة من 22 مرشحا، وبررت الجبهة مشاركتها المحدودة بالقول: "لا نسعى للاستحواذ والإقصاء، ونؤمن بالإصلاح السياسي والتغيير الاجتماعي المتدرج" وشارك أيضا احزاب "التيار الوطني الديمقراطي"، وهو ائتلاف من أربعة أحزاب قومية ويسارية، وشخصيات مستقلة.

وهذا العزوف الحزبي شبه الكامل عن المشاركة، ترجعه الاحزاب إلى عدة أسباب؛ منها قانون الانتخاب، والمعروف بقانون "الصوت الواحد"، والذي تصفه بأنه "مجزوء وغير عادل"، والى الخلل الكبير في توزيع المقاعد على الدوائر.

ويعمل القانون أيضاً على منع تشكيل القوائم الحزبية، ويتيح تفتيت العائلة والعشيرة والحزب، وقد أودى بكل درجات الانفتاح الديمقراطي التي توفرت منذ العام 1989، واستمرت حتى 1993 عندما صدر هذا القانون (الموقع الالكتروني لجبهة العمل الإسلامي 2007، www.jabha.net)، شكل منحنى تراجعياً في كل مناحي الحياة، وفي مقدمتها البرلمان، الذي يصل أعضاؤه إليه إما بدعم من أموالهم أو عائلاتهم وعشائرهم أو مجموعة من مناصريهم؛ ليكونوا بذلك نوابًا يرفعون أيديهم بالموافقة على رفع الأسعار، وإقرار الموازنة، وتمرير القوانين الظالمة والمقيدة للحريات.

ومع مساوىء نظام الصوت الواحد فمن الافضل للقوى السياسية أن تسعى الأحزاب لدخول البرلمان، فالمقاطعة التي قررتها أحزاب المعارضة عام 1997 على الرغم أنها كانت ايجابية فإنها انتهت بإصدار الحكومة 215 قانونًا مؤقتًا ولم تجد برلماناً يحاسبها (العرب اليوم2007) www.alarabalyawm.net.

الفصل الخامس

مناقشة النتائج والتوصيات

مناقشة النتائج

من التحليل تبين أن هذه الدراسة اجابت عن اسئلة هذه الدراسة كما يلي:

-السؤال الاول: هل سلط كتاب الأعمدة في الصحف اليومية (الدستور، الرأي، العرب اليوم، الغد) الضوء على موضوع المال السياسي (الانتخابي)؟

حيث أجابت: ان الكتاب سلطوا الضوء على المال الانتخابي، بشكل متفاوت وجاءت العرب اليوم في المقدمة بالتركيز والمتابعة.

- واجابة عن السؤال الثاني: "هل شكلت مقالات كتاب الأعمدة نوعا من الرأي العام المؤيد، أاو الرافض لظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي)؟"،

بينت الدراسة ان مقالات كتاب الأعمدة شكلت رأيا عاما رافضا للمال السياسي، ولكنها لم تستطع ان توجهه الى عدم قبوله، اذ مارسه الكثير على الرغم من قناعتهم بانهم يمارسون فعلا خطأ، يرفضه المجتمع، وتعاقب عليه القوانين.

- أما السؤال الثالث: هل كان للمال السياسي "المال الانتخابي" أثر كبير في انتخابات مجلس النواب الخامس عشر؟ سواء من ناحية نزاهة الانتخابات، أو إفراز نواب غير مؤهلين؟" فكانت الاجابة بنعم، والدليل ان بعض النواب نجحوا من خلال اموالهم، وتفوقوا على منافسيهم الذين يتمتع بعضهم بعمل تطوعي وخدمي لمجتمعه، ومنهم من قدم اعمالا خدمية كبيرة للمواطنين، وخصوصاً من كان نائبا سابقا، ومنهم من كان يتمتع بدعم عشائري.

ويرى الباحث أن حل المجلس الخامس عشر قبل استكمال مدته الدستورية نتيجة أخرى من تبعات المال السياسي تعزز ماتوصلت اليه هذه الدراسة.

ويؤكد التحليل للأعمدة صحة فرضيات الدراسة، إذ:

- شكلت مقالات كتاب الاعمدة نوعا من الرأي العام المضاد (المعارض) لظاهرة المال السياسي.
- أثر المال السياسي (الانتخابي) في نزاهة الانتخابات وافراز نواب غير مؤهلين في مجلس النواب الخامس عشر، إذ تشير الدراسة إلى ضعف تأثير الكتاب في دفع الرأي العام للعمل ضد استخدام المال السياسي في الانتخابات، فقد كان رأيا عاماً نظرياً يقبل ويقر بوجود اثر للمال السياسي في الانتخابات ولكنه يمارسه.

وبذلك تكون الدراسة قد حققت اهدافها عبر النتائج التالية:

- اوضحت اتجاهات كتاب الأعمدة في الصحف اليومية نحو ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات النيابية الأردنية لمجلس النواب الخامس عشر 2007، وبينت التأثير الكبير للمال السياسي (المال الانتخابي) في الانتخابات، وتأثيره بنزاهة الانتخابات النيابية، وإفراز نواب غير مؤهلين في مجلس النواب الخامس عشر، مؤكدين أن تاثير المال السياسي سيزيد في اي انتخابات مقبلة اذا لم تتدخل الدولة بشكل جاد، وتغلظ العقوبات لمرتكبي جريمة استغلال المال السياسي في الانتخابات، الذي يسبب الفوضى في الحالة السياسية للدولة.

- عملت على زيادة الوعي، عبر وسائل الإعلام، لدى كل من المرشح والناخب الأردني حول خطورة هذه الظاهرة، والوصول إلى مرحلة إشراكهم في عملية محاربتها.

- أبرزت الدور الحيوي والمؤثر لوسائل الإعلام في تشكيل الرأي العام، خاصة كتاب الأعمدة في الصحف اليومية حول قضايا المجتمع، ودورهم في ايجاد الحلول المناسبة.

والخروج ببعض النتائج والتوصيات التي من شأنها أن تفيد أصحاب القرار، من الأشخاص والجهات المعنية بالانتخابات النيابية،من جهة التشديد على خطورة ظاهرة المال السياسي (المال الانتخابي)، والوصول إلى توصيات ومقترحات لمحاربة هذه الظاهرة، والحد منها في المجتمع الأردني.

– اكدت تأثير المال السياسي في الانتخابات، وانه تدخل في نزاهة الانتخابا، اذ نجح العديد من النواب، اعتمادا على مالهم، مع انهم ليس لهم اي تاريخ في العمل السياسي، او الحضور الاجتماعي، وعدد منهم امضى حياته خارج الاردن، واغلب الظن انه لا يعرف جغرافية الاردن، او تاريخه وظهر ذلك خلال لقاءاتهم الصحفية، او ممارساتهم بعد النجاح اذ اقتصر عمله على مصالحه الخاصة، بينما لم ينجح مرشحون لهم تاريخ طويل في الحضور الاجتماعي ومنهم من هو مدعوم حزبيا وعشائريا، وله خدمات كثيرة لأبناء منطقته.

– ان قبول المواطنين للمال يعود للظروف الاقتصادية والشعور بالاحباط من اداء المجالس النيابية السابقة، وركز الكتاب على التحذير من شراء الذمم، دون استمرار التركيز على متابعة التجاوزات لحث الحكومة على التصدي لها.

– على الرغم من التشدد الحكومي باتخاذ اشد العقوبات بحق المتورطين في عمليات شراء الاصوات، وتحذير وزارة الداخلية بانها لن تتوانى عن تطبيق القانون بحق من يرتكب الجرم الانتخابي بشراء الذمم بالمال، غير أن التطبيق – كما ترى الدراسة – لم يكن قويا، وكان باستطاعتها ان تكون اكثر حزما في هذا الامر، وخصوصا انه وصلتها الكثير من الشكاوى في هذا المجال من مرشحين ومواطنين، ومنظمات مراقبة الانتخابات. الا ان الكثير من المرشحين مارس ذلك، والحكومة تغض الطرف احيانا، ولم تركز عليها، او تحاربها بشكل قوي، لردع من يمارسها، كتوزيع هدايا او تبرعات، او مساعدات نقدية او عينية، او غير ذلك من المنافع او يعد بتقديمها

لشخص طبيعي او معنوي سواء اكان ذلك بصورة مباشرة او بواسطة غيره، أو الوعد بها من أي مرشح.

– ان النواب ربطوا بين استعمال المال السياسي في الانتخابات البلدية التي سبقت النيابية وكأنها تجربة لها اذ وجد المرشحون ان استعمال المال السياسي اسهل طريقة للوصول الى النجاح في الانتخابات.

– لم تشر الصحف الى تأثير المال الاجنبي في الانتخابات الاردنية.

– رصدت الصحافة تذمر معظم المواطنين من أداء أغلب أعضاء مجلس الأمة 2007 مع الإشادة بما كان عليه أداء مجلس الأمة 1989، واهتمامهم بدراسة المنعطفات السياسية التي مر بها تطور الاردن الديمقراطي، وطبيعة القوى الاقتصادية والسياسية التي بدأت تسيطر على الحياة السياسية.

– ان طبيعة الدوائر الانتخابية التي رسمتها الحكومة لأهداف خاصة بها، إضافة الى نظام الصوت الواحد، وسيطرة العشائرية المبنية في بعض الدوائر أنتجت نوابا ضعافا.

– ان ضعف تأثير الاحزاب، التي ينبغي ان تدخل الانتخابات بناء على برنامج تحاسب عليه، ساعد على بروز نواب ضعاف، اذ ان المرشح الفرد يعلن بيانا انتخابيا في حملاته الانتخابية، لتأجيج المشاعر ودغدغة العواطف، ويعرف جيداً – كما اثبتت مرحلة مابعد الانتخابات – انه كلام لعبور مرحلة الانتخابات فقط، فهي لا تقدم برامج سياسية وطنية تتصدى لتنفيذها عناصر وطنية تحمل الهموم الوطنية العامة، بل على العكس فإنها تحمل برامجها الخاصة ذات المصلحة الضيقة التي ادت – وبكل أسف – دوراً سياسياً سيئاً في الانتخابات، ما ادى الى تردي الوضع السياسي العام، وضعف أداء بعض أعضاء مجلس النواب.

التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

- التركيز على وعي المواطن، وألا يكتفي بعملية رفض المشاركة في استخدام المال السياسي، وعليه أن يرصد بوعي ويبلغ عن أي حالة مؤكدة لجريمة شراء الأصوات، ورفض استقبال المرشحين الذين تحوم حولهم الشبهات.
- على الحكومة والصحافة بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني وخصوصا المهتمة بمتابعة ومراقبة الانتخابات القيام بحملة توعوية شاملة للناخبين حول كيفية الرصد والتبليغ عن جريمة شراء الأصوات، على أن تنشر بكل شفافية وحياد جميع المعلومات المؤكدة التي تتوافر لها.
- يتطلب الأمر من الحريصين على إقامة الدولة الدستورية الديمقراطية الانتباه لقانون الانتخاب، والعمل على تغييره بما يناسب التطور الديمقراطي، وإلا ستستمر الانتكاسات السياسية؛ لذا على الحكومة القيام بإصلاح سياسي بأسرع وقت، لأن الملاحظ استمرار ظاهرة المال السياسي بالرغم من التحذيرات الحكومية، وصدور فتوى شرعية تحرم شراء الأصوات، وحسب الفتوى فإنه يجوز لمن أقسم اليمين أمام أي مرشح لانتخابه أن يحنث بيمينه، ويتحلل منه وينتخب مرشحا آخر، ممن يعتقد أنه أفضل.
- استثمار قدرة الصحف وتأثيرها في الوصول الى الجمهور، وقيادة الراي العام ضد الفساد بعامة، واستخدام المال السياسي في الانتخابات بخاصة، وذلك من خلال توجيه المؤسسات الصحفية لعقد دورات تدريبية لفرقها الصحفية التي تغطي الانتخابات النيابية والبلدية.
- اقامة تحالف مع مؤسسات المجتمع المدني لبناء تحالف رقابي؛ للتحقق من شروط النزاهة والحيادية، وان يعمل الصحفيون بشكل جماعي في محاربة فساد المال السياسي، والكشف عن مواقع الفساد والتبليغ عنها فوراً.

- اطلاق حملة وطنية قبل بدء الانتخابات بوقت مناسب؛ لتعريف المواطن بحقوقه وتوعيته بأهمية اختيار المرشح المناسب؛ دون الالتفات إلى الحسابات العشائرية، والشخصية أو المال السياسي، وان تقوم الصحافة بحملة توعوية كبيرة، قبل بدء الانتخابات، لتعريف المواطنين بالاثر السلبي للمال السياسي في الانتخابات.
- ان يكون للصحافة دور مهم في الرقابة على الانتخابات، حيث انها لم تعالج اثر المال السياسي في نتائج الانتخابات، ولم تتابع القضايا التي ضبطت تمارس الفساد، وهو دور أساسي في الاستقصاء، والتحقيق لصالح المجتمع.
- فرض العقاب القانوني على المرشح، أو النائب الذي يلقى القبض على اعوانه يمارسون استعمال المال السياسي لاغراض انتخابية، وأن لا تسقط القضية بالتقادم.
- ترسيخ الاشراف القضائي على الانتخابات في كل مراحلها، وان تشكل لجنة من القضاء للنظر بقضايا الطعن في المرشحين، وليس من مجلس النواب اذ لم يسبق ان طعن في صحة انتخاب نائب بعد نجاحه، وألغيت عضويته.
- إنشاء قاعدة بيانات لكل مرشح منذ اعلانه ترشيحه لنفسه الى ان يخرج من المجلس النيابي، لمعرفة امكاناته ومدى تحقيقه لبرنامجه الانتخابي، ومحاسبته على ذلك.
- زيادة الاهتمام بالمرأة والشباب لأداء دور إيجابي في اختيار المرشحين.

المراجع

أ- المراجع العربية

القرآن الكريم

- ابراهيم، عزت (2009)، دور وسائل الاعلام في تشكيل صورة امريكا، القاهرة، جامعة القاهرة.
- ابن منظور، جمال الدين (1990)، لسان العرب، بيروت، دار الكتب العلمية.
- أبو عرجة، تيسير، (2000)، دراسات في الصحافة العربية، عمان، دار مجدلاوي للطباعة والنشر.
- بالاست، غريغ، (2004). أفضل ديمقراطية يستطيع المال شراؤها، الطبعة الأولى، بيروت، الدار العربية للعلوم .
- بدوي، أحمد (1985).معجم مصطلحات الإعلام، القاهر، دار الكتاب المصري.
- بن، ثورب، (1992)، تحليل مضمون الاعلام ترجمة الدكتور محمد ناجي الجوهر، اربد ، قدسية للنشر.
- حتي، فيليب، (1957)، تاريخ سوريا والاردن وفلسطين، بيروت 1957، بلا دار نشر.
- حسين، سمير (1983)، تحليل المضمون، القاهرة، عالم الكتاب.
- خليف، جميل، (1996). "توزيع الدوائر الانتخابية في الأردن"، عمان، بلا دار نشر.
- الدباس، علي، (2008)، السلطة التشريعية وضمانات استقلالها، عمان، وزارة الثقافة.
- الدستور الاردني
- ربابعة، غازي (1988). الرأي العام والعلاقات العامة، عمان، دار البشير للنشر.
- ربيع، حامد (1981)، مقدمة في العلوم السلوكية، ط2، دمشق، دار الجليل.

- زغيب، شيماء، (2004). نظريات في تشكيل اتجاهات الرأي العام، الطبعة الأولى، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية.
- زهرة، وليد حسني (2007)، كنا هناك.. كيف غطى الاعلام الاردني الانتخابات النيابية 2007، عمان، دار ورد.
- سعد، إسماعيل، (1981). الاتصال والرأي العام: مبحث في القوة والأيديولوجية، ، الطبعة الثانية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية .
- سميسم، حميدة، (2002). الرأي العام وطرق قياسه، الطبعة الأولى، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع.
- سميسم، حميدة (2005)، نظرية الرأي العام، القاهرة، الدار الثقافية للنشر.
- شاوي، برهان، (2012)، الدعاية والاتصال الجماهيري عبر التاريخ، بيروت، دار الفارابي للنشر والتوزيع.
- شرف، عبد العزيز (بلا تاريخ)، فن المقال الصحفي، الرياض، دار قباء.
- الشناق، عبد المجيد (2002)، المدخل الى تاريخ الاردن وحضارته، عمان، بلا دار نشر.
- الصاوي، علي(2005)، دليل عربي لانتخابات حرة ونزيهة، القاهرة، جمعية تنمية الديمقراطية.
- طعيمة، رشدي (1989), تحليل المحتوى في العلوم الإنسانية, القاهرة, دار الفكر العربي.
- عبد الباسط, محمد, (1980)، أصول البحث الاجتماعي، القاهرة , دار الشروق.
- عبد الباقي, زيدان (1984), قواعد البحث الاجتماعي، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب.
- عبد الحميد, محمد (1980), تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، القاهرة، دار الشروق.
- عبد القادر، حسنين (1957)، الرأي العام والدعاية وحرية الصحافة، القاهرة، مطبعة الرسالة .
- العساف, صالح (1989), المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية, الرياض, مكتبة العبيكان.

- عبيدات، شفيق (2002)، الصحافه في شرق الاردن، عمان، وزارة الثقافة.
- الفارس، تيسير (1993)، الدعاية الانتخابية، عمان، دار فيلادلفيا للنشر والتوزيع.
- قانون الانتخاب الأردني المؤقت رقم (2001/34) وتعديلاته.
- القحطاني، قحطاني، (2007)، الأساس في العلوم السياسية، عمان، دار مجدلاوي للنشر.
- القضاة، علي (2007)، الصحافة الاردنية واتفاقيات السلام، ط1، عمان، دار كنوز المعرفة.
- كرسبي، إيرفنغ، (1998). الرأي العام: استطلاعات الرأي والديمقراطية، ترجمة: صادق إبراهيم، الطبعة الأولى، عمان، دار سندباد للنشر.
- مثنى، عبد الله (2009)، صنعاء.
- مجاهد، جمال (2006): الرأي العام وقياسه،الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية.
- مجيد، خليل. (2004)، استخدام المال السياسي، هولندا، دار مخطوطات هولندا.
- محافظة، علي (1989)، عهد الامارة، عمان،
- المحمود، جمال (2009)، بعض من الأنواع الإعلامية، دمشق، بلا دار نشر.
- مروة، أديب، (1961)، الصحافة العربية، بيروت، دار الحياة.
- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (1984)، تقنيات تحليل المضمون، التحليل الصنفي ، تونس.
- الموسى، سليمان، تاريخ الاردن المعاصر، منشورات اللجنة العليا لكتابة تاريخ الاردن.
- الموسى، عصام (1998) تطور الصحافة الأردنية، عمان، الجمعية الملكية الاردنية.
- هميسات، خلف، والزعبي، خالد (2004)، الحياة البرلمانية في الأردن 1989-2001، عمان، وزارة الثقافة.

– ويمر ودومنيك، مناهج البحث الإعلامي، ترجمة الدكتور صالح ابو اصبع 1982، عمان، دار آرام للدراسات والنشر والتوزيع.

– دراسات جامعية

1. الدباس، محمود (2003). "المعارضة السياسية في مجلس النواب الأردني. (1989–2001) في ضوء خلفياتها الاجتماعية والاقتصادية". رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان.
2. الدباس (1997)، "نظم الانتخاب: دراسة مقارنة – الأردن – بريطانيا – ألمانيا"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان.
3. الرقاد، محمد (2001). "دور مجلس النواب في الاستقرار السياسي في الأردن خلال الفترة (1989 – 2000)". رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق.
4. العمري، إيمان (1997). "أثر عملية التسييس الاجتماعي على الانتخابات النيابية في الأردن لعام (1993)". رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان.

– مجلات، وصحف

1. مجلة دراسات الشرق، (2007)، العدد 27، السنة التاسعة، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان.
2. مجلة رواق عربي (2007)، زايد، السيد، العدد 44، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
3. المجلة العربية للمعلومات، الهبائلي, حسن (1989), تحليل المحتوى, تونس, ع2, مجلد10.
4. مجلة العلوم الاجتماعية, الكويت، سالم, نادية, (1983) إشكاليات استخدام تحليل المضمون.

5. صحيفة الاتحاد الإماراتية، 2010.

6. صحيفة الحقيقة الدولية 2007.

7. صحيفة الدستور.

8. صحيفة الرأي.

9. صحيفة العرب اليوم.

10. صحيفة الغد.

- النـدوات

1. أبو وندي، عناد، ندوة عن "الصحافة الحزبية في الأردن، النشأة، التطور، الواقع". محاضرة في مادبا.

2. الشريان، داوود (2010)، ندوة عن "صناعة العمود الصحفي"، الرياض، نادي الرياض الثقافي.

3. الهياجنة، أحمد،1997، ندوة بعنوان "الاشاعة في الانتخابات"، مركز الريادة للمعلومات والدراسات، عمان.

- تقارير ودراسات واستطلاعات

1- التحالف الوطني لمراقبة التغطية الاعلامية (2007)، دراسة التحالف الوطني لمراقبة التغطية الاعلامية للعملية الانتخابية لمجلس النواب الخامس عشر.

2- شبكة الانتخابات العربية (2007)، تقرير شبكة الانتخابات العربية للانتخابات في الأردن، 2007.

3- المجلس الأعلى للإعلام (2007)، دراسة عن مدونة المجلس الاعلى للاعلام، عمان.

4- مركز الأردن الجديد (2007)، تقرير مركز الاردن الجديد عن الانتخابات، 2007. مركز حرية وحماية الصحفيين (2007) ، دراسة عن الانتخابات، عمان.(www.cdfj.org)

5- مركز الدراسات الاستراتيجية، الجامعة الاردنية (2007)، استطلاع الراي العام حول تقييم اداء مجلس النواب الرابع عشر 2003-2007.

6- مركز عمان لدراسات حقوق الانسان (2007)، تقرير مراقبة التغطية الاعلامية للانتخابات النيابية 2007.

7- المركز الوطني لحقوق الانسان (2007)، تقرير المركز عن الانتخابات 2007.

- مواقع الكترونية، ووكالات انباء

1- موقع اذاعة سويسرا، 2008. www.swissinfo.org

2- موقع انتخاب مجلس النواب www.electionsjo.com

3- موقع ايلاف، www.elaph.com.2010

4- موقع البوابة البرلماني الالكتروني، 2007.

5- موقع حزب جبهة العمل الاسلامي www.jabha.net).

6- موقع الحوار المتمدن الالكتروني.www.al-7ewar.com

7- موقع الجريدة، www.egarida.com.2008

8- موقع جريدة الدستور www.addustour.com

9- موقع الجزيرة نت www.aljazeera.net

10- موقع دنيا الوطن ، www.alwatanvoice.com.2007

11- موقع شبكة المعرفة الانتخابية2010www.arabparliamennts.org

12- موقع صحيفة العرب اليوم www.alarabalyawm.net

13- موقع عمون الالكتروني، www.ammonnews.net.2007

14- موقع المثقف، www.mouthakaf.th.2008

15- موقع المركز الأردني للإعلام،2007 www.jordan.jo قيد التطوير.

16- موقع مركز حماية وحرية الصحفيين.www.cdfj.org)

17- موقع المركز الوطني لحقوق الانسان www.nchr.org.jo2010

18- موقع المؤتمر، www.almotamar.net،2008

19- موقع منبر الشام الثقافي، www.al-sham.net،2010

20- موقع مجلس النواب www.parlament.jo 2010

21- موقع وكالة الانباء الاردنية (بترا) ، www.petra.gov.jo،2007

22- موقع وكالة الانباء الفرنسية، (ا ف ب، www.afp.com(2007

ب- المراجع الأجنبية

- Bur leson, B.(1980), Content Analysis in Communication Research. New York: Hafner Press.
- C. Edwin, Media, "Markets and Democracy", Cambridge, Cambridge university Press. 2001, P 8-15.
- Daniel, C, Comparing Media Systems: Three Models of Media and Politics, Cambridge University Press, 2004.
- Green, M, "Selling Out – How big corporate money buys elections, rams through, legislation ,and betrays our democracy", Regan Books (Harper Collings), 2002.
- James, C, "Media and Power", London : Routledge.,2002.
- Katulis, B. "Three Keys to the Cowed Arab media", Mar 2005 available online at http://www.americanprogress.org/issues/2005/05/b701607.html
- Mc Nair, B. (1998), The Sociology of Journalism. Arnold London.
- Piece, M , Rozumilowicz, B and Verhulst, S. "Media Reform Democratizing the Media, Democratizing the State", London, Routledge, 2002, p 254-268.

- Rugh, W. Information News and Political Circulating in Arabic World, Arabic Press Amman Jordan.

- White, D.M, “The ‘Gatekeeper’: A Case study In the Selection of News.” In: Lewis A. Dexter/ David M. White (Hrsg,) People, Society and Mass Communications, London Sage Publications, 1964. P160-172.” P 162.

الملحقات

ملحق (1)

كشاف التحليل (أ)

اسم الصحيفة	الموضوع	عدد المقالات (الاعمدة)	الاتجاهات		
			مؤيد	محايد	معارض
الغد	التغطية التي تناولت استخدام المال السياسي في انتخابات 2007	512	496	10	6
الدستور		447	422	10	15
الرأي		408	363	15	30
العرب اليوم		184	180	2	2
المجموع		1551	1461	37	53

ملحق (2)

كشاف التحليل (ب)

المواضيع	اسم الصحيفة			
	الغد	الدستور	الرأي	العرب اليوم
أثر المال السياسي في الانتخابات	512	447	408	184
التركيز على شراء الاصوات	458	403	357	153
دور الحكومة في منع استخدام المال السياسي	127	86	74	124
ابراز دور المواطن في استخدام المال السياسي	86	74	83	88
ابراز الصحف لنقل الاصوات	36	28	23	48
التركيز على دور المرأة في الانتخابات	83	56	43	49
بيان دور الشباب في الانتخابات	268	175	164	77
بيان أثر الدعاية الانتخابية	170	148	100	63

ملحق (3)

قائمة المحكمين

الاســـــم	الرتبة	التخصص	مكان العمل
أ. د. حميدة مهدي سميسم	أستاذ	الإعلام	جامعة الشرق الأوسط
أ. د. عبد الرزاق محمد الدليمي	أستاذ	الإعلام	جامعة البتـراء
د. كامل خورشيد مراد	أستاذ مساعد	الإعلام	جامعة الشرق الأوسط
د. سلافة فاروق الزعبي	أستاذ مساعد	الإعلام	جامعة الشرق الأوسط
د. خالد محمود الهيلات	أستاذ مساعد	الإعلام	جامعة الزرقاء الأهلية